

**التدابير الوقائية من الوباء
من منظور شريعة الإسلام الغراء
"فايروس كورونا أنموذجا"**

د/ شريف سعيد محروس تركي

المدرس بقسم الدعوة والثقافة الإسلامية بكلية أصول الدين والدعوة

بالمنوفية

جامعة الأزهر

من ٥٧٣ إلى ٦٦٢



(التدابير الوقائية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء "فايروس كورونا أنموذجاً")

شريف سعيد محروس محمد تركي
قسم الدعوة والثقافة الإسلامية- بكلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية -جامعة الأزهر
البريد الإلكتروني/ shareefurki.adv@azhar.edu.eg

ملخص بحث:

مما لا يخفى على كل ذي لب أن شريعة الإسلام الغراء جاءت بمنهج متكامل بناء صالح لكل بني البشر في جميع الأجواء والأنتحاء ، والناظر لما حل في هذا الآونة بالعالم أجمع من هذه الجائحة المسماة بفايروس كورونا ، فأردت أن أشارك بورقة عمل يبحث علمي تحت عنوان : " التدابير الوقائية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء فايروس كورونا أنموذجاً" ، لكي أتناول بعض الأسباب المادية والمعنوية التي تؤدي إلى الوقاية من الوباء عموماً ، وما حل بالعالم اليوم من هذه الجائحة المسماة بفايروس كورونا خصوصاً ، ولكي ينهض هذا البحث بالمهمة التي أنيطت به فقد احتوي -بإذن الله تعالى- على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة .

وأما التمهيد : ففيه التعريف بمفردات عنوان البحث وإبراز محاسن الشريعة وشمولها وربانيتها .
وأما المبحث الأول بعنوان : (التدابير الوقائية المادية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء على المستوى الفردي والجماعي). ويشتمل على الأمور الآتية:

أولاً: الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها .

ثانياً: الحجر الصحي بين الأفراد الميوئين وغيرهم في داخل الدولة الواحدة .

ثالثاً: النظافة العامة والحث عليها .

رابعاً : النظافة الشخصية والحث عليها .

خامساً: الحد من توقي التجمعات ومخالطة المواطنين لبعضهم البعض والالتزام بقرارات ولاة الأمور في ملازمة البيوت وعدم الخروج وغير ذلك.

وأما المبحث الثاني بعنوان:(التدابير الوقائية المعنوية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء على المستوى الفردي والجماعي) . ويشتمل على الأمور الآتية:

أولاً: البعد عن الذنوب والأوزار والإكثار من التوبة والاستغفار من الذنوب الكبار والصغار والفواحش التي لها أثر خاص في نزول الطاعون والوباء .

ثانياً : القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ثالثاً: التضرع والدعاء لرب الأرض والسماء بالتحصينات والأذكار الشرعية ضد الأوبئة والأمراض المعدية .

رابعاً: الإكثار من القرب والطاعات التي لها أثر في رفع الابتلاءات .

خامساً : التوكل على الله وحسن الظن به سبحانه وتعالى.

وأما الخاتمة: فتشتمل على أهم النتائج والتوصيات وقائمة المصادر والمراجع، ثم بعد ذلك فهرس الموضوعات.

الكلمات الافتتاحية: التدابير الوقائية - من الوباء- من منظور شريعة الإسلام الغراء- فايروس كورونا أنموذجاً

(Measures to protect against the epidemic from the perspective of the Islamic law glue "Virus Corona model")

Sherif Saeed Mahrous Mohammed Turki

Department of Da'wa and Islamic Culture - Faculty of Religious Origins and Da'wa - Al-Azhar University

Emil/shareefturki.adv@azhar.edu.eg

Search Summary:

It is no secret to all that the law of Islam glue came with an integrated approach building fit for all human beings in all atmospheres and parts, and the look err and the eye of what happened in this time in the whole world of this pandemic called virus corna, I wanted to participate in a working paper with scientific research under the title: "Measures to protect against the epidemic from the perspective of the law of Islam glue Virus Corona model, in order to address some of the material and moral reasons that lead to the prevention of the epidemic in general, and what happened in the world today This pandemic, called the Corona Virus in particular, and in order to fulfill the task entrusted to it, has contained, God willing, an introduction, a preface, two researches and a conclusion. With regard to the preface, it contains the definition of the vocabulary of the title of the research and highlighting the merits of the Shariah, its comprehensiveness and its merits.

The first topic is entitled :(Physical measures against the epidemic from the perspective of the Islamic law glue at the individual and collective level. includes:

First: Quarantine between infected countries and others.

Second: quarantine between the informers and others within the same country.

Third: hygiene and induction.

Fourth: personal hygiene and urging it.

Fifth: Reducing the prevention of gatherings and contact with citizens with each other and adhering to the decisions of the guardians of things in keeping with the houses and not going out and so on.

The second theme is entitled:(Measures to protect the moral of the epidemic from the perspective of the law of Islam glue at the individual and collective level). It includes:

First: to stay away from sins and buttons and to be more repentant and to forgive the sins of the old and the young and the obscenities that have a special effect on the plague and the plague.

Secondly, doing the duty of doing the duty of doing good and forbidding evil.

Thirdly: praying and praying to the Lord of the Earth and heaven with the fortifications and Islamic remembrances against epidemics and infectious diseases.

Fourthly, there is a great lot of proximity and obedience that has the effect of raising the affliction.

Fifthly, relying on Allah and good faith in him.

The conclusion includes the most important results and recommendations and the list of sources and references, and then the index of topics.

keyword: Protective Measures - From the Epidemic - From the Perspective of Islamic Law Glue - Virus Corona Model

المقدمة

الحمد لله على ما علّم من البيان ، وألهم من التّبيان وتّمم من الجود والفضل والإحسان. والصلاة والسلام الأتّمان الأكملان على سيّد ولدِ عدنان المبعوث بأكمل الأديان المنعوت في التوراة والإنجيل والفرقان وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان صلاةً دائمةً ما كرّر الجديدان وعُبد الرحمن.

ثمّ أما بعد :

مما لا يخفي على كل ذي لب أن شريعة الإسلام الغراء جاءت بمنهج متكامل بناء صالح لكل بني البشر في جميع الأجواء والأنحاء ، ومن أجل ذلك أرسل الله نبيه محمداً (ﷺ) رسولاً للناس أجمعين ، وأنزل الله عليه القرآن ومثله معه ، ليبين للناس ما نُزّل إليهم من أوامر الله ونواهيه ، فصدع (ﷺ) بالحق المبين ، وجاهد في سبيل الله حق جهاده ، وكان حريصاً على دعوة أمته وإنقاذها من أسباب الانحراف عن دين الله (عز وجل) فأمرهم بكل ما ينفعهم في دنياهم ويسعدهم في آخرهم ، كما قال تعالى: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَؤُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [سورة التوبة الآية ١٢٨]، فبه (ﷺ) تمت النعمة ، وختمت النبوة ، وكمل به الدين، وانتشر الخير وعم بعد ذلك في ربوع الدنيا كلها ، ولكن قد يتعد بعض الناس عن تعاليم هذه الشريعة الغراء والملة الحنيفية السمحاء ، فينحرفون عن المنهج القويم وعن الطريق المستقيم .

من أجل ذلك كان الواجب على الدعاة إلى الله تعالى أن يقوموا بتوعية الناس ، ويرشدوهم إلى منهاج النبوة ، ويدلوهم على المنهج القويم والصراط المستقيم ، الذي جاءت به هذه الشريعة الغراء ، ولذا أردت أن أرمي بسهم لعله يصيب هدفاً- بإذن الله تعالى- في هذه البحوث العلمية الشرعية المتعلقة بجائحة فايروس كورونا التي دعت إليها الحاجة الملحة في هذه الآونة التي يمر بها العالم أجمع ، فأردت أن أشارك بورقة عمل تحت عنوان: (التدابير الوقائية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء "فايروس كورونا أنموذجاً") ، لكي أتناول بعض الأسباب التي تؤدي إلى الوقاية من الوباء عموماً ، ومما حل بالعالم اليوم من هذه الجائحة المسماة بفايروس كورونا خصوصاً ، ومعلوم أنه ما أنزل الله عزو جل داء إلا وأنزل له دواء علمه من علمه وجهله من

جهله فكما ورد في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) " مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عِلْمُهُ مَنْ عِلْمُهُ، وَجَهْلُهُ مَنْ جَهْلُهُ " (١).

وكما هو معلوم لدى القاصي والداني أن الوقاية خير من العلاج ، وقد حثت شريعة الإسلام على هذا الأمر في كثير من النصوص ،فنهانا الله رب العالمين عن إلقاء النفس في التهلكة وهو من سبل الوقاية فقال تعالى: { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } (سورة البقرة: ١٩٥) ، وكذا أمرنا رسول الله (ﷺ) بعدم ورود المريض على المصح حتى لا ينقل له العدوى ، وهذا من أعظم سبل الوقاية ، فقد ورد في الحديث عَنْ أَبِي سَلَمَةَ: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، بَعْدَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ» (٢). ، وفي الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: " فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارَكَ مِنَ الْأَسَدِ " (٣) ، وكما ورد في الحديث أيضا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): "لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ" (٤) ، وقد نهى النبي (ﷺ) عن

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل - أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) مُسْنَدُ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ - مُسْنَدُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (٣٨ / ٧) رقم ٣٩٢٢ ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م ، والحديث صححه الشيخ الألباني.

(٢) صحيح البخاري - كِتَابُ الطَّبِّ - بَابُ لَا هَامَةَ (١٣٨ / ٧) رقم ٥٧٧١ . الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.

(٣) مسند الإمام أحمد بن حنبل - مُسْنَدُ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ - مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ (٤٤٩ / ١٥) رقم ٩٧٢٢.

(٤) سنن ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ) أَبْوَابُ الْأَحْكَامِ - بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بَجَارِهِ (٤٣٢ / ٣) رقم ٢٣٤١ ، الناشر: دار الرسالة العالمية ، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م ،

وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه على الكتاب هذا حديث صحيح لغيره .

القدوم في أرض فيها الوباء والطاعون وعن الخروج منها ، وهذا ما فعله عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) لما ذهب إلى أرض الشام واستشار أصحابه في ذلك وقرر العودة إلى أن ذكر له عبد الرحمن بن عوف له حديثا في ذلك ، فقد ورد في صحيح البخاري عن عبد الله بن عباس: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرَعٍ لَقِيَهُ أَمْرَأُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأُولَى، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَاخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بِقِيَّةِ النَّاسِ وَأَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَرَى أَنْ تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَاخْتِلَافِهِمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ فُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلَفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقَدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرٍ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفِرُ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُذْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا حَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْحَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَغَيِّبًا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بِأَرْضٍ فَلَا تَقْدُمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهُ عُمَرَ ثُمَّ انْصَرَفَ^(١).

فكل هذه النصوص تدل على سبل الوقاية المادية التي حثت عليها الشريعة الغراء ، وهو ما اتجهت إليه كثير من الدول والحكومات اليوم في جميع دول العالم ، بفعل ما يسمى بالحجر الصحي وكذلك التوقي من التجمعات والمخالطة وهذا ما دعت إليه حكومة بلدنا مصر الحبيبة وغيرها من

(١) صحيح البخاري-كُتِبَ الطَّبَّ -بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونِ(٧/١٣٠)رقم ٥٧٢٩.

الدول العربية والإسلامية بمنع التجمعات في الصلوات والجمع وغيرها وكل هذا من باب الحفاظ على النفس التي هي مقصد عظيم من مقاصد الشريعة الإسلامية وخرجت هذه الفتاوى من فهم ثاقب لمقاصد الشريعة الإسلامية لا كما يشنع المشنعون أنهم أغلقوا المساجد ومنعوا الصلاة فيها، ولكنهم أخذوا بسبل الوقاية ، فكما يرخص للإنسان في المطر الشديد والوحل والريح ومن أكل ثوماً أو بصلاً أو غير ذلك من الأعذار التي تبيح له الرخصة في التخلف عن الجمع والجماعات وكل هذا ضرر شخصي فكيف بالضرر المتعدي في نقل العدوى ، وهذا ما نتعرف عليه - بإذن الله تعالى - داخل البحث من سبل الوقاية المادية والمعنوية.

ولكي ينهض هذا البحث بالمهمة التي أنيطت به فسوف يحتوي - بإذن الله تعالى - على مقدمة وتمهيد ومبحثين وخاتمة .

أما المقدمة التي نحن بصدها .

وأما التمهيد : ففيه التعريف بمفردات عنوان البحث وإبراز محاسن الشريعة وشمولها وربانيتها .

ويشتمل على الأمور الآتية :

أولاً: التعريف بالتدابير الوقائية .

ثانياً: التعريف بالوباء والفرق بينه وبين الطاعون وبين فايروس كورونا.

ثالثاً: التعريف بالمنظور.

رابعاً: التعريف بشريعة الإسلام مع ذكر بعض خصائصها.

وأما المبحث الأول بعنوان: (التدابير الوقائية المادية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء على المستوى الفردي والجماعي). ويشتمل على الأمور الآتية:

أولاً: الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها .

ثانياً: الحجر الصحي بين الأفراد الموبوءين وغيرهم في داخل الدولة الواحدة .

ثالثاً: النظافة العامة والحث عليها .

رابعاً : النظافة الشخصية والحث عليها .

خامساً: الحد من توقي التجمعات ومخالطة المواطنين لبعضهم البعض والالتزام بقرارات ولاة الأمور في ملازمة البيوت وعدم الخروج وغير ذلك.

وأما المبحث الثاني بعنوان: (التدابير الواقية المعنوية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء على المستوى الفردي والجماعي) . ويشتمل على الأمور الآتية:

أولاً: البعد عن الذنوب والأوزار والإكثار من التوبة والاستغفار من الذنوب الكبار والصغار والفواحش التي لها أثر خاص في نزول الطاعون والوباء .

ثانياً : القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

ثالثاً: التصرع والدعاء لرب الأرض والسماء بالتحصينات والأذكار الشرعية ضد الأوبئة والأمراض المعدية .

رابعاً: الإكثار من القرب والطاعات التي لها أثر في رفع الابتلاءات .

خامساً : التوكل على الله وحسن الظن به سبحانه وتعالى.

وأما الخاتمة: فتشتمل على أهم النتائج والتوصيات وقائمة المصادر والمراجع، ثم بعد ذلك فهرس الموضوعات.

التمهيد

وفيه التعريف بمفردات عنوان البحث

ويشتمل على الأمور الآتية:

- ١- التعريف بالتدابير الوقائية
- ٢- التعريف بالوباء والفرق بينه وبين الطاعون وبين فايروس كورونا
- ٣- التعريف بالمنظور
- ٤- التعريف بشريعة الإسلام مع ذكر بعض خصائصها

التمهيد: وفيه التعريف بمفردات عنوان البحث

أولاً: التعريف بالتدابير الوقائية:

هذا المصطلح مكون من كلمتين ، الكلمة الأولى التدابير ، فالتدابير في اللغة مصدر وهي جمع تدبير، " وَالتَّدْبِيرُ: أَنْ يُدَبَّرَ الْإِنْسَانُ أَمْرَهُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ يَنْظُرُ إِلَى مَا تَصِيرُ عَاقِبَتُهُ وَآخِرُهُ."^(١).

ويقال التدابير: " احتياطٌ واستعدادٌ "تَّخَذَ التَّدَابِيرَ اللَّازِمَةَ- تدابيرُ أمنٍ مشددة"^(٢).

والتدبير مأخوذ من الفعل دَبَّرَ، ويقال: " دبر الأمر وفيه ساسه وَنَظَرَ فِي عَاقِبَتِهِ"^(٣).

الناظر في هذه التعاريف اللغوية لكلمة التدابير يجد أنها تدل على الاحتياطات والاستعدادات اللازمة لأمر ما يريد أن يفعله الإنسان، أو يتوقع حدوثه .

وأما الكلمة الثانية وهي الوقاية ،مأخوذة من الفعل وقى ، فيقال : " وَقَاهُ يَقِيهِ وَفِيًّا، بِالْفَتْحِ، وَوَقَايَةً، بِالْكَسْرِ، وَوَقِيَّةً، عَلَى فَاعِلَةٍ: صَانَةٌ وَسِتْرَةٌ عَنِ الْأَدَى وَحَمَاهُ وَحَفَظَهُ، فَهُوَ وَقِيٌّ"^(٤) .

وقيل: " (الوقاية) كل ما وقيت به شيئاً ، وجمعها: أَوَاقٍ"^(٥) .

(١) معجم مقاييس اللغة- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) (٣٢٤/٢) الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٢) معجم اللغة العربية المعاصرة- د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل (١ / ٧٢٠) ، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

(٣) المعجم الوسيط- مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار)(٢٦٩/١) الناشر: دار الدعوة .

(٤) تاج العروس من جواهر القاموس- محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) (٢٠ / ٣٠٤)- الناشر:

دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى / ١٤١٤ هـ.

(٥) المعجم الوسيط- مجمع اللغة العربية بالقاهرة(٢ / ١٠٥٢).

فالنظر في هذه التعاريف اللغوية لكلمة الواقية يجد أنها تدل على الحماية والصيانة والوقاية من الأذى .

ومن جملة هذه التعاريف اللغوية لمصطلح التدابير الواقية ، فمن الممكن أن يعرف اصطلاحاً بأنه: الاحتياطات والاستعدادات اللازمة التي تُتخذ وقاية من الأضرار وتجنباً من الأخطار.

﴿ ثانياً : التعريف بالوباء والفرق بينه وبين الطاعون وبين فايروس كورونا: الوباء في اللغة : مأخوذ من الفعل وبأ، فيقال : " وبأ: وبأ: الطاعون بالقصر والمد والهمز. وقيل هو كل مرض عام، وفي الحديث: إن هذا الوباء رجز. وجمع الممدود أوبية وجمع المقصور أوباء، وقد وبئت الأرض توباً وبأ. وويوت وباءً ووباءةً ووباءةً على البدل، وأويأت إيباءً وويئت تيباً وبياءً، وأرض وبيئةً على فعيلةً وويئةً على فعلةً وموبوعةً وموبئةً: كثيرة الوباء. والاسم البيئة إذا كثر مرضها. واستويأت البلد والماء. وتويأته: استوحمته، وهو ماءً وبيءً على فعيل" (١).

وقيل: " الوباء: بفتح الواو مصدر ويؤ وويئ جمعه أوبئة، المرض الذي تفشى وعم الكثير من الناس، كالجدي والكوليرا وغيرهما" (٢).

فالتأمل في هذه التعاريف اللغوية لمصطلح الوباء يجد أنه يدل على كل مرض عم وتفشى في الأرض كالجدي أو الكوليرا أو غيرها كما في واقعنا المعاصر من فايروس كورونا الذي عم في أنحاء المعمورة كلها .
وأما عن تعريف الوباء في الاصطلاح ، فيقال : " الوباء فساد يعرض لجوهر الهواء لأسباب سماوية وأرضية" (٣).

(١) لسان العرب- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفي: ٧١١هـ) (١/ ١٨٩، ١٩٠) الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.

(٢) معجم لغة الفقهاء- محمد رواس قلعجي - حامد صادق قتيبي(١/ ٤٩٨) ، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع
الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م.

(٣) التوقيف على مهمات التعاريف- محمد عبد الرؤوف المناوي(١/ ٧١٧) /الناشر : دار الفكر المعاصر ، دار الفكر- بيروت ،

وعلى هذا يمكن أن يعرف الوباء ، بأنه: مرض وفساد ينتشر ويعم جميع الأرض أو جزءاً منها فيحدث بسببه تغيراً في المجتمع الذي حل فيه لأسباب قدرها الله على من ابتلاه به.

وأما عن الفرق بين الوباء والطاعون وبين فايروس كورونا: فإن المتأمل في كلام أهل العلم والمختصين من الأطباء أن الوباء بينه وبين الطاعون عموم وخصوص ، فالوباء أعم من الطاعون والطاعون أخص من الوباء ، وعلى هذا فكل طاعون وباء وليس كل وباء طاعون وهذا ما حققه العلامة ابن القيم في كتابه الطب النبوي، فقال: "الطاعون من حيث اللُّغة: نوعٌ من الوباء، قاله صاحب "الصحيح"، وهو عند أهل الطب: ورمٌ ردى قَتال يخرج معه تلهُب شديد مؤلم جداً يتجاوز المقدار في ذلك، ويصير ما حوله في الأكثر أسود أو أخضر، أو أكمد، ويؤول أمره إلى التفرح سريعاً. وفي الأكثر، يحدث في ثلاثة مواضع: في الإبط، وخلف الأذن، والأرنبة، وفي اللحوم الرخوة. وفي أثر عن عائشة: أنها قالت للنبي (صلى الله عليه وسلم): الطعن قد عرفناه، فما الطاعون؟ قال: "عُدَّةٌ كَعُدَّةِ البعيرِ يَخْرُجُ في المَرَأَقِ والإِبطِ"^(١). قال الأطباء: إذا وقع الخُرْجُ في اللحوم الرخوة، والمغابن، وخلف الأذن والأرنبة، وكان من جنس فاسد، سُمِّي طاعوناً، وسببه دم ردى مائل إلى العفونة والفساد، مستحيل إلى جوهر سُمِّي، يفسد العضو ويغير ما يليه، وربما رشح دماً وصديداً، ويؤدى إلى القلب كيفية رديئة، فيحدث القيء والخفقان والغشي، وهذا الاسم وإن كان يعُمُّ كلَّ ورم يؤدى إلى القلب كيفية رديئة حتى يصير لذلك قَتالاً، فإنه يختصُّ به الحادث في اللحم العُددي ، لأنه لرداءته لا يقبله من الأعضاء إلا ما كان أضعف بالطبع، وأردؤه ما حدث في الإبط وخلف الأذن لقريهما من الأعضاء التي هي رأس، وأسلمه الأحمر، ثم الأصفر. والذي إلى السواد، فلا يفلت منه أحدٌ.

دمشق ، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ .

(١) هذا جزء من حديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده ، مسند النساء - مُسْنَدُ الصَّدِيقَةِ

عائشة بنتِ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللهُ عَنْهَا

(٤٢ / ٥٣) رقم ٢٥١١٨ . وصححه العلامة الألباني .

ولما كان الطاعون يكثر في الوباء، وفي البلاد الوبائية، عُبر عنه بالوباء، كما قال الخليل: الوباء: الطاعون. وقيل: هو كل مرض يعم. والتحقيق أن بين الوباء والطاعون عمومًا وخصوصًا، فكل طاعون وباء، وليس كل وباء طاعونًا، وكذلك الأمراض العامة أعم من الطاعون، فإنه واحد منها، والطواعين خراجات وقروح وأورام رديئة حادثة في المواضع المتقدم ذكرها. قلت: هذه القروح، والأورام، والجراحات، هي آثار الطاعون، وليست نفسه، ولكن الأطباء لما لم تدرك منه إلا الأثر الظاهر، جعلوه نفس الطاعون.

والطاعون يُعبر به عن ثلاثة أمور:

أحدها: هذا الأثر الظاهر، وهو الذي ذكره الأطباء.

والثاني: الموت الحادث عنه، وهو المراد بالحديث الصحيح في قوله: "الطاعون شهادة لكل مسلم"^(١).

والثالث: السبب الفاعل لهذا الداء"^(٢).

فالناظر لما تعرض له العلامة ابن القيم من تعريف الأطباء للطاعون يجد أن له طبيعة مغايرة لغيره من الأوبئة والأمراض، وهذا أيضا ما ذكره الإمام النووي في شرحه على صحيح الإمام مسلم من أن الطاعون يقال له وباء وليس كل وباء طاعونًا، فقال: "وَأَمَّا الطَّاعُونُ فَهُوَ قُرُوحٌ تَخْرُجُ فِي الْجَسَدِ فَتَكُونُ فِي الْمَرَافِقِ أَوْ الْأَبْاطِ أَوْ الْأَيْدِي أَوْ الْأَصَابِعِ وَسَائِرِ الْبَدَنِ وَيَكُونُ مَعَهُ وَرَمٌ وَالْمُ شَدِيدٌ وتخرج تلك القروح مع لهيب ويسود ما حواليه أو يخضر أو يحمر حمرة بنفسجية كدرة ويحصل معه خفقان القلب والقيء وأما الوباء فقال الخليل وغيره هو الطاعون وقال هو كل مرض عام والصحيح الذي قاله المحققون أنه مرض الكثيرين من الناس في جهة من الأرض دون سائر الجهات ويكون مخالفاً

(١) هذا الحديث أخرجه الإمام البخاري في صحيحه كتاب الجهاد والسير - باب: الشهادة

سبغ سبغ القتل (٤ / ٢٤) رقم ٢٨٣٠

من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(٢) الطب النبوي - محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (٥ / ١: ٣) الناشر: دار الكتاب

العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٠٤١٠هـ / ١٩٩٠م.

لِلْمُعْتَادِ مِنْ أَمْرَاضٍ فِي الْكَثْرَةِ وَغَيْرِهَا وَيَكُونُ مَرَضُهُمْ نَوْعًا وَاحِدًا بِخِلَافِ سَائِرِ الْأَوْقَاتِ فَإِنَّ أَمْرَاضَهُمْ فِيهَا مُخْتَلِفَةٌ قَالُوا وَكُلُّ طَاعُونٍ وَبَاءٌ وَلَيْسَ كُلُّ وَبَاءٍ طَاعُونًا^(١).

فالمتمأمل في ذلك التعريف للطاعون يجد أنه من الوباء وليس كل وباء طاعونا ، ومن ثم فإن ما عم في أنحاء المعمورة اليوم وما نحن بصدد الحديث عنه من جائحة فايروس كورونا تبين أنه وباء وليس طاعونا لأن طبيعة هذا المرض تختلف عن طبيعة الطاعون ، فما هو فايروس كورونا ؟

قال عنه المتخصصون كما ورد على صفحة منظمة الصحة العالمية، بأن: "فيروسات كورونا هي سلالة واسعة من الفيروسات التي قد تسبب المرض للحيوان والإنسان. ومن المعروف أن عدداً من فيروسات كورونا تسبب لدى البشر أمراض تنفسية تتراوح حدتها من نزلات البرد الشائعة إلى الأمراض الأشد وخاصة مثل متلازمة الشرق الأوسط التنفسية (ميرس) والمتلازمة التنفسية الحادة الوخيمة (سارس). ويسبب فايروس كورونا المكتشف مؤخراً مرض كوفيد-١٩. ما هو مرض كوفيد-١٩؟

مرض كوفيد-١٩ هو مرض معد يسببه آخر فيروس تم اكتشافه من سلالة فيروسات كورونا. ولم يكن هناك أي علم بوجود هذا الفيروس الجديد ومرضه قبل بدء تفشيه في مدينة ووهان الصينية في كانون الأول/ ديسمبر ٢٠١٩. وقد تحوّل كوفيد-١٩ الآن إلى جائحة تؤثر على العديد من بلدان العالم.

ما هي أعراض مرض كوفيد-١٩؟

تتمثل الأعراض الأكثر شيوعاً لمرض كوفيد-١٩ في الحمى والإرهاق والسعال الجاف . وتشمل الأعراض الأخرى الأقل شيوعاً ولكن قد يُصاب بها بعض المرضى: الآلام والأوجاع، واحتقان الأنف، والصداع، والتهاب الملتحمة، وألم الحلق، والإسهال، وفقدان حاسة الذوق أو الشم، وظهور طفح جلدي أو تغير لون أصابع اليدين أو القدمين. وعادة ما تكون هذه الأعراض خفيفة وتبدأ

(١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف

النووي (المتوفي: ٦٧٦هـ) (١٤ / ٢٠٤) الناشر:

دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩٢هـ.

بشكل تدريجي . ويصاب بعض الناس بالعدوى دون أن يشعروا إلا بأعراض خفيفة جداً . ويتعافى معظم الناس (نحو ٨٠%) من المرض دون الحاجة إلى علاج خاص . ولكن الأعراض تشتد لدى شخص واحد تقريباً من بين كل ٥ أشخاص مصابين بمرض كوفيد-١٩ فيعاني من صعوبة في التنفس . وتزداد مخاطر الإصابة بمضاعفات وخيمة بين المسنين والأشخاص المصابين بمشاكل صحية أخرى مثل ارتفاع ضغط الدم أو أمراض القلب والرئة أو السكري أو السرطان . وينبغي لجميع الأشخاص، أيا كانت أعمارهم، التماس العناية الطبية فوراً إذا أصيبوا بالحمى و/أو السعال المصحوبين بصعوبة في التنفس/ضيق النفس وألم أو ضغط في الصدر أو فقدان القدرة على النطق أو الحركة . ويوصى، قدر الإمكان، بالاتصال بالطبيب أو بمرفق الرعاية الصحية مسبقاً، ليتسنى توجيه المريض إلى العيادة المناسبة^(١) .

والمتأمل في هذا التوصيف لهذا المرض يجد أنه مغاير لطبيعة الطاعون ، ومن ثم فإن فيروس كورونا من الوباء وليس من الطاعون .

﴿ ثالثاً : التعريف بالمنظور :

المنظورُ: هو اسم مفعول من الفعل نظر ، فقليل هو: "الَّذِي يُرْجَى خَيْرُهُ. وَيُقَالُ سِيدٌ مَنْظُورٌ يُرْجَى فَضْلُهُ وَشَيْءٌ مَنْظُورٌ تَرْمَقُهُ الْأَبْصَارُ اشْتِهَاءً وَرَغْبَةً وَطِفْلٌ مَنْظُورٌ مَعِينٌ مَصَابٍ بِالْعَيْنِ"^(٢) .

فالمتأمل في هذا المعاني اللغوية لمصطلح المنظور يجد أنها تدور حول الشيء الذي يرجى خيره وفضله وهو الشيء الذي تتطلع إليه الأنظار رغبة فيه ، وكذلك يطلق على المصاب بالعين .

والمعنى المقصود هنا هو الشيء الذي يرجى خيره والذي ترمقه الأبصار رغبة فيه ، ومنه أخذ المعنى الاصطلاحي الذي يمكن أن يعرف بأنه: الأمر الذي

(١) للمزيد انظر الرابط التالي:

<https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses>

(٢) لسان العرب - ابن منظور (٥ / ٢٢٠) ، المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة (٢ / ٩٣٢) .

يرجى خيره وفضله وتتطلع إليه الأبصار رغبة فيه باعتبار ما يضاف إليه سواء كان مادياً أو معنوياً.

رابعاً: التعريف بشريعة الإسلام مع ذكر بعض خصائصها :
 شريعة الإسلام مصطلح مركب من كلمتين الأول: الشريعة، والثاني: الإسلام ،
 فالشريعة تعرف في اللغة: بأنها مصدر للفعل شرع فيقال: "الشريعة: مَشْرَعَةٌ
 الماء، وهو موردُ الشارية. والشريعة: ما شرعَ الله لعباده من الدين. وقد شرعَ
 لهم يَشْرَعُ شَرْعاً، أي سن. والشارع: الطريق الأعظم. وشرع المنزل، إذا كان
 بابه على طريقٍ نافذ. وشرعتُ الإهاب، إذا سلخته. وقال يعقوب: إذا شققت ما
 بين الرجلين ثم سلخته. قال: سمعته من أم الحمارس البكرية. وشرعتُ في هذا
 الأمر شُروعاً، أي خضت" (١).

وقيل الشرع في اللغة: " عبارة عن البيان والإظهار يقال شرع الله كذا أي جعله
 طريقاً ومذهباً ومنه المشرعة" (٢) .

فالمتأمل في هذه المعاني اللغوية يجد أن من معاني الشريعة ما شرعه الله
 لعباده وهو المقصود هنا ، ومنه أخذ المعنى الاصطلاحي . فقيل في تعريفها
 في الاصطلاح بأن: "الشريعة هي الائتزام بالالتزام العبودية وقيل الشريعة هي
 الطريق في الدين" (٣) . وقيل : " ما شرع الله تَعَالَى لِعِبَادِهِ" (٤) .

(١) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي

(المتوفى: ٣٩٣هـ) (٣ / ١٢٣٦) الناشر: دار

العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م .

(٢) كتاب التعريفات- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى:

٨١٦هـ) (١ / ١٦٧) الناشر: دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م .

(٣) المرجع السابق .

(٤) الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين

الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) (١ / ٧٠)

الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ .

وقيل: " اسم للأحكام الجزئية التي يتهدب بها المكلف معاشا ومعادا ، سواء كانت منصوصة من الشارع أو راجعة إليه" (١).

وقيل: " ما شرع الله تعالى لعبادة من الأحكام التي جاء بها نبي من الأنبياء صلى الله عليهم وسلم وعلى نبينا وسلم سواء كانت متعلقة بكيفية عمل وتسمى فرعية وعملية، ودون لها علم الفقه، أو بكيفية الاعتقاد وتسمى أصلية واعتقادية، ودون لها علم الكلام" (٢) .

فالناظر في ذلك يجد أن الشريعة يمكن أن تعرف بأنها هي: ما شرعه الله تعالى لعباده على السنة أنبياءه ورسله من الأحكام التي يتعبدون بها لخالفهم التي فيها نفعهم وسعادتهم في دنياهم وأخراهم .

وأما عن تعريف الإسلام ، فالإسلام في اللغة يدور معناه حول مادة أسلم فيقال : " أَسْلَمَ أَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ أَي سَلَّمَ . وَأَسْلَمَ دَخَلَ فِي السَّلَامِ بِفَتْحَتَيْنِ وَهُوَ الْإِسْتِسْلَامُ ، وَ أَسْلَمَ مِنَ الْإِسْلَامِ... ، واستسَلَّمَ أَي : انْقَادًا" (٣).

وقيل: «الإسلام لغة: الانقياد المُتعلّق بالجوارح، كما في قوله تعالى: ﴿وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا﴾ [الحجرات: ١٤]» (٤).

(١) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية-أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي، أبو البقاء الحنفي(المتوفى: ١٠٩٤هـ) (١ / ٥٢٤)
الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

(٢) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم- محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (المتوفى: بعد ١١٥٨هـ) (١ / ١٠١٨)
الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت ، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.

(٣) مختار الصحاح- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) (١ / ١٥٣)،
الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة،
١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

(٤) الكليات - لأبي البقاء ص ١١٢.

وقيل: «والإسلام والاستسلام: الانقياد، والإسلام من الشريعة: إظهار الخضوع وإظهار الشريعة والتزام ما أتى به النبي (ﷺ)، وبذلك يحقن الدم ويستدفع المكروه، فالإسلام: إظهار الخضوع والقبول لما أتى به الرسول (ﷺ) وبه يحقن الدم، فإن كان مع ذلك الإظهار اعتقاداً وتصديقاً بالقلب فذاك الإيمان الذي هذه صفتة، فأما من أظهر قبول الشريعة واستسلم لدفع المكروه، فهو في الظاهر مسلم وباطنه غير مصدق، فذلك الذي يقول: أسلمت؛ لأن الإيمان لا بد أن يكون صاحبه صديقاً؛ لأن الإيمان التصديق، فالمؤمن مبطن من التصديق مثل ما يظهر، والمسلم التام الإسلام مظهر الطاعة مؤمن بها، والمؤمن الذي أظهر الإسلام تعوداً غير مؤمن في الحقيقة، إلا أن حكمه في الظاهر حكم المسلمين، وإنما قلت: إن المؤمن معناه المصدق لأن الإيمان مأخوذ من الأمانة؛ لأن الله جل وعز تولى علم السرائر ونيات العقد، وجعل ذلك أمانة انتمن كل مسلم على تلك الأمانة، فمن صدق بقلبه ما أظهره لسانه فقد أدى الأمانة واستوجب كريم المآب إذا مات عليه، ومن كان قلبه على خلاف ما أظهر بلسانه فقد حمل وزر الخيانة، والله حسيبه. وقيل: المصدق مؤمن، وقد آمن لأنه دخل في حد الأمانة التي انتمن الله عليها، وكذلك سائر الأعمال التي تظهر من العبد وهو مؤتمن عليها وبالنية تنفصل الأعمال الزاكية من الأعمال البائرة ألا ترى أن النبي (ﷺ) جعل الصلاة إيماناً، والوضوء إيماناً»^(١).

فالمتمأل إلى ما جاء في معنى الإسلام في اللغة يجد أنها تدور حول مادة أسلم التي هي بمعنى الخضوع والانقياد والإذعان والاستسلام لله (عز وجل)، وكذلك يجد أن هناك فرقاً بين الإسلام والإيمان في اللغة، وهذه المعاني كلها مأخوذ منها المعنى الاصطلاحي كما سيأتي:

(١) تهذيب اللغة - محمد بن أحمد بن الأزهرى الهروي، أبو منصور (المتوفى: ٣٧٠هـ)، (٣١٣/١٢) ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت،
الطبعة الأولى: ٢٠٠١م، لسان العرب - لابن منظور (٢٩٣/١٢، ٢٩٤، ٢٩٥)، وتاج العروس - للزبيدي (٣٨٥/٣٢).

وأما عن تعريف الإسلام في الاصطلاح:

قد ذكر أهل العلم تعريفات كثيرة للإسلام كلها متقاربة ومترادفة فنذكر بعضها منها:

فقد قيل: «الإسلام: هو الخضوع والانقياد لما أخبر به الرسول (ﷺ)»^(١).

وقيل: «الإسلام: هُوَ الْإِسْتِسْلَامُ لِلَّهِ لَا لغيرِهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿صَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا رَجُلًا فِيهِ شُرَكَاءُ مُتَشَاكِسُونَ وَرَجُلًا سَلَمًا لِرَجُلٍ هَلْ يَسْتَوِيَانِ...﴾ [الآية: الزمر: ٢٩]، فَمَنْ لَمْ يَسْتَسْلِمِ لِلَّهِ فَقَدْ اسْتَكْبَرَ وَمَنْ اسْتَسْلَمَ لِلَّهِ وَلِغَيْرِهِ فَقَدْ أَشْرَكَ وَكُلٌّ مِنَ الْكِبْرِ وَالشَّرْكِ ضِدُّ الْإِسْلَامِ وَالْإِسْلَامُ ضِدُّ الشَّرْكِ وَالْكِبْرِ»^(٢).

وقيل: «الإسلام: الانقياد لأحكام الدين ظاهراً، وباطناً»^(٣).

وقيل: «دين الإسلام هُوَ مَا شَرَعَهُ اللَّهُ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى لِعِبَادِهِ عَلَى السَّنَةِ رُسُلِهِ، وَأَصُولُ هَذَا الدِّينِ وَفُرُوعُهُ مَوْرُوثَةٌ عَنِ الرُّسُلِ، وَهِيَ ظَاهِرٌ غَايَةٌ الظُّهُورِ، يُمَكِّنُ كُلَّ مُمَيِّزٍ مِنْ صَغِيرٍ وَكَبِيرٍ، وَفَصِيحٍ وَأَعْجَمِيٍّ، وَذَكِيٍّ وَبَلِيدٍ، أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ بِأَقْصَرِ زَمَانٍ، وَأَنَّهُ يَقَعُ الْخُرُوجُ مِنْهُ بِأَسْرَعِ مِنْ ذَلِكَ، مِنْ إِنْكَارِ كَلِمَةٍ، أَوْ تَكْذِيبٍ، أَوْ مُعَارَضَةٍ، أَوْ كَذِبٍ عَلَى اللَّهِ، أَوْ ازْتِيَابٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى، أَوْ رَدِّ لِمَا أَنْزَلَ، أَوْ شَكِّ فِيْمَا نَفَى اللَّهُ عَنْهُ الشَّكَّ، أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِمَّا فِي مَعْنَاهُ»^(٤).

وقيل: «الإسلام هو الدين المقبول المرضي عند الله قال الله تعالى: ﴿إِنَّ أَلْيَبَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩] يخبر الله تعالى أن الدين المعتبر والمرضي والمقبول عند الله هو الإسلام وهو الاستسلام لله بالتوحيد والانقياد له بالطاعة والبراءة من الشرك وأهله في الظاهر والباطن في القول والعمل

(١) التعريفات - للجرجاني ص ٢٣.

(٢) مجموع الفتاوى - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفى: ٧٢٨هـ)، (١٠/١٤) - ط: دار الوفاء الطبعة الثالثة: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥ م.

(٣) معجم مقاليد العلوم في الحدود والرسوم - السيوطي ص ٧٤.

(٤) شرح العقيدة الطحاوية - صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، الأزرعي الصالحي الدمشقي (المتوفى: ٧٩٢هـ) (٢/٧٨٧) - ط: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة العاشرة: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.

والاعتقاد وذلك بما شرعه الله على السنة رسله قال تعالى: ﴿ وَمَنْ يَبْتَغِ عِزَّ
الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ ﴾ [آل عمران: ٨٥] «^(١).

ومن خلال هذه التعاريف لمصطلح الشريعة ومصطلح الإسلام يتبين أن
شريعة الإسلام : هي الشريعة الخاتمة التي أنزلت على النبي محمد (ﷺ) للناس
أجمعين بما فيها من الأحكام التي يتعبدون بها لخالفهم بما فيه نفعهم
وسعادتهم في دنياهم وأخرهم .

ويطيب لي في هذا المقام أن أذكر بعض خصائص هذه الشريعة الغراء
ليتبين للقارئ الكريم أن شريعة الإسلام جاءت من لدن حكيم خبير وجاءت
شاملة لكل شيء بما فيه النفع للعباد في جميع مصالحهم وأمور حياتهم وعلى
قدر التمسك والتطبيق لها حصلت السعادة والنعيم بقدره ، ومن هذه الخصائص
ما يلي:

□ أولاً: الخصيصة الأولى: الريانية في المصدر.

من خصائص دين الإسلام العظيم أنه دين الفطرة الذي جاء من عند الله: والله
(ﷻ) أعلم بما يصلح عباده، قال تعالى: ﴿ أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ ﴾
[الملك: ١٤] أي: «فمن خلق الخلق وأتقنه وأحسنه، كيف لا يعلمه؟!» ﴿ وَهُوَ
اللطيفُ الْخَبِيرُ ﴾ الذي لطف علمه وخبره، حتى أدرك السرائر والضمائر، والخبائيا،
والخفايا، والغيوب، وهو الذي ﴿ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى ﴾ [طه: ٧] ومن معاني اللطيف،
أنه الذي يلطف بعبده ووليه، فيسوق إليه البر والإحسان من حيث لا يشعر،
ويعصمه من الشر، من حيث لا يحتسب، ويرقيه إلى أعلى المراتب، بأسباب لا
تكون من العبد على بال، حتى إنه يذيقه المكاره، ليتوصل بها إلى المحاب
الجليلة، والمقامات النبيلة»^(٢).

(١) كمال الدين الإسلامي - عبد الله بن جار الله بن إبراهيم آل جار الله ص ١٦ - ط:

وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد -

المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.

(٢) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي

ص ٨٧٧. الناشر : مؤسسة الرسالة ، الطبعة :

فإنه (ﷺ) هو الذي خلق الخلق وأعلم بأحوالهم ولذا شرع الشرائع وأنزل الكتب وأرسل الرسل لكي تبين لأممهم ما يصلحهم في دنياهم ويسعدهم في آخراهم، لكن ما من شريعة من الشرائع السابقة أو ملة من الملل أو كتاب من الكتب إلا وقد دخلها التحريف والتبديل والتغيير إلا ملة الإسلام الذي جاء به نبينا محمد صلى الله عليه وسلم فهو خاتم النبيين والمرسلين، وأتمه آخر الأمم، وهي خير أمة أخرجت للناس ولذا فإن الله (ﷻ) قد تكفل بحفظ شريعته وكتابه من التحريف والتبديل والتغيير فقال تعالى: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [الحجر: ٩] أي «يقول تعالى ذكره: ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ ﴾ وهو القرآن ﴿ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ قال: وإنا للقرآن لحافظون من أن يزداد فيه باطل ما ليس منه، أو ينقص منه ما هو منه من أحكامه وحدوده وفرائضه، والهاء في قوله: (لَهُ) مِنْ ذِكْرِ الذِّكْرِ^(١)، فالله (لأ)حفظ هذا القرآن لفظاً من الزيادة والنقصان، وحفظه معنى من التفسير الخطأ له في أي عصر من العصور بإجماع على ذلك، أي أن المنهج الذي جاء به رسول الإسلام رباني من حيث مصدره، ومعنى الربانية الانتساب إلى الرب سبحانه وتعالى، فيمتاز دين الإسلام بهذه الخصيصة العظيمة دون غيره من الملل الوضعية أو المحرفة التي صارت مصدرها الإنسان أما دين الإسلام العظيم فمصدره رب الإنسان وهذا هو الفارق الأساسي بين الإسلام وغيره فلا ينبغي إغفاله أو التقليل منه، وعلى هذا تعتبر هذه الخصيصة هي أم الخصائص ومصدرها جميعاً. ويترتب على كون شريعة الإسلام من عند الله (لأ):

١- كماله وخلوه من النقائص: لما كان الإسلام من عند الله (لأ)فهو يخلو من معنى الجهل والنقص بخلاف غيره من القوانين الوضعية أو الأنظمة البشرية أو الدساتير العلمانية قال تعالى: ﴿ الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَمَّمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي

الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م .

(١) جامع البيان في تأويل القرآن - محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (١٧/٦٨)، الناشر :

مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠ م.

وَرَضِيْتُ لَكُمْ الْإِسْلَامَ دِينًا ﴿﴾ [المائدة: ٣] ، فقد كمل الدين ولم يدع رب العالمين لأحد من البشر التدخل فيه فمنهج الإسلام واضح وكامل ولذا فإن اليهود يحسدوننا على ذلك «وَحَيْثُ كَانَ الْمُنْهَجُ رِيَانِيًّا فَإِنَّهُ جَاءَ مَنَاسِبًا لِكُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ، لَا يَغْتَرِيهِ نَقْصٌ، وَلَا يَطْرَأُ عَلَيْهِ تَغْيِيرٌ، لِأَنَّ صِفَةَ الرِّيَانِيَّةِ لِهَذَا الْمُنْهَجِ تَكْسِبُهُ مَعْنَى الصَّلَاحِيَّةِ وَالثَّبَاتِ، وَكُونُهُ مَنَهْجًا لِآخِرِ رِسَالَةٍ فِي هَذِهِ الْحَيَاةِ يَكْسِبُهُ مَعْنَى الْخُلُودِ إِلَى آخِرِ هَذِهِ الْحَيَاةِ، فَلَسْنَا إِذَا فِي حَاجَةٍ إِلَى تَغْيِيرٍ مِنْ فِتْرَةٍ إِلَى فِتْرَةٍ، وَلَا فِي حَاجَةٍ إِلَى التَّغْدِيلِ فِيهِ مِنْ حِينٍ إِلَى حِينٍ»^(١).

٢- حرص المؤمنين به على اتباع أوامره وأحكامه وتقديسها: لأنه جاء من عند الله (لأ) فأحكامه توافق الفطرة السوية السليمة، فلذا أي إنسان مهما بلغت مرتبته وعلا شأنه لا بد أن يخضع لأحكام الإسلام ويقدم أوامره ويتبعه برضا نفس وحب لكل ما جاء من عند الله (لأ) لأن الله (لأ) جعل الدخول في هذا الدين عن طوع واختيار لا عن جبر وإكراه فقال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدَّبَيْنَ الرُّشْدَ مِنَ الْغَيِّ...﴾ [البقرة: ٢٥٦]، ف «يخبر تعالى أنه لا إكراه في الدين لعدم الحاجة إلى الإكراه عليه، لأن الإكراه لا يكون إلا على أمر خفية أعلامه، غامضة آثاره، أو أمر في غاية الكراهة للنفوس، وأما هذا الدين القويم والصراط المستقيم فقد تبينت أعلامه للعقول، وظهرت طرقه، وتبين أمره، وعرف الرشد من الغي، فالموفق إذا نظر أدنى نظر إليه آثره واختاره، وأما من كان سيئ القصد فاسد الإرادة، خبيث النفس يرى الحق فيختار عليه الباطل، ويبصر الحسن فيميل إلى القبيح، فهذا ليس لله حاجة في إكراهه على الدين، لعدم النتيجة والفائدة فيه، والمكره ليس إيمانه صحيحاً»^(٢)، فلهذا يظفر هذا الدين بقدر كبير من الهيبة والاحترام من قبل المؤمنين به مهما كانت مراكزهم الاجتماعية وسلطاتهم الدنيوية بخلاف غيره من القوانين الوضعية فإن الناس يحاولون الهروب منها ولا يطبقونها كلما وجدوا لذلك سبيلاً.

(١) مدرسة الدعوة - محمد السيد الوكيل/ط: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - الطبعة:

الثانية عشرة العدد (٤٧-٤٨) ١٤٠٠هـ.

(٢) تفسير القرآن الكريم - للشيخ السعدي ص ١١٠.

﴿ثانيًا: الخصيصة الثانية العموم:

من المعلوم أن دين الإسلام العظيم إنما جاء لعموم البشر ولم يأت لطائفة معينة منهم، أو لجنس خاص من أجناسهم، وهذه خصيصة تفرد بها الإسلام بخلاف غيره من الأديان الوضعية أو الشرائع السابقة الأخرى، فقد كانت محصورة في طائفة بعينها أو لأهل بلد خاصة دون الأخرى وذلك مثل ما كان يُبعث كل نبي إلى قومه خاصة دون غيره من العالمين وقد بين القرآن هذا الأمر فقال تعالى حاكياً عن نوح (عليه السلام): ﴿لَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ فَقَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ إِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ﴾ [الأعراف: ٥٩]. وقال أيضاً - جل وعلا - حاكياً عن إبراهيم (عليه السلام): ﴿وَإِذْ هَمِرًا إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاتَّقُوهُ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ١٦]. وقال أيضاً - جل وعلا - حاكياً عن هود (عليه السلام): ﴿وَإِلَىٰ عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا قَالَ يَقَوْمِ اعْبُدُوا اللَّهَ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرُهُ أَفَلَا تَتَّقُونَ﴾ [الأعراف: ٦٥]. إلى غير ذلك من الآيات التي جاءت في القرآن عن حال الأنبياء مع أقوامهم .

ودلت هذه الآيات جميعها على أن جميع الأنبياء والمرسلين كانوا يبعثون إلى أقوامهم خاصة دون غيرهم من العالمين فكانت دعوتهم خاصة ولم تكن عامة، أما دعوة الإسلام فكانت للناس كافة وكانت دعوة عامة ولم تكن خاصة، «وعموم الإسلام هذا غير مقصور على فترة معينة من الزمن، أو جيل خاص من البشر، وإنما هو عموم في الزمان كما هو عموم في المكان، ولهذا فهو باق لا يزول ولا يتغير ولا ينسخ؛ لأن النسخ يجب أن يكون في قوة المنسوخ، سواء أكان النسخ كلياً أو جزئياً، وحيث إن الإسلام ختم الشرائع السابقة كلها، وإنَّ محمداً صلى الله عليه وسلم هو خاتم الأنبياء والمرسلين، فمعنى ذلك أنَّ الشرائع الإلهية انقطعت، وأنَّ الوحي الإلهي لم يعد ينزل على أحد، قال تعالى: ﴿مَا كَانَ مُحَمَّدٌ أَبَا أَحَدٍ مِنْ رِجَالِكُمْ وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠]، وعلى هذا لا يتصور أن ينسخ الإسلام أو يغيره شيء»^(١)؛ لأنه الدين الذي

(١) أصول الدعوة - د/عبد الكريم زيدان ص٥٧/. الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة:

ارتضاه الله للعالمين ولم يرتضِ سواه فقال: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ...﴾ [آل عمران: ١٩]. وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥] ، وجعل رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم هو الرسول الخاتم للناس أجمعين.

كما ورد في الحديث: عن جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (رضي الله عنه)، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أُعْطِيَتْ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي: نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ، وَجُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ مِنْ أُمَّتِي أَدْرَكْتَهُ الصَّلَاةَ فَلْيُصَلِّ، وَأَجَلْتُ لِي الْغَنَائِمَ، وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً، وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ كَافَّةً، وَأُعْطِيَتْ الشَّفَاعَةَ»^(١).

ويترتب على كون شريعة الإسلام تتصف بصفة العموم: تحقيق جميع مصالح العباد ودرء المفاسد عنهم في كل زمان ومكان،

ف «عموم رسالة الإسلام وبقاؤها وعدم قابليتها للنسخ والتبديل والتغيير بالتنقيص أو الزيادة، كل ذلك يستلزم أن تكون شريعته وقواعده وأحكامه ومبادئه وجميع ما جاء به على نحوٍ يحقق جميع مصالح الناس في كل عصر ومكان، وفي لهم بحاجاتهم ولا يضيق بها، ولا يختلف عن أي مستوى عالٍ يبلغه المجتمع البشري، إنَّ هذا والحمد لله متوافر في الشريعة الإسلامية؛ لأن الله تعالى وهو العليم الخبير؛ إذ جعلها عامَّة في المكان والزمان، وخاتمة لجميع الشرائع، جعل قواعدها وأحكامها صالحة لكل زمان ومكان، ومهيأة للبقاء والاستمرار لهذا العموم»^(٢)؛ لأن هذه الشريعة إنما جاءت لتفي لجميع الخلق ما يحتاجون إليه في كل صغيرة وكبيرة وصدق الله إذ يقول: ﴿وَزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ تَبْيِينًا لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَى لِلْمُسْلِمِينَ﴾ [النحل: ٨٩]؛ لأنه

(١) صحيح البخاري - كتاب الصلاة - باب قَوْلِ النَّبِيِّ (ﷺ): «جُعِلَتْ لِي الْأَرْضُ مَسْجِدًا وَطَهُورًا» رقم ٤٣٨، صحيح مسلم

- كتاب المساجد ومواضع الصلاة رقم ٥٢١.

(٢) أصول الدعوة - د/عبد الكريم زيدان ص ٥٨.

دين شامل لكل شيء كما نتعرف على ذلك في الخصيصة الثالثة وهي الشمول والكمال.

﴿ ثالثاً: الخصيصة الثالثة: الشمول والكمال.﴾

إن دين الإسلام العظيم يتصف بصفة عظيمة ألا وهي الشمول والكمال، فهو شامل وكامل لكل شئون الحياة صغيرة كانت أو كبيرة، بخلاف غيره من القوانين الوضعية والأنظمة البشرية، التي تتسم بمعالجة أجزاء معينة محدودة ومع ذلك لا تجدها كاملة بل يعترها النقص وليست موافقة للظاهرة لأنها من صنع البشر أما رسالة الإسلام فهي من صنع رب البشر، لذا فالناظر فيها يجد أنها استوعبت كل شيء في أمور الحياة وشئون الإنسان كلها فتناولته من قبل ولادته وهو جنين في بطن أمه وبعد ولادته حتى بعد وفاته وبينت له مصيره كله بعد الموت وحياته الأخروية فشملت جميع الجوانب سواء كان الجانب الروحي أو الجانب المادي أو الجانب العقلي.

فمن الجانب الروحي يقول تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَجِيبُوا لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ الْمَرْءِ وَقَلْبِهِ وَأَنَّهُ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿١٧﴾﴾ [الأنفال: ٢٤]. وقال أيضاً -جل وعلا-: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّكَ يَضِيقُ صَدْرُكَ بِمَا يَقُولُونَ ﴿١٧﴾ فَسَبِّحْ بِحَمْدِ رَبِّكَ وَكُنْ مِنَ السَّاجِدِينَ ﴿١٨﴾ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴿١٩﴾﴾ [الحجر: ٩٧-٩٩].

وعن الجانب العقلي قال تعالى: ﴿قُلْ أَنْظَرُوا مَاذَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا تُنْفِئُ الْآيَاتُ وَالنُّذُرُ عَنْ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠١﴾﴾ [يونس: ١٠١]، وقال أيضاً -جل وعلا-: ﴿أَوَلَمْ يَنْفَكُوا فِي أَنفُسِهِمْ مَا خَلَقَ اللَّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَمَا بَيْنَهُمَا إِلَّا بِالْحَقِّ وَأَجَلٍ مُّسَمًّى وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ النَّاسِ بِلِقَائِ رَبِّهِمْ لَكٰفِرُونَ ﴿٨﴾﴾ [الروم: ٨].

وعن الجانب المادي قال تعالى: ﴿بَيْنَ يَدَيْهِ ءَادَمُ خُذُوا زِينَتَكُمْ عِندَ كُلِّ مَسْجِدٍ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ ﴿٣١﴾﴾ [الأعراف: ٣١].

فالناظر في هذه الآيات التي هي على سبيل المثال لا الحصر يجد أنها استوعبت كل من يافوخه إلى أخمص قدميه فلم تغفل جانباً من الجوانب، لذا فهو دين شامل وكامل، و«هذا الوصف للإسلام وصف حقيقي ثابت للإسلام، لا يجوز تجريده منه إلا بالافتراء عليه أو بسبب الجهل به، وشمول الإسلام

هذا لشئون الحياة وسلوك الإنسان لا يقبل الاستثناء ولا التخصيص، فهو شمول تام بكل معاني كلمة الشمول، وهذا بخلاف المبادئ والنظم البشرية، فإن الواحد منها له دائرته الخاصة التي ينظم شئونها، ولا شأن له فيما عدا ذلك، وعلى هذا فلا يمكن للمسلم أن يقول: إن هذا المجال لي، أنظم أموري كما أشاء بمعزل عن تنظيم الإسلام، لا يمكن أن يقول المسلم هذا؛ لأن الإسلام يحكمه من يافوخه إلى أخمص قدميه، وللإسلام في كل ما يصدر الإنسان حكم خاص، كما له حكمه في كل ما يضعه في رأسه من أفكار، وفي قلبه من ميول، وعلى هذا لا يجوز للمسلم أبداً أن يسمح لغير نظام الإسلام أن ينظم أي جانب من جوانب حياته؛ لأنه إن فعل ذلك دخل في نطاق معنى قول الله تعالى: ﴿أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكُتُبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [البقرة: ٨٥] ^(١). وعلى هذا فإن جميع تصرفات الإنسان محكومة بدائرة الشرع لا ينفك عنها ولا يجوز له أن يخرج عن هذه الدائرة بحال؛ لأن الإنسان عبد لله (الأ) مخلوق ومربوب له، وأفعاله كلها لها أحكام في الإسلام.

«وأحكام الإسلام الثابتة لأفعال الإنسان وتصرفاته وعلاقاته مع غيره هي: الوجوب والندب والتحريم والكراهة والإباحة والصحة والبطلان، والأفعال التي تتعلق بها الأحكام تسمى على التوالي: الواجب والمندوب والمحرم والمكروه والمباح والصحيح والباطل.

أنواع أحكام الإسلام بالنسبة لما تتعلق به:

وأحكام الإسلام بالنسبة لما تتعلق به تنقسم إلى الأقسام الآتية:

أولاً: أحكام العقيدة الإسلامية، وهي تتعلق بأمر العقيدة؛ كالإيمان بالله واليوم الآخر، وهذه هي الأمور الاعتقادية.

ثانياً: أحكام الأخلاق، وهي المتعلقة بما يجب أن يتحلّى به المسلم، وما يجب أن يتخلّى عنه؛ كوجوب الصدق وحرمة الكذب.

(١) أصول الدعوة - د/عبد الكريم زيدان ص ٥٢.

- ثالثاً: أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الأفراد فيما بينهم، وهذه على أنواع:
- أ- أحكام الأسرة من نكاح وطلاق وإرث ونفقة، إلخ، وتسمى في الاصطلاح الحديث بأحكام الأسرة، أو قانون الأحوال الشخصية.
- ب- أحكام تتعلق بعلاقات الأفراد ومعاملاتهم؛ كالبيع والإجارة والرهن والكفالة، وهي التي تسمى في الاصطلاح الحديث بأحكام المعاملات المالية، أو بالقانون المدني.
- ج- أحكام تتعلق بالقضاء والدعوى وأصول الحكم والشهادة واليمين والبيانات، وهي تدخل فيما يسمى اليوم بقانون المرافعات.
- د- أحكام تتعلق بمعاملات الأجانب غير المسلمين عند دخولهم إلى إقليم الدولة الإسلامية، والحقوق التي يتمتعون بها، والتكاليف التي يلتزمون بها، وهذه الأحكام تدخل فيما يسمى اليوم بالقانون الدولي الخاص.
- هـ- أحكام تتعلق بتنظيم علاقات الدولة الإسلامية بالدول الأخرى في السلم والحرب، وتدخل فيما يسمى اليوم بالقانون الدولي العام.
- و- أحكام تتعلق بنظام الحكم وقواعده، وكيفية اختيار رئيس الدولة، وشكل الحكومة، وعلاقات الأفراد بها، وحقوقهم إزاءها، وهي تدخل فيما يسمى اليوم بالقانون الدستوري.
- ز- أحكام تتعلق بمراد الدولة الإسلامية ومصارفها، وتنظيم العلاقات المالية بين الأفراد والدولة، وبين الأغنياء والفقراء، وهي تدخل في القانون المالي بمختلف فروعها.
- ح- أحكام تتعلق بتحديد علاقة الفرد بالدولة من جهة الأفعال المنهي عنها «الجرائم ومقدار عقوبة كل جريمة»، وهذه تدخل فيما يسمى اليوم بالقانون الجنائي، ويلحق بهذه الأحكام الإجراءات التي تُتَّبَع في تحقيق الجرائم، وإنزال العقوبات بالمجرمين وكيفية تنفيذها، وهي تدخل فيما يسمى اليوم بقانون تحقيق الجنايات، أو بقانون المرافعات الجزائية^(١).
- وهذه الأحكام كلها تشمل كل مناحي حياة الإنسان كلها مما يدل على أن رسالة الإسلام تتصف بصفة الشمول لكل المناحي فما من أمر يصدر عن

(١) أصول الدعوة - د/عبد الكريم زيدان ص ٥٣.

الإنسان ولا علاقة بينه وبين غيره إلا والإسلام له حكم فيها مما يدل دلالة واضحة على شموليته وكماله.

ويترتب على كون الإسلام متصفاً بالشمول والكمال: أنه لا تناقض فيه ولا اختلاف ولا عيب ولا نقص وأنه يفي بكل مناحي الحياة التي يحتاجها الإنسان بخلاف غيره من القوانين الوضعية والأنظمة البشرية التي يشوبها النقص وعدم الانسجام بينها وبين الخلق.

فهذه هي بعض وأبرز الخصائص التي تتميز بها شريعة الإسلام أردت أن أذكرها في هذا الموطن كي يتبين للقارئ الكريم هذه الخصائص وأهميتها في شؤون الحياة فيستشعروا نعمة الله عليهم بدين الإسلام العظيم إن كانوا مسلمين، أو يعلموا أن هذا الدين هو دين الحق الذي ارتضاه الله للعالمين إن كانوا غير مسلمين، ومن ثمَّ يعيش الناس في أمن وأمان وسلامة واطمئنان فيسعدوا في دنياهم وينعموا في آخراهم بإذن الله مولاهم.

المبحث الأول

التدابير الوقائية المادية من الوباء من منظور شريعة الإسلام الغراء على

المستوى الفردي والجماعي.

لا يخفي على أحد ما نزل في ربوع المعمورة من أمر هذا الوباء وهذه الجائحة المسماة (بفايروس كورونا) لذا كان الواجب على الدعاة أن يبرزوا محاسن الشريعة الإسلامية الغراء في تدابيرها الوقائية من الوباء ، وهذه التدابير قد تكون مادية وقد تكون معنوية ، وسوف أذكر - بإذن الله تعالى - في هذا المبحث التدابير الوقائية المادية على المستوى الفردي والجماعي ، ومن هذه التدابير المادية ما يأتي:

﴿ أولاً: الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها :

إن الحجر الصحي نادى وأمرت به الشريعة الغراء منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان وذلك لما لهذا الحجر من الأهمية بمكان ، ففيه منع لانتشار الوباء وتحجيم أمر العدوى وانحصارها ومن ثم انكسارها - بإذن الله تعالى - باتخاذ أسباب التداوي للمرضي ، فإن الله تعالى ما أنزل داء إلا وأنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله فكما ورد في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مسعود (رضي الله عنه) ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ) " مَا أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ دَاءً، إِلَّا أَنْزَلَ لَهُ دَوَاءً، عِلْمُهُ مِنْ عِلْمِهِ، وَجَهْلُهُ مِنْ جَهْلِهِ " (١).

ولذا كان الواجب على العباد اتخاذ أسباب التداوي إذا نزل الداء والأوجب من ذلك هو اتخاذ التدابير الوقائية من الوباء ، فإن الوقاية خير من العلاج ومن هذه التدابير الوقائية هو أمر الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها وذلك بمنع حركة التنقلات والسفر بين الدول وبعضها وهو ما اتجهت إليه كثير من الحكومات اليوم في جميع دول العالم ، بفعل ما يسمى بالحجر الصحي

(١) مسند الإمام أحمد بن حنبل - مسند المكثرين من الصحابة - مسند عبد الله بن مسعود

رضي الله تعالى عنه (٣٨ / ٧) رقم ٣٩٢٢ ،

والحديث صححه الشيخ الألباني.

بين الدول وبعضها في ظل تفشي فايروس كورونا وذلك منعا لانتشار العدوى بالقدوم على أرض فيها الوباء .

وقد حثت شريعة الإسلام على هذا الأمر في كثير من النصوص ، فنهانا الله رب العالمين عن إلقاء النفس في التهلكة وهو من سبل الوقاية فقال تعالى: { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [سورة البقرة: ١٩٥] ، وكذا أمرنا رسول الله (ﷺ) بعدم ورود المريض على المصح حتى لا ينقل له العدوى ، وهذا من أعظم سبل الوقاية ، فقد ورد في الحديث عن أبي سلمة: سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، بَعْدَ يَقُولُ: قَالَ النَّبِيُّ (ﷺ): «لَا يُورِدَنَّ مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ»^(١) . ، وفي الحديث عن أبي هريرة، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (ﷺ) يَقُولُ: " فِرٌّ مِنَ الْمَجْدُومِ فِرَارِكُ مِنَ الْأَسَدِ " ^(٢) ، وكما ورد في الحديث أيضا عن ابن عباس، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (ﷺ): «لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ» ^(٣) ، وقد نهى النبي (ﷺ) عن القدوم في أرض فيها الوباء والطاعون وعن الخروج منها ، وهذا ما فعله عمر ابن الخطاب (رضي الله عنه) لما ذهب إلى أرض الشام واستشار أصحابه في ذلك وقرر العودة إلى أن ذكر له عبد الرحمن بن عوف له حديثا في ذلك فحمد الله عمر ثم انصرف ، فقد ورد في صحيح البخاري عن عبد الله بن عباس: أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، خَرَجَ إِلَى الشَّامِ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِسَرْعٍ لَقِيَهُ أَمْرَاءُ الْأَجْنَادِ، أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَأَصْحَابُهُ، فَأَخْبَرُوهُ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِأَرْضِ الشَّامِ. قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: فَقَالَ عُمَرُ: ادْعُ لِي الْمُهَاجِرِينَ الْأَوَّلِينَ، فَدَعَاهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، وَأَخْبَرَهُمْ أَنَّ الْوَبَاءَ قَدْ وَقَعَ بِالشَّامِ، فَأَخْتَلَفُوا، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: قَدْ خَرَجْتَ لِأَمْرٍ، وَلَا نَرَى أَنْ تَرْجِعَ عَنْهُ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: مَعَكَ بَقِيَّةُ النَّاسِ وَأَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلَا نَرَى أَنْ

(١) صحيح البخاري - كِتَابُ الطَّبِّ - بَابُ لَا هَامَةَ (٧/ ١٣٨) رقم ٥٧٧١ .

(٢) مسند الإمام أحمد بن حنبل - مُسْنَدُ الْمُكْتَرِبِينَ مِنَ الصَّحَابَةِ - مُسْنَدُ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (١٥/ ٤٤٩) رقم ٩٧٢٢ .

(٣) سنن ابن ماجه - أَبْوَابُ الْأَحْكَامِ - بَابُ مَنْ بَنَى فِي حَقِّهِ مَا يَضُرُّ بَجَارِهِ (٣/ ٤٣٢) رقم

٢٣٤١ - وقال الشيخ شعيب الأرنبوط في تحقيقه على الكتاب : هذا حديث صحيح لغيره .

تُقدِّمُهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُوا لِي الْأَنْصَارَ، فَدَعَوْتُهُمْ فَاسْتَشَارَهُمْ، فَسَلَكُوا سَبِيلَ الْمُهَاجِرِينَ، وَاخْتَلَفُوا كَمَاخْتَلَفَهُمْ، فَقَالَ: ارْتَفِعُوا عَنِّي، ثُمَّ قَالَ: ادْعُ لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ مَشِيخَةٍ قُرَيْشٍ مِنْ مُهَاجِرَةِ الْفَتْحِ، فَدَعَوْتُهُمْ، فَلَمْ يَخْتَلِفْ مِنْهُمْ عَلَيْهِ رَجُلَانِ، فَقَالُوا: نَرَى أَنْ تَرْجِعَ بِالنَّاسِ وَلَا تُقدِّمَهُمْ عَلَى هَذَا الْوَبَاءِ، فَنَادَى عُمَرُ فِي النَّاسِ: إِنِّي مُصَبِّحٌ عَلَى ظَهْرِ فَأَصْبِحُوا عَلَيْهِ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ: أَفِرَارًا مِنْ قَدْرِ اللَّهِ؟ فَقَالَ عُمَرُ: لَوْ غَيْرَكَ قَالَهَا يَا أَبَا عُبَيْدَةَ؟ نَعَمْ نَفَرٌ مِنْ قَدْرِ اللَّهِ إِلَى قَدْرِ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَتْ لَكَ إِبِلٌ هَبَطَتْ وَادِيًا لَهُ عُدْوَتَانِ، إِحْدَاهُمَا خَصْبَةٌ، وَالْأُخْرَى جَدْبَةٌ^(١)، أَلَيْسَ إِنْ رَعَيْتَ الْخَصْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ، وَإِنْ رَعَيْتَ الْجَدْبَةَ رَعَيْتَهَا بِقَدْرِ اللَّهِ؟ قَالَ: فَجَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ - وَكَانَ مُتَّعِيًّا فِي بَعْضِ حَاجَتِهِ - فَقَالَ: إِنَّ عِنْدِي فِي هَذَا عِلْمًا، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: «إِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَارِضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ، وَإِذَا وَقَعَ بَارِضٌ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ» قَالَ: فَحَمِدَ اللَّهَ عُمَرُ ثُمَّ انْصَرَفَ^(٢).

فكل هذه النصوص تدل على سبل الوقاية المادية التي حثت عليها الشريعة الغراء ، في ظل تفشي فايروس كورونا وذلك منعا لانتشار العدوى بالقدوم على أرض فيها الوباء .

وقد ذكر العلامة ابن القيم عدة حِكم في منع الدخول على أرض فيها الوباء والطاعون ، فقال : " وفي المنع من الدخول إلى الأرض التي قد وقع بها - أي الطاعون - عدة حِكم :

إحداها: تجنب الأسباب المؤذية، والبعد منها.

الثانية: الأخذ بالعافية التي هي مادة المعاش والمعاد.

الثالثة: أن لا يستنشقوا الهواء الذي قد عفن وفسد فيصيبهم المرض.

(١) (أما الغدوة فبِضْمِ الْعَيْنِ وَكَسْرِهَا وَهِيَ جَانِبُ الْوَادِي وَالْجَدْبَةُ بَفَتْحِ الْجِيمِ وَإِسْكَانِ الدَّالِ الْمُهْمَلَةِ وَهِيَ ضِدُّ الْخَصْبِيَّةِ وَقَالَ صَاحِبُ التَّحْرِيرِ الْجَدْبَةُ هُنَا بِسُكُونِ الدَّالِ وَكَسْرِهَا قَالَ وَالْخَصْبَةُ كَذَلِكَ) (شرح النووي على مسلم (١٤ / ٢١٠))

(٢) صحيح البخاري - كِتَابُ الطَّبِّ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الطَّاعُونِ (٧ / ١٣٠) رقم ٥٧٢٩.

الرابعة: أن لا يجاوروا المرضى الذين قد مرضوا بذلك، فيحصل لهم بمجاورتهم من جنس أمراضهم.

الخامسة: حماية النفوس عن الطيرة والعدوى؛ فإنها تتأثر بهما، فإن الطيرة على من تطير بها، وبالجملة ففي النهي عن الدخول في أرضه الأمر بالحذر والحمية، والنهي عن التعرض لأسباب التلف، وفي النهي عن الفرار منه الأمر بالتوكل والتسليم والتفويض، فالأول: تأديب وتعليم، والثاني تفويض وتسليم^(١).

وكل هذه الحكم أمور عظيمة تحافظ على حياة العباد في داخل المجتمعات من انتقال المرض إليهم أو العكس بانتشار المرض منهم وكذلك تجعلهم في قرب من الله بالتضرع إليه والفرار إليه واللجوء إليه والتوكل عليه وتفويض الأمور إليه عندما يشعر أهل البلد الواحد أنهم في معزل عن جميع البلدان ففيه الحفاظ عليهم ، وكذلك القرب من الله تعالى ، وكل هذا سيأتي في التدابير المعنوية - بإذن الله تعالى -

وقال الإمام النووي: "والصحيح ما قدمناه من النهي عن القدوم عليه والفرار منه لظاهر الأحاديث الصحيحة. قال العلماء: وهو قريب المعنى من قوله (صلى الله عليه وسلم): " لا تتمنوا لقاء العدو، واسألوا الله العافية، فإذا لقيتموهم فاصبروا"^(٢).

وأما الحكمة من منع الخروج من البلد الذي فيه الطاعون ، فقد ذكر الحافظ ابن حجر في الفتح حكماً لذلك ، فقال: "وقد ذكر العلماء في النهي عن الخروج حكماً منها: ١- أن الطاعون في الغالب يكون عاماً في البلد الذي يقع به فإذا وقع فالظاهر مداخلة سببه لمن بها فلا يفيد الفرار لأن المفسدة إذا تعينت حتى لا يقع الانفكاك عنها كان الفرار عبثاً فلا يليق بالعاقل .

٢- ومنها أن الناس لو تواردوا على الخروج لصار من عجز عنه بالمرض المذكور أو بغيره ضائع المصلحة لفقد من يتعهده حياً وميتاً.

(١) الطب النبوي - للإمام ابن القيم (١/ ٦٢) .

(٢) شرح النووي على مسلم (١٤ / ٢٠٧) ، وهذا الحديث الذي استدلت به أخرجه مسلم في الصحيح برقم ١٧٤٢ .

٣- وأيضا فلو شرع الخروج فخرج الأقوياء لكان في ذلك كسر قلوب الضعفاء ، وقد قالوا: إن حكمة الوعيد في الفرار من الزحف لما فيه من كسر قلب من لم يفر وإدخال الرعب عليه بخذلانه .

٤- ومنها ما ذكره عن الغزالي قائلا: أن الهواء لا يضر من حيث ملاقاته ظاهر البدن بل من حيث دوام الاستنشاق فيصل إلى القلب والرئة فيؤثر في الباطن ولا يظهر على الظاهر إلا بعد التأثير في الباطن فالخارج من البلد الذي يقع به لا يخلص غالبا مما استحكم به _ وهذا هو الواقع في أمر فايروس كورونا اليوم أنه لا تظهر الأعراض عليه إلا بعد مدة من الزمان كما ذكر المختصون أنها أربعة عشر يوما وهي مدة الحجر الصحي-

٥- وينضاف إلى ذلك أنه لو رخص للأصحاء في الخروج لبقى المرضى لا يجدون من يتعاهدهم فتضيع مصالحهم

٦- ومنها ما ذكره بعض الأطباء أن المكان الذي يقع به الوباء تتكيف أمزجة أهله بهواء تلك البقعة وتألفها وتصير لهم كالأهوية الصحيحة لغيرهم فلو انتقلوا إلى الأماكن الصحيحة لم يوافقهم بل ربما إذا استنشقوا هواءها استصحب معه إلى القلب من الأبخرة الرديئة التي حصل تكيف بدنه بها فأفسدته فمنع من الخروج لهذه النكتة

٧- ومنها ما تقدم أن الخارج يقول لو أقمت لأصبت والمقيم يقول لو خرجت لسلمت فيقع في اللو المنهي عنه والله أعلم^(١).

وكذلك أيضا يدخل في هذه الحكم: حمل النفوس على الثقة بالله، والتوكل عليه، والصبر على أقضيته والرضا بها

وكذلك : الحرص على عدم انتشار العدوى في البلاد غير الموبوءة.

وكل هذه الحكم تدل على أهمية هذا الأمر الذي قامت به الحكومات في منع حركة التنقلات بين الدول وبعضها وهو ما يسمى بالحجر الصحي بين الدول وبعضها البعض .

وهناك مسألة ذكرها أهل العلم وهي هل يجوز أن يخرج الرجل من الأرض الموبوءة لا بقصد الفرار وإنما بقصد التداوي؟

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري - للحافظ ابن حجر (١٠ / ١٨٩).

والجواب عن هذا أن حاصل كلام أهل العلم في هذه المسألة أنهم اختلفوا في ذلك فمنهم من منع لعموم النهي ومنهم من أجاز الخروج إذا كان لغرض غير الفرار ولا سيما إذا كان للتداوي بشرط أمن نقل العدوى وهذا ما ذكره الإمام النووي، فقال: "وَاتَّقُوا عَلَى جَوَازِ الْخُرُوجِ بِشُغْلٍ وَعَرَضٍ غَيْرِ الْفِرَارِ"^(١). وقال الحافظ ابن حجر: "ونقل عياض وغيره جواز الخروج من الأرض التي يقع بها الطاعون عن جماعة من الصحابة منهم أبو موسى الأشعري والمغيرة بن شعبة ومن التابعين منهم الأسود بن هلال ومسروق ومنهم من قال النهي فيه للتنزيه فيكره ولا يحرم وخالفهم جماعة فقالوا يحرم الخروج منها لظاهر النهي الثابت في الأحاديث الماضية وهذا هو الراجح عند الشافعية وغيرهم ويؤيده ثبوت الوعيد على ذلك فأخرج أحمد وابن خزيمة من حديث عائشة مرفوعا في أثناء حديث بسند حسن قلت: (يا رسول الله فما الطاعون قال غدة كغدة الإبل المقيم فيها كالشهيد والفار منها كالفار من الزحف)، وله شاهد من حديث جابر رفعه: (الفار من الطاعون كالفار من الزحف والصابر فيه كالصابر في الزحف)، أخرجه أحمد أيضا وابن خزيمة وسنده صالح للمتابعات وقال الطحاوي استدل من أجاز الخروج بالنهي الوارد عن الدخول إلى الأرض التي يقع بها قالوا وإنما نهى عن ذلك خشية أن يعدي من دخل عليه قال وهو مردود لأنه لو كان النهي لهذا لجاز لأهل الموضع الذي وقع فيه الخروج وقد ثبت النهي أيضا عن ذلك فعرف أن المعنى الذي لأجله منعوا من القدوم عليه غير معنى العدوى والذي يظهر والله أعلم أن حكمة النهي عن القدوم عليه لئلا يصيب من قدم عليه بتقدير الله فيقول: لولا أنني قدمت هذه الأرض لما أصابني ولعله لو أقام في الموضع الذي كان فيه لأصابه فأمر أن لا يقدم عليه حسما للمادة ونهى من وقع وهو بها أن يخرج من الأرض التي نزل بها لئلا يسلم فيقول مثلا لو أقمت في تلك الأرض لأصابني ما أصاب أهلها ولعله لو كان أقام بها ما أصابه من ذلك شيء اهـ، ويؤيده ما أخرجه الهيثم بن كليب والطحاوي والبيهقي بسند حسن عن أبي موسى أنه قال: إن هذا الطاعون قد وقع فمن أراد أن يتنزّه عنه فليفعل واحذروا اثنتين أن يقول قائل

(١) شرح النووي على مسلم (١٤ / ٢٠٧).

خرج خارج فسلم وجلس جالس فأصيب فلو كنت خرجت لسلمت كما سلم فلان أو لو كنت جلست أصبت كما أصيب فلان، لكن أبو موسى حمل النهي على من قصد الفرار محضا ولا شك أن الصور ثلاث من خرج لقصد الفرار محضا فهذا يتناوله النهي لا محالة ومن خرج لحاجة متمحضة لا لقصد الفرار أصلا ويتصور ذلك فيمن تهيأ للرحيل من بلد كان بها إلى بلد إقامته مثلا ولم يكن الطاعون وقع فاتفق وقوعه في أثناء تجهيزه فهذا لم يقصد الفرار أصلا فلا يدخل في النهي والثالث من عرضت له حاجة فأراد الخروج إليها وانضم إلى ذلك أنه قصد الراحة من الإقامة بالبلد التي وقع بها الطاعون فهذا محل النزاع ومن جملة هذه الصورة الأخيرة أن تكون الأرض التي وقع بها وخمة والأرض التي يريد التوجه إليها صحيحة فيتوجه بهذا القصد فهذا جاء النقل فيه عن السلف مختلفا فمن منع نظر إلى صورة الفرار في الجملة ومن أجاز نظر إلى أنه مستثنى من عموم الخروج فرارا ؛ لأنه لم يتمحض للفرار وإنما هو لقصد التداوي وعلى ذلك يحمل ما وقع في أثر أبي موسى المذكور أن عمر كتب إلى أبي عبيدة إن لي إليك حاجة فلا تضع كتابي من يدك حتى تقبل إلي فكتب إليه إنني قد عرفت حاجتك وإنني في جند من المسلمين لا أجد بنفسي رغبة عنهم فكتب إليه أما بعد فإنك نزلت بالمسلمين أرضا غميقة فارفعهم إلى أرض نزهة فدعا أبو عبيدة أبا موسى فقال: اخرج فارتد للمسلمين منزلا حتى انتقل بهم ، فذكر القصة في اشتغال أبي موسى بأهله ووقوع الطاعون بأبي عبيدة لما وضع رجله في الركاب متوجها وأنه نزل بالناس في مكان آخر فارتفع الطاعون ، وقوله: (غميقة) بغير معجمة وقاف بوزن عظيمة أي: قريبة من المياه والنزول، وذلك مما يفسد غالبا به الهواء لفساد المياه والنزهة الفسيحة البعيدة عن الوخم ، فهذا يدل على أن عمر رأى أن النهي عن الخروج إنما هو لمن قصد الفرار متمحضا ولعله كانت له حاجة بأبي عبيدة في نفس الأمر فلذلك استدعاه وظن أبو عبيدة أنه إنما طلبه ليسلم من وقوع الطاعون به فاعتذر عن إجابته لذلك وقد كان أمر عمر لأبي عبيدة بذلك بعد سماعهما للحديث المذكور من عبد الرحمن بن عوف فتأول عمر فيه ما تأول واستمر أبو عبيدة على الأخذ بظاهره وأيد الطحاوي صنيع عمر بقصة العرنين فإن خروجهم من المدينة كان للعلاج لا للفرار وهو واضح من قصتهم لأنهم شكوا

وخم المدينة وأنها لم توافق أجسامهم وكان خروجهم من ضرورة الواقع لأن الإبل التي أمروا أن يتداووا بألبانها وأبوالها واستنشاق روائحها ما كانت تتهياً إقامتها بالبلد وإنما كانت في مراعيها فلذلك خرجوا وقد لحظ البخاري ذلك فترجم قبل ترجمة الطاعون من خرج من الأرض التي لا تلائمه وساق قصة العرنيين ويدخل فيه ما أخرجه أبو داود من حديث فروة بن مسيك بمهملة وكاف مصغر قال قلت: (يا رسول الله إن عندنا أرضاً يقال لها أبين هي أرض ريفنا وميرتنا وهي وبئنة فقال دعها عنك فإن من القرف التلّف) قال بن قتيبة: (القرف) القرب من الوباء، وقال الخطابي ليس في هذا إثبات العدوى وإنما هو من باب التداوي فإن استصلاح الأهوية من أنفع الأشياء في تصحيح البدن وبالعكس واحتجوا أيضاً بالقياس على الفرار من المجدوم وقد ورد الأمر به كما تقدم والجواب أن الخروج من البلد التي وقع بها الطاعون قد ثبت النهي عنه والمجدوم قد ورد الأمر بالفرار منه فكيف يصح القياس^(١).

فالناظر في كلام أهل العلم أنهم اختلفوا في ذلك والذي يترجح والله أعلم أنه إذا كان الخروج لأجل التداوي والحاجة الملحة وعدم الفرار من المرض وبشرط أمن نقل العدوى وإلحاق الضرر بالآخرين جاز ذلك؛ لأن الشريعة حثت على الدواء وحثت على المحافظة على النفس وهو مقصد ملح من مقاصد الشريعة الإسلامية.

ويتبين من هذا كله أن أمر الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها أمر مهم للغاية وملح للحفاظ على النفس البشرية ومنع لتفشي الأمراض والأوبئة بين الناس جميعاً وهذا أمر مهم في التدابير الوقائية المادية التي حثت عليها الشريعة الإسلامية.

﴿ثانياً: الحجر الصحي بين الأفراد الموبوءين وغيرهم في داخل الدولة الواحدة:﴾

وهذا أمر من التدابير الوقائية المهمة ويتعلق بالأمر السابق فإن النصوص الشرعية التي سبق ذكرها ودعت إلى الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وغيرها كذلك يقال أنه يستفاد منها أيضاً بالأخذ بالحجر الصحي بين الأفراد

(١) فتح الباري شرح صحيح البخاري - للحافظ ابن حجر (١٠ / ١٨٨، ١٨٩).

الموبتئين في داخل الدولة الواحدة وذلك كما ورد في عدم إيراد الممرض على المصح والفرار من المجذوم وعدم الدخول في أرض فيها الطاعون والنهي عن الضرر بالنفس والآخرين والنهي عن إلقاء النفس في التهلكة وكل ذلك كما مر في التدبير الأول ، وهذا ما اتخذته الدول الآن في عزل المرضى المصابين بفايروس كورونا في داخل المستشفيات والأماكن الخاصة بهم لمنع انتشار الوباء بين الناس ونقل المرض لبعضهم البعض .

وهذا الأمر لا ينبغي الاستهانة به بين الناس ، فالواجب عزل المرضى عن المصحين الذين بجوارهم ، وإذا حدث تكدر في داخل المستشفيات ولم تكن هناك أماكن فالواجب إيجاد بدائل لأماكن أخرى حتى إذا لم يحدث وجب الانعزال في المنزل وعدم مخالطة المصحين لهم ؛ حتى لا يتفشى الوباء وتنتشر العدوى فإن عدم مخالطة المرضى سبب كبير في التداوي وتحجيم أمر الوباء، وهذا ما فعله النبي (ﷺ) مع مجذوم ثقيف ، كما ورد في الحديث عَنْ عَمْرٍو بْنِ الشَّرِيدِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفْدِ ثَقِيفٍ رَجُلٌ مَجْدُومٌ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَارْجِعْ»^(١).

فدل هذا الحديث على تجنب مخالطة المرضى للمصحين وحجرهم وعزلهم لمنع انتشار الوباء كما فعل النبي (ﷺ) مع هذا الرجل المجذوم لنلا يرد على النبي (ﷺ) والصحابة فقد يؤدي إلى انتشار الوباء ، فأراد النبي (ﷺ) أن يعلم الأمة وسائل التدابير الواقية من الوباء .

وهذا ما فعله عمرو بن العاص أيضا في طاعون عمواس ، فذكر ابن الأثير في الكامل في التاريخ : "أنه حين أصاب المسلمين طاعون عمواس واستخلف على الناس عمرو بن العاص ، قام خطيباً في الناس فقال : أيها الناس إن هذا الوجع وقع فإنما يشتعل اشتعال النار فتجبلوا منه في الجبال فخرج بالناس إلى الجبال ورفع الله عنهم فلم يكره عمر ذلك من عمرو"^(٢).

(١) صحيح مسلم - كتاب السلام - باب اجتناب المجذوم ونحوه (١٧٥٢/٤) رقم ٢٢٣١ .

(٢) الكامل في التاريخ - أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم

الشييباني (٢/ ٤٠٠) ، دار النشر: دار الكتب

العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ ، الطبعة: ط٢ .

فكل هذا يدل على أن الحجر الصحي بين الأفراد الموبئين وغيرهم في داخل الدولة الواحدة أمر واجب على المجتمع وينبغي عدم الاستهانة به لما له من الأهمية بمكان ، وكذلك يجب عزل المريض نفسه عن الأصحاء ، ويجب على الأصحاء عدم مخالطة المريض حتى لا تنتقل العدوى ويتفشى الوباء بينهم .

﴿ثالثا: النظافة العامة والحث عليها :﴾

إن النظافة العامة أمر مهم ينبغي عدم الغفلة عنه والاهتمام به والحث عليه دائما لما له من نشر البهجة والسعادة وكذلك فيه ما فيه من التدابير الوقائية لمنع انتشار الوباء وعدم انتشار الميكروبات وقتل الجراثيم التي تتجمع في القاذورات وغيرها من الأمور التي تتراكم من عدم النظافة ، وقد حثت شريعتنا الإسلامية الغراء على النظافة العامة ولاسيما عند الاجتماع والتلاقي في الشعائر الجماعية مثل الصلوات الخمس والجمعة والعيدين والحج والعمرة وغيرها من مواسم الاجتماع ، فقال تعالى : ﴿يَبْتَغِيْ اٰدَمَ عَدُوًّا زَيْنَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ

وَكُلُوْا وَاشْرَبُوْا وَلَا تُسْرِفُوْا اِنَّهٗ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِيْنَ ﴿٣١﴾ [الأعراف: ٣١]

قال الحافظ ابن كثير (رحمه الله تعالى) عند تفسيره لهذه الآية : "ولهذه الآية، وما ورد في معناها من السنة، يستحب التجمل عند الصلاة، ولا سيما يوم الجمعة ويوم العيد، والطيب لأنه من الزينة، والسواك لأنه من تمام ذلك، ومن أفضل الثياب البياض" (١).

وقد مدح الله أقواما بحبه لهم بطهارتهم كما قال تعالى: { وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ اَذَى فَاَعْتَرِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهَرْنَ فَاِذَا طَهَّرْنَ فَاْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ اَمَرَكُمُ اللّٰهُ اِنَّ اللّٰهَ يُحِبُّ التَّوَّابِيْنَ وَيُحِبُّ الْمُطَهَّرِيْنَ ﴿٢٢٣﴾ } [سورة البقرة: ٢٢٢] ، وقال تعالى: { لَا تَقْرَبُوْهُ مِنْ اَبْدَانٍ لَّمْ يَسْجُدْ اَوْ سَبَّ عَلَى التَّقْوٰى مِنْ اَوَّلِ يَوْمٍ اِحَقُّ اَنْ تَقُوْمَ فِيْهِ فِجْرًا لِّرِجَالٍ يُجِبُّوْنَ اَنْ يَنْظُرُوْا وَاللّٰهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِيْنَ ﴿١٠٨﴾ } [سورة التوبة: ١٠٨]

(١) تفسير القرآن العظيم أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٥٧٧٤هـ) (٣/٣٦٥) الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي ببيزون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ

قال العلامة السعدي عند تفسيره لهذه الآية: "ولهذا مدحهم الله بقوله: { فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا } من الذنوب، ويتطهروا من الأوساخ، والنجاسات والأحداث. ومن المعلوم أن من أحب شيئاً لا بد أن يسعى له ويجتهد فيما يحب، فلا بد أنهم كانوا حريصين على التطهر من الذنوب والأوساخ والأحداث، ولهذا كانوا ممن سبق إسلامه، وكانوا مقيمين للصلاة، محافظين على الجهاد، مع رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإقامة شرائع الدين، وممن كانوا يتحرزون من مخالفة الله ورسوله. وسألهم النبي صلى الله عليه وسلم بعد ما نزلت هذه الآية في مدحهم عن طهارتهم، فأخبروه أنهم يتبعون الحجارة الماء، فحمدهم على صنيعهم. { وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ } الطهارة المعنوية، كالتنزه من الشرك والأخلاق الرذيلة، والطهارة الحسية كإزالة الأنجاس ورفع الأحداث" (١).

فدللت هذه الآيات على الحث على النظافة والطهارة المعنوية من الذنوب والمعاصي والطهارة الحسية من الأوساخ والأحداث والقاذورات وغيرها وكل ذلك لما له من الأهمية في نشر الصحة العامة بين الناس والقضاء على الأوبئة وتحجيم انتشارها وقتل للجراثيم والميكروبات .

وقد حثت السنة النبوية على النظافة العامة وإماطة الأذى عن الطريق وجعله من الصدقة وكذلك من أفضل الأعمال وذلك كما ورد في الحديث : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ» (٢) ،

و عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «عَرِضَتْ عَلَيَّ أَعْمَالُ أُمَّتِي حَسَنًا وَسَيِّئًا، فَوَجَدْتُ فِي مَحَاسِنِ أَعْمَالِهَا إِمَاطَةَ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ، وَوَجَدْتُ فِي مَسَاوِي أَعْمَالِهَا النُّخَامَةَ تَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ لَا تُدْفَنُ» (٣).

(١) تفسير السعدي (١ / ٣٥١).

(٢) صحيح البخاري - كِتَابُ الْمَطْلَمِ وَالْعَصَبِ - بَابُ إِمَاطَةِ الْأَذَى (٣ / ١٣٣) بدون رقم .

(٣) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبُد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفي: ٣٥٤هـ)

بَابُ الْمَسَاجِدِ - ذَكَرُ الْبَيَانُ أَنَّ الْمُصْطَفِي (ﷺ) رَأَى فِي أَعْمَالِ أُمَّتِهِ حَيْثُ عَرِضَتْ عَلَيْهِ الْمُحَقَّرَاتِ كَمَا رَأَى الْعِظَامَ مِنْهَا (٤ / ٥١٩) رقم

وقد حثت الشريعة أيضا على النظافة العامة للأفنية وأن عدم النظافة تشبه باليهود فقد ورد في جامع الإمام الترمذي عن صالح بن أبي حسان، قال: سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ، يَقُولُ: «إِنَّ اللَّهَ طَيِّبٌ يُحِبُّ الطَّيِّبَ، نَظِيفٌ يُحِبُّ النَّظَافَةَ، كَرِيمٌ يُحِبُّ الْكَرَمَ، جَوَادٌ يُحِبُّ الْجُودَ، فَتَنَظَّفُوا - أَرَاهُ قَالَ - أَفْنَيْتَكُمْ وَلَا تَتَّشَبَّهُوا بِالْيَهُودِ»^(١).

ومن هذا المنطلق يجب على المجتمعات المحافظة على النظافة العامة لما لها من بالغ الأهمية ويتمثل ذلك في الآتي: ١- العمل على إزالة القمامة من الشوارع باستمرار إلى أماكن تدويرها وعدم تركها مدة من الزمن لأن ذلك مظنة اجتماع الفايروسات والأوبئة .

٢- إزالة المخلفات التي تنتج من المصانع وغيرها باستمرار وكذلك العمل على تدويرها .

٣- المحافظة على تطهير وتعقيم الشوارع والمصالح العامة والأماكن التي يكون فيها شبه تجمعات في ظل هذا الفايروس المنتشر في البلاد ؛ لأن الأصل عدم التجمعات كما سيأتي في التدبير الآتي .

٤- إلزام المواطنين في المصالح العامة بالالتزام بالكمامات والقفازات الواقية من ملامسة الأيدي والأجسام التي يتم ملامستها من جميع المواطنين .

٥- العمل على نشر الثقافة العامة بين المواطنين في وسائل الإعلام المختلفة والنشرات الدورية والإعلانات بالمحافظة على النظافة العامة والنظافة الشخصية التي هي جزء مهم من النظافة العامة-وسيأتي الحديث عنها في التدبير التالي- والتي ينبغي على كل مواطن الاهتمام بهما جميعا .

١٦٤١، الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣. والحديث

صححه العلامة الألباني .

(١) سنن الترمذي- محمد بن عيسى بن سؤرة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) (١١١ / ٥) رقم ٢٧٩٩، الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي- مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م. وهذا الحديث ضعف إسناده العلامة الألباني ولكن معناه دلت عليه أوامر الشريعة بالحث على النظافة.

هذه هي بعض الأمور المهمة في صور النظافة العامة التي يجب الالتزام بها وعدم مخالفتها لتجنب نشر الوباء في المجتمعات التي نسال الله أن يحفظ علينا أمننا في أوطاننا وأن يجعل بلدان المسلمين في صحة وعافية وبهجة وسعادة وحبور وسرور اللهم آمين .

﴿ رابعاً : النظافة الشخصية والحث عليها :

تعد النظافة الشخصية وثقافة الناس بها هي أهم التدابير المادية التي يترتب عليها نجاح المحافظة على المنظومة البشرية في تحجيم أمر العدوى وانتشار أمر الوباء ، وهذه الطهارة الشخصية المتأمل فيها يجد أن الشريعة الإسلامية الغراء قد أمرت بها وحثت بها في مواطن عديدة ، فمن ذلك ما أمر الله تعالى نبيه، وكذا جميع أمته تبعاً ، فقال تعالى: ﴿وَيَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَطَهِّرُوا كَفْتَكُمْ﴾ [سورة المدثر: ٤] .

فذكر الشيخ الشنقيطي في أضواء البيان في تفسيره لهذه الآية أقوالاً للمفسرين ، فقال: "قَوْلُهُ تَعَالَى: وَيَا بَنِي إِسْرَائِيلَ فَطَهِّرُوا

قَدْ اخْتَلَفَ الْمُفَسِّرُونَ فِي الْمُرَادِ مِنْ كُلِّ مَنْ لَفِظْتِي: الثِّيَابِ، وَفَطَهَّرْ، هَلْ هُمَا دَلًّا عَلَى الْحَقِيقَةِ وَيَكُونُ الْمُرَادُ طَهَارَةَ الثُّوبِ مِنَ النَّجَاسَاتِ؟ أَمْ هُمَا عَلَى الْكِنَايَةِ؟ وَالْمُرَادُ بِالثُّوبِ: الْبَدَنُ، وَالطَّهَارَةُ عَنِ الْمَعْنَوِيَّاتِ مِنْ مَعَاصِي وَأَثَامٍ وَنَحْوِهَا، أَمْ عَلَى الْحَقِيقَةِ وَالْكِنَايَةِ؟ ، فَقَدْ ذَكَرَ ابْنُ جَرِيرٍ وَغَيْرُهُ نَحْوًا مِنْ خَمْسَةِ أَقْوَالٍ: الْأَوَّلُ: عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَعِكْرَمَةَ، وَالضَّحَّاكَ أَنْ مَعْنَاهُ: لَا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ عَلَى مَعْصِيَةٍ وَلَا عَلَى غَدْرَةٍ، وَاسْتَشْهَدَ بِقَوْلِ غَيْلَانَ: وَابْنِي بِحَمْدِ اللَّهِ لَا تُؤَبِّ فَاجِرٍ ... لَبِئْسَتْ وَلَا مِنْ غَدْرَةٍ أَتَقَنَّعُ وَقَوْلِ الْآخَرِ:

إِذَا الْمَرْءُ لَمْ يَدْنَسْ مِنَ اللُّؤْمِ ... عَرِضُهُ فَكُلُّ رِدَاءٍ يَرْتَدِيهِ جَمِيلٌ فَاسْتَعْمَلَ اللَّفْظَيْنِ فِي الْكِنَايَةِ، وَقَدْ يُسْتَدَلُّ لَهُ بِقَوْلِهِ: وَوَضَعْنَا عَنْكَ وِزْرَكَ [الشرح: ٢] .

وَوَرَدَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَا تَلْبَسْ ثِيَابَكَ مِنْ كَسْبٍ غَيْرِ طَيِّبٍ، فَاسْتَعْمَلَ الثِّيَابَ فِي الْحَقِيقَةِ، وَالتَّطَهِيرِ فِي الْكِنَايَةِ. وَعَنْ مُجَاهِدٍ: أَصْلَحَ عَمَلَكَ، وَعَمَلَكَ فَأَصْلَحَ، فَاسْتَعْمَلَهُمَا مَعًا فِي الْكِنَايَةِ عَنِ الْعَمَلِ الصَّالِحِ.

وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، وَابْنِ زَيْدٍ: عَلَى حَقِيقَتَيْهِمَا، فَطَهَّرْ ثِيَابَكَ مِنَ النَّجَاسَةِ.

ثُمَّ قَالَ: وَالَّذِي قَالَهُ ابْنُ سِيرِينَ وَابْنُ زَيْدٍ أَظْهَرَ فِي ذَلِكَ.
 وَقَوْلُ ابْنِ عَبَّاسٍ وَعِكْرِمَةَ قَوْلٌ عَلَيْهِ أَكْثَرُ السَّلَفِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمُرَادِهِ.
 وَقَالَ غَيْرُهُ: ثِيَابُكَ هِيَ نِسَاؤُكَ، كَمَا فِي قَوْلِهِ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ [البقرة: ١٨٧] ،
 فَأَمْرُهُنَّ بِالتَّطَهُّرِ، وَتَخْيِيرُهُنَّ طَاهِرَاتٍ خَيْرَاتٍ.

هَذِهِ أَقْوَالُ الْمُفَسِّرِينَ وَاخْتِيَارُ ابْنِ جَرِيرٍ مِنْهَا، وَالْوَاقِعُ فِي السِّيَاقِ مَا يَشْهَدُ
 لِاخْتِيَارِ ابْنِ جَرِيرٍ، وَهُوَ حَمْلُ اللَّفْظَيْنِ عَلَى حَقِيقَتَيْهِمَا. وَتَرْجِيحُ قَوْلِ ابْنِ سِيرِينَ
 أَنَّ الْمُرَادَ طَهَارَةَ الثُّوبِ مِنَ النَّجَاسَةِ، وَالْقَرِينَةُ فِي الْآيَةِ أَنَّهَا اشْتَمَلَتْ عَلَى
 أَمْرَيْنِ: الْأَوَّلُ: طَهَارَةُ الثُّوبِ، وَالثَّانِي: هَجْرُ الرَّجْزِ. وَمِنْ مَعَانِي الرَّجْزِ:
 الْمَعَاصِي، فَيَكُونُ حَمْلُ طَهَارَةِ الثُّوبِ عَلَى حَقِيقَتِهِ، وَهُوَ الرَّجْزُ عَلَى حَقِيقَتِهِ
 لِمَعْنَى جَدِيدِ أَوْلَى. وَهَذِهِ الْآيَةُ بِقِسْمَيْهَا جَاءَ نَظِيرُهَا بِقِسْمَيْهَا أَصْرَحَ مِنْ ذَلِكَ
 فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: { وَيُنزِلُ عَلَيْكُمْ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهَّرَكُمْ بِهِ وَيَذْهَبَ عَنْكُمْ رَجْزَ
 الشَّيْطَانِ } [الأنفال: ١١] - وَاللَّهُ تَعَالَى أَعْلَمُ - . وَقَدْ جَعَلَ الشَّافِعِيُّ هَذِهِ الْآيَةَ
 دَلِيلًا عَلَى الطَّهَارَةِ لِلصَّلَاةِ ^(١).

وَالْمَتَأَمَّلُ فِي ذَلِكَ يَجِدُ الْخِلَافَ بَيْنَ الْمُفَسِّرِينَ أَنَّ التَّطَهِيرَ عَلَى الْحَقِيقَةِ أَمْ عَلَى
 الْكِنَايَةِ ، وَلَا مَشَاحَةَ فِي حَمَلِهَا عَلَى الْمَعْنِينَ فِي الطَّهَارَةِ الْحَسِيَّةِ وَالْمَعْنَوِيَّةِ
 وَقَدْ رَجَحَ ابْنُ جَرِيرٍ وَالشَّنَقِيطِيُّ هُنَا حَمَلِهَا عَلَى الطَّهَارَةِ الْحَسِيَّةِ ، فَعَلَّ كُلَّ
 فَالْآيَةِ تَوَكَّدَ عَلَى طَهَارَةِ الثِّيَابِ وَتَرَشَّدَ إِلَى الطَّهَارَةِ وَالنِّظَافَةِ الشَّخْصِيَّةِ ؛ لِأَنَّ
 ذَلِكَ سَبِيلٌ لِمَحَبَّةِ اللَّهِ تَعَالَى كَمَا مَرَّ مَعْنَى فِي التَّدْبِيرِ السَّابِقِ فِي النِّظَافَةِ الْعَامَّةِ
 ، قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: { إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ } [سورة
 البقرة: ٢٢٢] ، وَقَوْلِهِ تَعَالَى: { وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهِّرِينَ } [سورة
 التوبة: ١٠٨] .

وَبَيَّنْتَ السَّنَةَ النَّبَوِيَّةَ أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى مُوصُوفٌ بِالْجَمَالِ وَيُحِبُّ الْجَمَالَ - كَمَا يَلِيقُ
 بِجَلَالِهِ بِلا تَحْرِيفٍ وَلَا تَعْطِيلٍ وَلَا تَكْيِيفٍ وَلَا تَمَثِيلٍ لَيْسَ كَمَثَلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ

(١) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد
 القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: ١٣٩٣هـ) (٨ / ٣٦١ : ٣٦٣)

الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤١٥ هـ

السميع البصير - وحثت على التجميل والنظافة واللبس الحسن وأن ذلك لا ينافي التواضع ولا يعد كبيرا ، فقد ورد في الحديث عن عبد الله بن مسعود، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مَنْ كَانَ فِي قَلْبِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ مِنْ كِبَرٍ» قَالَ رَجُلٌ: إِنَّ الرَّجُلَ يُحِبُّ أَنْ يَكُونَ ثَوْبُهُ حَسَنًا وَنَعْلُهُ حَسَنَةً، قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ جَمِيلٌ يُحِبُّ الْجَمَالَ، الْكِبْرُ بَطْرُ الْحَقِّ، وَعَمَطُ النَّاسِ»^(١).

وقد بينت السنة أيضا في مواطن عديدة مظاهر للنظافة الشخصية والتي تكون فيها وقاية من العدوى وتجنب الوباء، فمن ذلك ما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بتغطية الإناء وربط السقاء ، كما ورد في الحديث عن جابر بن عبد الله، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ)، يَقُولُ: «عَطُّوا الْإِنَاءَ، وَأَوْكُوا السَّقَاءَ، فَإِنَّ فِي السَّنَةِ لَيْلَةً يَنْزَلُ فِيهَا وَبَاءٌ، لَا يَمُرُّ بِإِنَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ غِطَاءٌ، أَوْ سِقَاءٍ لَيْسَ عَلَيْهِ وَكَاءٌ، إِلَّا نَزَلَ فِيهِ مِنْ ذَلِكَ الْوَبَاءِ»^(٢).

فالتأمل في هذا الحديث يجد أنه يدل على: وجوب أخذ الحذر حين ينزل الوباء بشتى الأسباب المعينة عليه: مثل تغطية الأواني والأطعمة المكشوفة، وحفظها في الثلاجات، وأخذ الأطعمة الوقائية، والتداوي، ولبس الكمادات الواقية، والعناية بالنظافة الشخصية، وغسل الخضار والفواكه، والطهي الجيد للطعام، وغلي ماء الشرب، وغيرها

من طرق الوقاية وتجنب الوباء عن طريق النظافة الشخصية في المطعم والمشرب والأواني وغيرها .

ومن ذلك أيضا ما كان يفعله النبي صلى الله عليه وسلم بتغطية وجهه إذا عطس ، ليعلم الأمة طرق الوقاية من العدوى وتجنب نقل الوباء ، ويرشدهم أيضا إلى التدابير المادية التي تنادي بها منظمة الصحة العالمية اليوم ومنها لبس الكمامة والماسك ، والتي فرضت بعض الحكومات اليوم -كما في بلدنا مصر الحبيبة- غرامة لمن لم يلبس الكمامة في المصالح العامة ووسائل

(١) صحيح مسلم- كِتَابُ الْإِيمَانِ - بَابُ تَحْرِيمِ الْكِبْرِ وَبَيَانِهِ (١/ ٩٣) رقم ٩١ .

(٢) صحيح مسلم - كِتَابُ الْأَشْرِيَةِ - بَابُ الْأَمْرِ بِتَغْطِيَةِ الْإِنَاءِ وَإِكْيَافِ السَّقَاءِ، وَإِعْلَاقِ

الْأَبْوَابِ، وَذِكْرِ اسْمِ اللَّهِ عَلَيْهَا، وَإِطْفَافِ السَّرَاجِ وَالنَّارِ عِنْدَ النَّوْمِ

، وَكَفِّ الصَّبْيَانِ وَالْمَوَاشِي بَعْدَ الْمَغْرَبِ (٣/ ١٥٩٦) رقم ٢٠١٤ .

النقل وغيرها ، ألا فلينظر العالم أجمع ما ورد في السنة قبل أربعة عشر قرناً من الزمان ، فقد ورد في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ بِثَوْبِهِ وَغَضَّ بِهَا صَوْتَهُ»^(١) .

فالمأمل في هذا الحديث: يجد فيه الحث على تغطية الوجه بالثوب أو باليد عند العطاس تجنباً من نقل الرزاز الذي هو مظنة نقل العدوى والذي يعبر عنه اليوم بلبس الكمامة ، وكذلك حتى لا يتأذى الجالسون برؤية شيء من الفضلات التي قد تخرج وغير ذلك ، ويدل الحديث أيضاً: على خفض الصوت عند العطاس وذلك منعا لإزعاج الجالسين بارتفاع الصوت ، وأصبح الناس اليوم يخافون من العطاس فلو ركب مواصلة عامة أو كان في مكان عام وعطس خاف الناس منه وأخذوا يرفعون أبصارهم إليه وظنوا أنه عنده وباء كورونا ، فجاءت السنة لتؤمن الناس سواء كان من نقل الوباء أو عدم الخوف من المجالس لهم في الأماكن العامة أو المواصلات وغيرها .

وقال صاحب مرقاة المفاتيح في شرحه للحديث: " (كَانَ إِذَا عَطَسَ غَطَّى وَجْهَهُ بِيَدِهِ أَوْ ثَوْبِهِ) : لئلا يظهر تشويه صورته أو تنزِيلُ فَضْلَةٍ (وَعَضَّ) أَي: خَفَضَ أَوْ نَقَصَ بِهَا، أَي: بِالْعَطْسَةِ أَوْ بِالتَّغْطِيَةِ (صَوْتَهُ) : وَالْمَعْنَى لَمْ يَرْفَعْهُ بِصِيحَةٍ، وَالْجَارُ وَالْمَجْرُورُ مُتَعَلِّقٌ بِصَوْتِهِ. قَالَ الثَّورِيَّيْنِيُّ: هَذَا نَوْعٌ أَدَبٌ بَيْنَ الْجُلُوسِ، وَذَلِكَ لِأَنَّ الْعَاطِسَ لَا يَأْمَنُ عِنْدَ الْعُطَّاسِ مِمَّا يَكْرَهُهُ الرَّأُؤُونَ مِنْ فَضَلَاتِ الدِّمَاغِ"^(٢) .

وقال صاحب شرح مصابيح السنة للبعوي: " كان إذا عطس غطى؛ أي: ستر وجهه بيده أو بثوبه، كيلا يترشش من لعابه أو مخاطه إلى أحد. "وغض بها؛ أي: نقص بيده؛ يعني: بوضعها على فمه. "صوته" كيلا يرتفع، قال الله

(١) سنن الترمذي - أبواب الأدب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - باب ما جاء في خفض الصوت وتخمير الوجه عند العطاس (٨٦/٥)

رقم ٢٧٤٥، وقال: «هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ» ، وقال الألباني: حسن صحيح أيضاً.
(٢) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفي: ١٠١٤هـ) (٢٩٨٨/٧)

الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.

تعالى: {وَاعْضُضْ مِنْ صَوْتِكَ} [لقمان: ١٩]. قيل: هذا نوع من الأدب بين يدي الجلساء؛ لأنه لا يأمن مما يكرهه الناس من فضلات الدماغ^(١).
فكل هذا يدل على سبل الوقاية ومظهر من مظاهر النظافة الشخصية .
ومن ذلك أيضا أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد أن يأكل وهو جنب غسل يديه ، ففي الحديث عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، لَمْ يَنَمْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ، وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ غَسَلَ يَدَيْهِ وَأَكَلَ»^(٢). وهذا يدل على الاهتمام بالنظافة الشخصية عند الأكل أو النوم وغير ذلك .

قال الإمام النووي: "وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ فِي اسْتِحْبَابِ غَسْلِ الْيَدِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ ، وَالْأَظْهَرُ اسْتِحْبَابُهُ أَوَّلًا إِلَّا أَنْ يَتَيَقَّنَ مِنْ نَظَافَةِ الْيَدِ مِنَ النَّجَاسَةِ وَالْوَسْخِ وَاسْتِحْبَابِهِ بَعْدَ الْفَرَاغِ إِلَّا أَنْ لَا يَبْقَى عَلَى الْيَدِ أَثَرُ الطَّعَامِ بِأَنْ كَانَ يَأِسَّ وَلَمْ يَمَسَّهُ بِهَا ، وَقَالَ مَالِكٌ (رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى): لَا يَسْتَحِبُّ غَسْلَ الْيَدِ لِلطَّعَامِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَلَى الْيَدِ أَوْلَا قَدْرًا وَيَبْقَى عَلَيْهَا بَعْدَ الْفَرَاغِ رَائِحَةٌ وَاللَّهُ أَعْلَمُ"^(٣).
ومن هذا المنطلق كان استحباب الغسل للأيدي قبل الأكل وبعده أمر متجه في الشريعة واستحبه أهل العلم ، فذكر الإمام ابن قدامة في المغني: "يُسْتَحَبُّ غَسْلُ الْيَدَيْنِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَضْوءٍ، قَالَ الْمَرْوُذِيُّ: رَأَيْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَغْسِلُ يَدَيْهِ قَبْلَ الطَّعَامِ وَبَعْدَهُ، وَإِنْ كَانَ عَلَى وَضْوءٍ"^(٤).

(١) شرح مصابيح السنة للإمام البيهقي - محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرُّومِيُّ الكرمانِيّ ، الحنفِيّ، المشهور بابن المَلِك (المتوفى: ٨٥٤ هـ) (٢٠١/٥) الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م.
(٢) صحيح ابن حبان - كِتَابُ الطَّهَارَةِ - بَابُ أَحْكَامِ الْجُنُبِ (٢٠/٤) رقم ١٢١٨، وقال الألباني: حديث صحيح
(٣) شرح النووي على مسلم (٤/٤٦).

(٤) المغني لابن قدامة - أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: ٦٢٠ هـ) (٢٨٩/٧) الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨ هـ

ومن ذلك أيضا ما ورد في الأمر والحث على الغسل يوم الجمعة ويوم العيدين والتنظيف لمكان الاجتماع وتلاقي الناس والوضوء للصلوات وغيرها من العبادات من طواف وقراءة للقرآن وغير ذلك ، فقد ورد في الحديث عَنْ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «لَا يَغْتَسِلُ رَجُلٌ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَيَتَطَهَّرُ مَا اسْتَطَاعَ مِنْ طَهْرٍ، وَيَدْهِنُ مِنْ دُهْنِهِ، أَوْ يَمَسُّ مِنْ طِيبٍ بَيْنَهُ، ثُمَّ يَخْرُجُ فَلَا يَفْرُقُ بَيْنَ اثْنَيْنِ، ثُمَّ يُصَلِّي مَا كَتَبَ لَهُ، ثُمَّ يُنْصِتُ إِذَا تَكَلَّمَ الْإِمَامُ، إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى»^(١).

وفي الحديث عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ): «الطُّهُورُ شَطْرُ الْإِيمَانِ»^(٢).

وفي الحديث عَنْ حُمْرَانَ، مَوْلَى عُثْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ، وَهُوَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَجَاءَهُ الْمُؤَدِّنُ عِنْدَ الْعَصْرِ فَدَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: وَاللَّهِ لَأُحَدِّثَنَّكُمْ حَدِيثًا لَوْلَا آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ، إِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) يَقُولُ: «لَا يَتَوَضَّأُ رَجُلٌ مُسْلِمٌ فَيُحْسِنُ الْوَضُوءَ فَيُصَلِّي صَلَاةً إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الَّتِي تَلِيهَا»^(٣).

وكل هذه الأحاديث تدل على الطهارة والنظافة الشخصية .

ومن ذلك أيضا ما ورد في الحث على سنن الفطرة والاهتمام بها من تقليم الأظفار وحلق العانة ونتف الإبط وقص الشارب والختان وغيرها لمظنة اجتماع الوسخ فيها وتجمع الأذى فيؤدي ذلك إلى الوباء وانتشار المرض ، فقد ورد في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " الْفِطْرَةُ حَمْسٌ: الْخِتَانُ، وَالِاسْتِحْدَادُ، وَقَصُّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمُ الْأَظْفَارِ، وَنَتْفُ الْآبَاطِ " ^(٤).

وَعَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْفَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَاسْتِشْقَاءُ الْمَاءِ، وَقَصُّ الْأَظْفَارِ،

(١) صحيح البخاري-كِتَابُ الْجُمُعَةِ-بَابُ الدُّهْنِ لِلْجُمُعَةِ (٣/٢) رقم ٨٨٣.

(٢) صحيح مسلم-كِتَابُ الطَّهَارَةِ-بَابُ فَضْلِ الْوَضُوءِ (٢٠٣/١) رقم ٢٢٣.

(٣) صحيح مسلم-كِتَابُ الطَّهَارَةِ-بَابُ فَضْلِ الْوَضُوءِ (١/٢٠٥) رقم ٢٢٧.

(٤) صحيح البخاري-كِتَابُ اللَّبَاسِ-بَابُ تَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ (٧/١٦٠) رقم ٥٨٩١.

وَعَسَلُ الْبَرَاغِمِ، وَتَنْفُ الْإِبِطِ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَأَنْتِقَاصُ الْمَاءِ " قَالَ زَكْرِيَّا: قَالَ مُضْعَبٌ: وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةُ زَادَ فُتَيْبَةُ، قَالَ وَكَيْعٌ: " أَنْتِقَاصُ الْمَاءِ: يَعْني الْإِسْتِنْجَاءُ " (١) .

بل وقت لنا النبي وقتا في إزالة هذه الشعور والأظفار حتى لا تكون محلا للأذى والقذر فقد ورد في الحديث عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَ: - قَالَ أَنَسٌ - «وَقَتَّ لَنَا فِي قَصِّ الشَّارِبِ، وَتَقْلِيمِ الْأَظْفَارِ، وَتَنْفِ الْإِبِطِ، وَحَلَقِ الْعَانَةِ، أَنْ لَا نَنْزُكَ أَكْثَرَ مِنْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً» (٢) .

ومن هذا المنطلق يجب علينا أن لانفرط في كل هذه الأمور التي تجعل المرء نظيفا وتجعله في مأمن-بإذن الله تعالى- من الأمراض والأوبئة. وأما عن طرق المحافظة على النظافة الشخصية بالأمور الآتية : "الاستحمام ما لا يقل عن ثلاث مرّات في الأسبوع. التخلص من رائحة العرق باستخدام مزيل العرق. قص الأظافر بشكل دوري. تغيير الجوارب بشكل يومي. الاهتمام بتنظيف الأسنان بعد تناول الطعام، واستخدام السواك بشكل مستمر. تنظيف الملابس وغسلها دوماً، والابتعاد عن ارتدائها لفترات طويلة. تنشئة الأطفال على الاهتمام بالنظافة الشخصية، من خلال توفير كافة احتياجات النظافة الأساسية لهم، وتدريبهم على استخدام أدوات النظافة الشخصية بشكل صحيح. ارتداء القمصان الداخلية المصنوعة من القطن؛ لأنه يمتص العرق، ويشكل طبقة عازلة بين الجسم وما ترتديه. تغيير الملابس، واستبدال ملابس نظيفة بتلك المبللة بالعرق؛ لتجنّب خروج رائحة كريهة للجسم. الابتعاد عن ارتداء الملابس المصنوعة من النايلون، والبوليستر، خاصّة في الصيف. الابتعاد عن تناول الأطعمة الحارة، وبعض الأطعمة مثل الثوم، والبصل؛ لأنها تفرز رائحة كريهة من الجسم. تقليل القلق والتوتر؛ لأنه يزيد إفراز العرق. وضع قليل من العطور قبل الخروج من المنزل؛ لأنها تدوم فترة طويلة، كما تغطّي على الروائح الكريهة. العناية اليومية بالمناطق الحساسة، وذلك عن طريق غسلها بغسول خاص؛ للقضاء على رائحة الإفرازات الطبيعيّة، كما يُنصح بتجفيفها

(١) صحيح مسلم-كِتَابُ الطَّهَارَةِ- بَابُ خِصَالِ الْفِطْرِ (١/ ٢٢٣) رقم ٢٦١.

(٢) صحيح مسلم-كِتَابُ الطَّهَارَةِ- بَابُ خِصَالِ الْفِطْرِ (١/ ٢٢٢) رقم ٢٥٨.

جيداً. العناية الشخصية أثناء الدورة الشهرية للنساء، وذلك بتنظيف المنطقة الحساسة؛ لمنع الإصابة بالفطريات، ولتجنب خروج روائح كريهة، وينصح بعدم استخدام الفوطية مدة أكثر من ٨ ساعات^(١). وكل هذه الأمور خرجت من منظور شريعتنا الغراء التي فيها ما يصلح الناس ويسعدهم في دنياهم وينعمهم في آخراهم ، ونسأل الله أن يرفع عنا الوباء والبلاء وأن يرزقنا صحة لا تطفينا وغنى لا يلهينا ، إنه ولي ذلك والقادر عليه .

﴿ خامساً: الحد من توقي التجمعات ومخالطة المواطنين لبعضهم البعض والالتزام بقرارات ولاية الأمور في ملازمة البيوت وعدم الخروج وغير ذلك : يعد هذا التدبير من أهم التدابير الواقية من انتشار الوباء ؛ لأن المختصين من الأطباء قرروا أن هذا الفيروس ينتشر انتشارا سريعا في التجمعات والمخالطة ، ولذا كان الواجب على المجتمعات الحد من هذه التجمعات ومخالطة المواطنين لبعضهم البعض بكل السبل المتاحة لذلك لما له من الأهمية القصوى وقد قامت كثير من الحكومات بفرض حظر التجوال في كثير من البلدان وكذلك قامت كثير من الحكومات بمنع التجمعات في الأماكن العامة وكذلك دور العبادة في المساجد وغيرها من الكنائس لغير المسلمين ، وكل هذا أمر مهم ينبغي الحث عليه والتمسك به وعدم تركه لما له من الأهمية القصوى ولا ينبغي الالتفات إلى مثل هذه الدعاوى الباطلة التي تشنع على الحكومات الإسلامية كما نسمع من تشنيع على حكومة خادم الحرمين الشريفين وحكومة بلدنا مصر الحبيبة وغيرهم من البلدان العربية والإسلامية - التي أسأل الله أن يوفقهم لكل خير وأن يجري على أيديهم ما فيه صلاح البلاد والعباد وأن يهيئ لهم من أمرهم رشدا إنه ولي ذلك والقادر عليه - في قرارات تعطيل الجمع والجماعات في المساجد ومنع المواطنين من الصلاة في الحرمين الشريفين وتعطيل شعيرة العمرة في هذا الظرف الراهن التي تمر به جميع بلدان العالم ، وهذه القرارات خرجت من معين الشريعة الإسلامية وفهم لمقاصدها والتي من أهمها حفظ النفس ، وقد بينت الشريعة الغراء منع المخالطة التي قد

(١) إقرأ المزيد على الرابط التالي: <https://mawdoo3.com>

تؤدي إلى الإيذاء وتفضي إلى عدم التركيز في الصلاة ، وذلك كما ورد في الحديث عن جابر بن عبد الله ، زَعَمَ أَنَّ النَّبِيَّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ : " مَنْ أَكَلَ ثُومًا أَوْ بَصَلًا ، فَلْيَعْتَزِلْنَا - أَوْ قَالَ : فَلْيَعْتَزِلْ مَسْجِدَنَا - وَلْيَقْعُدْ فِي بَيْتِهِ " (١) .

فإذا كانت رائحة الثوم والبصل توجب على صاحبها الجلوس في البيت وترخص له التخلف عن الجماعة بل قد عمم بعض أهل العلم التخلف عن مجامع الناس لما في ذلك من الرائحة الكريهة ، فكيف بمرض قد ينتشر كالنار في الهشيم ويؤدى للوفاة .

وقد ذكر الحافظ ابن حجر أنه : " ليس في هذا تقييد النهي بالمسجد فيستدل بعمومه على إلحاق المجامع بالمساجد كمصلى العيد والجنائز ومكان الوليمة وقد أحقها بعضهم بالقياس والتمسك بهذا العموم أولى ونظيره قوله : (وليقتعد في بيته) كما تقدم لكن قد علل المنع في الحديث بترك أذى الملائكة وترك أذى المسلمين فإن كان كل منهما جزء علة اختص النهي بالمساجد وما في معناها ، وهذا هو الأظهر وإلا لعم النهي كل مجمع كالأسواق ويؤيد هذا البحث قوله في حديث أبي سعيد عند مسلم (من أكل من هذه الشجرة شيئا فلا يقربنا في المسجد) قال القاضي بن العربي: ذكر الصفة في الحكم يدل على التعليل بها ،ومن ثم رد على المازري حيث قال: لو أن جماعة مسجد أكلوا كلهم ما له رائحة كريهة لم يمنعوا منه بخلاف ما إذا أكل بعضهم؛ لأن المنع لم يختص بهم بل بهم وبالملائكة ،وعلى هذا يتناول المنع من تناول شيئا من ذلك ودخل المسجد مطلقا ولو كان وحده " (٢) .

وقد رُخص في التخلف عن الجمعة والجماعة في المطر والوحد الشديد كما ورد في الحديث "أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لِمُؤَدِّنِهِ فِي يَوْمِ مَطِيرٍ: إِذَا قُلْتَ أَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ، فَلَا تَقُلْ حَيَّ عَلَى الصَّلَاةِ، قُلْ: «صَلُّوا فِي بُيُوتِكُمْ»، فَكَأَنَّ

(١) صحيح البخاري - كِتَابُ الْأَدَانِ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الثُّومِ النَّيِّ وَالْبَصَلِ وَالْكَرَّاثِ (١/

١٧٠) رقم ٨٥٥ .

(٢) فتح الباري لابن حجر (٣/٢) (٣٤٣) .

النَّاسِ اسْتَنْكَرُوا، قَالَ: فَعَلَهُ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنِّي، إِنَّ الْجُمُعَةَ عَزْمَةٌ وَإِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أُخْرِجَكُمْ فَتَمَشُّونَ فِي الطَّيْنِ وَالِدَّحْضِ" (١).

فإذا كان قد رُخص في ترك الجمعة في المطر والوحل الشديد الذي قد يكون ضرره شخصي غير متعدٍ للآخرين فكيف بضرر متعدٍ ينقل صاحبه الضرر والمرض للآخرين وهو لا يشعر ولا يدري أنه مريض .

وكما سبق أيضا في التدبير الثاني في حديث وفد ثقيف المجذوم الذي قال له النبي (ﷺ): «إِنَّا قَدْ بَايَعْنَاكَ فَأَرْجِعْ» (٢).

ولم يُرد النبي (ﷺ) أن يخالط هذا المجذوم له ولا للصحابة وأن يورد الممرض على المصحح ، وقد يحدث هذا في ظل هذا الفيروس التي قد لا تظهر أعراضه إلا بعد مدة من الزمن ، فالتجمعات والمخالطة قد تؤدي لنشر العدوى ونحن لا ندري عن المريض أنه مريض .

وقد روى الإمام مالك أيضا في الموطأ عن ابن أبي مليكة، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ مَرَّ بِامْرَأَةٍ مَجْدُومَةٍ وَهِيَ تَطُوفُ بِالْبَيْتِ، فَقَالَ لَهَا: «يَا أُمَّةَ اللَّهِ. لَا تُؤْذِي النَّاسَ. لَوْ جَلَسْتَ فِي بَيْتِكَ». فَجَلَسَتْ. فَمَرَّ بِهَا رَجُلٌ بَعْدَ ذَلِكَ. فَقَالَ لَهَا: إِنَّ الَّذِي كَانَ قَدْ نَهَاكَ قَدْ مَاتَ، فَأَخْرَجِي. فَقَالَتْ: «مَا كُنْتُ لِأُطِيعَهُ حَيًّا وَأَعْصِيَهُ مَيِّتًا» (٣).

فالناظر في هذا الأثر يجد أن عمر (رضي الله عنه) منع المخالطة التي قد تؤدي إلى الإيذاء وانتشار الوباء، فأمر المرأة بالجلوس في بيتها حتى لا تؤدي الطائفين بالبيت الحرام .

(١) صحيح البخاري - كِتَابُ الْجُمُعَةِ - بَابُ الرُّخْصَةِ إِنْ لَمْ يَخْضُرِ الْجُمُعَةَ فِي الْمَطَرِ (٢) / ٦ رقم ٩٠١.

(٢) صحيح مسلم - كِتَابُ السَّلَامِ - بَابُ اجْتِنَابِ الْمَجْدُومِ وَنَحْوِهِ (٤/ ١٧٥٢) رقم ٢٢٣١.

(٣) موطأ الإمام مالك - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبجي المدني (المتوفي: ١٧٩ هـ) كِتَابُ الْحَجِّ - بَابُ جَامِعِ الْحَجِّ (١/ ٤٢٤) رقم ٢٥٠،

الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان ، عام النشر: ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥

ومن هذا المنطلق كان الواجب على المجتمعات منع المخالطة والحد من التجمعات بكافة السبل التي تؤدي إلى الحد من انتشار المرض وتحجيم أمر انتشاره ، وكذلك الواجب على المواطنين الالتزام بقرارات ولاة الأمور وعدم الخروج من البيوت إلا لحاجة ملحة ، وهذه القرارات التي اتخذتها بعض الحكومات بتعطيل التجمعات في المصالح ودور العبادة وغيرها من الأماكن العامة خرجت من فهم لمقاصد الشريعة والمحافظة على النفس البشرية التي أمرنا الله بالمحافظة عليها وعدم إتلافها والإلقاء بها إلى التهلكة بأي وسيلة كانت كما قال تعالى: { وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ } [سورة البقرة: ١٩٥] .

فهذه هي بعض التدابير المادية على المستوى الفردي والجماعي التي ينبغي على المجتمعات والأفراد الأخذ بها وعدم الاستهانة بها ؛ لأن ذلك سبب للوصول إلى الأمن والاطمئنان والسلامة والسلام بين الناس أجمعين، ونسأل الله أن يرفع عنا الوباء والبلاء وأن يرفع الغمة عن الأمة ، وأن يجعل بلدان المسلمين أمنا أمانا سخاءً رخاءاً إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير وهو نعم المولى ونعم النصير .

المبحث الثاني

التدابير الوقائية المعنوية من الوباء من منظور شريعة الإسلام

الغراء على المستوى الفردي والجماعي

لما كان هناك تدابير مادية للوقاية من الوباء كان هناك أيضا تدابير معنوية للوقاية من الوباء ، وهذه التدابير المعنوية لا تقل أهمية عن التدابير المادية بل قد تفوق التدابير المادية لما فيها من التضرع إلى الله واللجوء إليه وصرف القلوب والتوكل عليه وكل هذا فيه تجرد لله وحسن ظن به سبحانه وتعالى ، ومن هذه التدابير المعنوية ما يأتي :

﴿ أولا: البعد عن الذنوب والأوزار والإكثار من التوبة والاستغفار من الذنوب الكبار والصغار والفواحش التي لها أثر خاص في نزول الطاعون والوباء : من المعلوم لدى كل ذي لب أنه ما نزل بلاء إلا بذنب وما رفع إلا بتوبة ، وإن الذنوب لها أثر خاص في نزول البلاء وانتشار الوباء ، فقد قال رب العالمين في محكم الكتاب المبين : { ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ } [سورة الروم: ٤١] .

قال الإمام الطبري عند تفسيره لهذه الآية : " يقول تعالى ذكره: ظهرت المعاصي في برّ الأرض وبحرها بكسب أيدي الناس ما نهاهم الله عنه،...وقوله: (لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا) يقول جل ثناؤه: ليصيبهم بعقوبة بعض أعمالهم التي عملوا، ومعصيتهم التي عصوا (لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ) يقول: كي ينيبوا إلى الحقّ، ويرجعوا إلى التوبة، ويتركوا معاصي الله" (١).

فالذنوب التي ترتكب لها الأثر في نزول البلاء وانتشار الوباء والله رب العالمين يبتلينا بهذه الأوبئة من أجل أن يرجع الناس إلى خالقهم ويتوبوا إلى بارئهم ويصححوا عقيدتهم ويقوموا سلوكهم فيرفع الله عنهم ما حل بهم .

ويقول العلامة ابن القيم : " وَمِنْ آثَارِ الذُّنُوبِ وَالْمَعَاصِي: أَنَّهَا تُحْدِثُ فِي الْأَرْضِ أَنْوَاعًا مِنَ الْفَسَادِ فِي الْمِيَاهِ وَالْهَوَاءِ، وَالزَّرْعِ، وَالنَّمَارِ، وَالْمَسَاكِينِ، قَالَ تَعَالَى: {ظَهَرَ الْفَسَادُ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِي النَّاسِ لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ

(١) تفسير الطبري (١٠٧، ١٠٩/٢٠) .

الَّذِي عَمِلُوا لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ} [سُورَةُ الرُّومِ: ٤١] ...، وَقَالَ ابْنُ زَيْدٍ {ظَهَرَ
الْفَسَادُ فِي النَّبْرِ وَالْبَحْرِ} قَالَ: الذَّنُوبُ. قُلْتُ: أَرَادَ أَنْ الذَّنُوبَ سَبَبُ الْفَسَادِ الَّذِي
ظَهَرَ، وَإِنْ أَرَادَ أَنَّ الْفَسَادَ الَّذِي ظَهَرَ هُوَ الذَّنُوبُ نَفْسُهَا فَتَكُونُ اللَّامُ فِي قَوْلِهِ:
{لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ الَّذِي عَمِلُوا} لَامُ الْعَاقِبَةِ وَالتَّغْلِيلِ، وَعَلَى الْأَوَّلِ، فَالْمُرَادُ
بِالْفَسَادِ: النِّقْصُ وَالشَّرُّ وَالْآلَامُ الَّتِي يُحْدِثُهَا اللَّهُ فِي الْأَرْضِ عِنْدَ مَعَاصِي
الْعِبَادِ، فَكَلَّمَا أَحَدْتُمَا ذَنْبًا أَحَدَتْ اللَّهُ لَهُمْ عُقُوبَةً، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: كَلَّمَا
أَحَدْتُمْ ذَنْبًا أَحَدَتْ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ سُلْطَانِهِ عُقُوبَةً. وَالظَّاهِرُ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ - أَنَّ
الْفَسَادَ الْمُرَادَ بِهِ الذَّنُوبُ وَمُوجِبَاتُهَا، وَيَدُلُّ عَلَيْهِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {لِيُذِيقَهُمْ بَعْضَ
الَّذِي عَمِلُوا} فَهَذَا حَالُنَا، وَإِنَّمَا أَذَاقْنَا الشَّيْءَ الْيَسِيرَ مِنْ أَعْمَالِنَا، وَلَوْ أَذَاقْنَا كُلَّ
أَعْمَالِنَا لَمَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِنَا مِنْ دَابَّةٍ. (١)

نعم لو حاسبنا الله وأذاقنا على كل ما نعمل من ذنوبنا لما بقي على ظهرها من
دابة ولكن يذيقنا بعض الذي نعمل ويعفوا عن كثير كما قال تعالى: ﴿ وَمَا
أَصَابَكُمْ مِنْ مُصِيبَةٍ فِيمَا كَسَبْتُمْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ ﴾ [الشورى: ٣٠] "أي:
مهما أصابكم أيها الناس من المصائب فإنما هو عن سيئات تقدمت لكم
{ وَيَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ } أي: من السيئات، فلا يجازيكم عليها بل يعفو عنها،
{ وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِمَا كَسَبُوا مَا تَرَكَ عَلَى ظَهْرِنَا مِنْ دَابَّةٍ } [فاطر :
٤٥] (٢).

ولذلك يجب على المجتمعات والأفراد أن تقلع عن الذنوب والأوزار جميعا وكذلك
الفواحش التي لها أثر خاص في نزول الوباء وانتشاره ، فإن من الذنوب
والفواحش الخاصة التي لها أثر عظيم في نزول الطواعين والأوجاع التي لم
تكن معروفة من قبل ، ومن هذه الذنوب هي الإعلان بالفواحش والعياذ بالله
وذلك كما ورد في السنة فقد ورد في الحديث عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، قَالَ: أَقْبَلَ
عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَقَالَ: يَا مَعْشَرَ الْمُهَاجِرِينَ،

(١) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الدواء والدواء - محمد بن أبي بكر بن
أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفى: ٧٥١هـ)

ص ٦٤، ٦٥، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.

(٢) تفسير ابن كثير (١٩٠/٧).

خَمَسَ إِذَا ابْتُلِيْتُمْ بِهِنَّ، وَأَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ تُدْرِكُوهُنَّ لَمْ تَظْهَرَ الْفَاحِشَةُ فِي قَوْمٍ قَطُّ حَتَّى يُغْلَبُوا بِهَا، إِلَّا فَشَا فِيهِمُ الطَّاعُونَ وَالْأَوْجَاعُ الَّتِي لَمْ تَكُنْ مَضَتْ فِي أَسْلَافِهِمُ الَّذِينَ مَضُوا. وَلَمْ يَنْقُصُوا الْمِكْيَالَ وَالْمِيزَانَ، إِلَّا أَخَذُوا بِالسِّنِينَ وَشِدَّةِ الْمَوْوَنَةِ وَجَوْرِ السُّلْطَانِ عَلَيْهِمْ. وَلَمْ يَمْنَعُوا زَكَاةَ أَمْوَالِهِمْ، إِلَّا مَنَعُوا الْقَطْرَ مِنَ السَّمَاءِ، وَلَوْلَا الْبِهَانِمُ لَمْ يُمْطَرُوا. وَلَمْ يَنْقُضُوا عَهْدَ اللَّهِ وَعَهْدَ رَسُولِهِ، إِلَّا سَلَطَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ عَدُوًّا مِنْ غَيْرِهِمْ، فَأَخَذُوا بَعْضَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ. وَمَا لَمْ تَحْكَمْ أَيْمَتَهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بِأَسْهُمٍ بَيْنَهُمْ^(١).

فالتأمل في هذا الحديث يجد فيه سنن ربانية وحكم إلهية لا تتغير ولا تتبدل ، فإن العباد إذا خالفوا أوامر ربهم وخالفوا سنة نبيهم ابتلاهم الله بهذه العقوبات ، والناظر في العقوبة الأولى يجد أنها توصف حالنا توصيفا بليغا وتصوره تصويرا دقيقا ، فالناظر في كثير من المجتمعات أنها أظهرت الفواحش والعياذ بالله وأقامت شواطئ السياحة العارية ونصبت دور السينما التي فيها المنكرات الظاهرة والمناظر المزرية وكل هذا من الفواحش البالغة التي تسبب نقمة القهار الغالبة ، فحري بنا التوبة والرجوع إلى بارئ الخليفة الفانية قبل أن لا تكون هناك عزيمة صادقة وتوبة نافعة ، وحتى يرفع الله ما بنا من طواعين قاتلة وأوبئة مهلكة وكورونا فاتكة تنتشر بسرعة هائجة كانتشار النار الحارقة في الهاشمة الحاطمة .

وقد ورد أيضا في الحديث عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ، عَنْ زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، دَخَلَ عَلَيْهَا فَرَجَعَا يَقُولُ: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَنِلَّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدِ اقْتَرَبَ، فَتَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدْمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ مِثْلُ هَذِهِ» وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا، قَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ: أَتَهْلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ قَالَ: «نَعَمْ إِذَا كَثُرَ الْخَبْثُ»^(٢).

(١) سنن ابن ماجه-أبوابُ الفتن-بابُ العُقُوبَاتِ (٥/ ١٥٠) رقم ٤٠١٩. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط في تحقيقه للكتاب هذا حديث حسن لغيره .

(٢) صحيح البخاري - كتابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ- بابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ، وَمَأْجُوجَ (٤/ ١٣٨) رقم ٣٣٤٦، أخرجه مسلم في كتاب

الفتن وأشراط الساعة باب اقتراب الفتن وفتح ردم يأجوج ومأجوج رقم ٢٨٨٠.

وقد ورد أيضا في الحديث عن أم سلمة، زوج النبي صلى الله عليه وسلم ، قالت: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: " إذا ظهرت المعاصي في أممي، عمهم الله عز وجل بعذاب من عنده ". فقلت: يا رسول الله، أما فيهم يومئذ أناس صالحون؟ قال: " بلى ". قالت: فكيف يصنع أولئك؟ قال: " يُصيبهم ما أصاب الناس، ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان ^(١) .

والتأمل في هذين الحديثين يجد أن الخبث إذا كثر وعم ، والذنوب إذا عمّت وانتشرت في المجتمعات كان ذلك سببا في نزول البأس والعذاب والهلاك ، حتى ولو وجد الصالحون فيصيبهم ما أصاب الناس ثم يصيرون إلى مغفرة من الله ورضوان ، والناظر في حال العالم اليوم يجد أن المعاصي والمنكرات ارتكبت وغُيرت أسمائها وتبدلت ألقابها حتى تروج على الناس ويرتكبون الرذائل باسم التحضر والمدنية وقيمون حفلات الرقص والغناء باسم الفن والإبداع وشربت الخمر باسم المشروبات الروحية ، والأدهى من ذلك أن أقيمت الفنادق والكباريات والحفلات ووجدت فيها هذه المحرمات حتى في البلاد الإسلامية ، فكيف ننعم بأمن واستقرار ونرتكب الذنوب والأوزار ونبارز الرب القهار في الجهر والإسرار ، ومن ثم فالبدار البدار قبل فوات الأعمار وذهاب الأخيار والفجار إن لم نغير حالنا بالتخلص من الأوزار والفواحش الكبار والذنوب الصغار التي قد تجر إلى الكبار والرجوع إلى العزيز الغفار بالتوبة والاستغفار، فيغير الله ما بنا من نقمة وذل وصغار وانهيار إلى عافية وعزة وسعادة واستقرار بإذن الواحد القهار .

وصدق الله إذ يقول: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ ۗ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَ لَهُ ۗ وَمَا لَهُم مِّن دُونِهِ مِن وَالٍ ۗ﴾ [الرعد: ١١] ، وقال تعالى: { وَمَا كَانَتْ أَلَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنْتَ فِيهِمْ ۗ وَمَا كَانَتْ أَلَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ } [سورة الأنفال: ٣٣]

(١) مسند الإمام أحمد - مسند النساء - حديث أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم (٤٤ / ٢١٦) رقم ٢٦٥٩٦ . وأورده الهيتمي في "مجمع الزوائد" ٢٦٨/٧ ، وقال: رواه أحمد بإسنادين، رجال أحدهما رجال الصحيح.

﴿ ثانيا : القيام بواجب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر :
 هذه الأمة الخاتمة جعلت خيريتها في القيام بالأمر بالمعروف والنهي عن
 المنكر؛ لأنه قطب الدين الأعظم فبه تصحح العقائد ويقوم السلوك وينهى عن
 المنكرات وسيئ الأخلاق ، ولولاه لاضمحل الدين ، وتقلص الصالحين ،
 واستشري شرور المفسدين ، وغرقت سفينة الحياة بترك هذه الفريضة وكان
 ذلك سبب في حلول العذاب والعقاب بالأمة كما قال تعالى: ﴿لُعِنَ الَّذِينَ
 كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا
 يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ
 ﴿٧٩﴾﴾ [المائدة: ٧٨، ٧٩] أي : " يُخْبِرُ تَعَالَى أَنَّهُ لَعَنَ
 الْكَافِرِينَ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ دَهْرٍ طَوِيلٍ فِيمَا أَنْزَلَهُ عَلَى دَاوُدَ نَبِيِّهِ عَلَيْهِ
 السَّلَامُ، وَعَلَى لِسَانِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ، بِسَبَبِ عِصْيَانِهِمْ لِلَّهِ وَاعْتِدَائِهِمْ عَلَى
 خَلْقِهِ. قَالَ الْعَوْفِيُّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: لَعِنَا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَفِي الزُّبُورِ وَفِي
 الْفُرْقَانِ، ثُمَّ بَيَّنَّ حَالَهُمْ فِيمَا كَانُوا يَعْتَمِدُونَهُ فِي زَمَانِهِمْ، فَقَالَ تَعَالَى كَانُوا لَا
 يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ أَيَّ كَانٍ لَا يَنْهَى أَحَدًا مِنْهُمْ
 أَحَدًا عَنِ ارْتِكَابِ الْمَآثِمِ وَالْمَحَارِمِ، ثُمَّ ذَمَّهُمْ عَلَى ذَلِكَ لِيَحْذَرَ أَنْ يَرْتَكِبَ مِثْلَ
 الَّذِي ارْتَكَبُوهُ، فَقَالَ: لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ" (١).

وفي ذلك بيان أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للعن والعقوبة
 من الله ، فلا بد من الأخذ على يد صاحب المنكر استجاب أولم يستجب حتى
 يكون ذلك معذرة أمام الله تعالى كما قال ربنا جل وعلا: ﴿وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ
 تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ أَوْ مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا مَعْذِرَةً إِلَى رَبِّكُمُ وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿١٦٤﴾ فَلَمَّا
 نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَدَابِ بَعِيسٍ بِمَا كَانُوا
 يَفْسُقُونَ ﴿١٦٥﴾﴾ [الأعراف: ١٦٤ ، ١٦٥] قال الإمام البغوي: " قوله تعالى: {
 وَإِذْ قَالَتْ أُمَّةٌ مِنْهُمْ لِمَ تَعِظُونَ قَوْمًا اللَّهُ مُهْلِكُهُمْ } اختلفوا في الذين قالوا هذا،
 قيل: كانوا من الفرقة الهالكة، وذلك أنهم لما قيل لهم انتهوا عن هذا العمل

(١) تفسير ابن كثير (٣/١٤٥).

السيئ، قبل أن ينزل بكم العذاب وأنا نعلم أن الله منزل بكم بأسه إن لم تنتهوا أجاوبوا وقالوا: (لم تعظون قوما الله مهلكهم)، { أَوْ } علمتهم أنه { مُعَذِّبُهُمْ عَذَابًا شَدِيدًا قَالُوا } أي: قال الناهون { مَعْدِرَةً } أي: موعظتنا معذرة { إِلَى رَبِّكُمْ } قرأ حفص: "معذرة" بالنصب أي نفع ذلك معذرة إلى ربكم. والأصح أنها من قول الفرقة الساكنة، قالوا لم تعظون قوما الله مهلكهم، قالوا معذرة إلى ربكم، ومعناه أن الأمر بالمعروف واجب علينا فعلينا موعظة هؤلاء عذرا إلى الله، { وَلَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ } أي: يتقون الله ويتركوا المعصية، ولو كان الخطاب مع المعتدين لكان يقول ولعلكم تتقون. { فَلَمَّا نَسُوا مَا ذُكِّرُوا بِهِ } أي: تركوا ما وعظوا به، { أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا } يعني الفرقة العاصية، { بِعَذَابٍ بَلِيْسٍ } أي: شديد وجيع، من البأس وهو الشدة^(١).

وفي ذلك بيان أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لنجاة الأمة من الهلاك ولاسيما القائمين عليه كما ذكر ربنا في هذه الآية: { أَنْجَيْنَا الَّذِينَ يَنْهَوْنَ عَنِ السُّوءِ وَأَخَذْنَا الَّذِينَ ظَلَمُوا بِعَذَابٍ بَلِيْسٍ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ }، وكذلك كما قال ربنا : { وَمَا كَانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلِهَا مُصْلِحُونَ } [سورة هود: ١١٧]

وكذلك كما ورد في الحديث في أن الأمر بالمعروف سبب لنجاة الناس وأن ترك ذلك سبب للهلاك وقد ضرب النبي (ﷺ) لذلك مثلا بالسفينة، فعن النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: " مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا، كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ، فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقَوْا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ، فَقَالُوا: لَوْ أَنَا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤَدِّ مَنْ فَوْقَنَا، فَإِن يَنْزَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا، وَإِن أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا، وَنَجَوْا جَمِيعًا"^(٢).

(١) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي - محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفي : ٥١٠ هـ)

(٢) (٢/ ٢٤٢) الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ.

(٢) صحيح البخاري - كتاب الشَّرِكَةِ - بَاب: هَلْ يُفْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ وَالِاسْتِهَامِ فِيهِ (٣/ ١٣٩) رقم ٢٤٩٣.

وهذا الحديث فيه دلالة على: "تَغْذِيبُ الْعَامَّةِ بِذُنُوبِ الْخَاصَّةِ وَاسْتِحْقَاقُ الْعُقُوبَةِ بِتَرْكِ النَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ مَعَ الْفُؤْرَةِ"^(١).

وقد ورد أيضا أن ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب للعقاب والعذاب بل قد يؤدي إلى عدم استجابة الدعاء كما ورد في هذا الحديث ، فعَنْ حُدَيْفَةَ بْنِ الْيَمَانَ، عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَأْمُرَنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ أَوْ لَيُوشِكَنَّ اللَّهُ أَنْ يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عِقَابًا مِنْهُ ثُمَّ تَدْعُوهُ فَلَا يُسْتَجَابُ لَكُمْ»^(٢).

والمتمأمل في هذه النصوص يتبين أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر سبب لدفع البلاء وكذلك سبب لرفعه إذا قام به الداعون إلي الحق والناهون عن المنكر وأن ذلك سبب لنزول رحمة الله تعالى كما قال تعالى : ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ [التوبة: ٧١] .

ومن هذا المنطلق يجب على المجتمعات إقامة الهيئات العامة والخاصة على أيدي المتخصصين السننيين الوسطيين لإصلاح المفسدين بالنصح والتوجيه والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ودلالة الناس إلى كل خير ونهيهم عن كل شر ، ويجب على الأفراد النصح بالطرق المشروعة لهم في نصح الراعي والرعية كما ورد في الحديث عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: «بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ»^(٣).

(١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري - أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفي: ٨٥٥هـ) (١٣ / ٥٧) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت.

(٢) سنن الترمذي - أَبُوبِ الْقَتَنِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْأَمْرِ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيِ عَنِ الْمُنْكَرِ (٤ / ٤٦٨) رقم ٢١٦٩. والحديث حسنه الإمام الترمذي والعلامة الألباني .

(٣) صحيح البخاري - كِتَابُ الْإِيمَانِ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " الدِّينُ النَّصِيحَةُ: لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ " (١ / ٢١)

وكذلك ورد عن تميم الداري أن النبي (صلى الله عليه وسلم)، قال: «الدينُ النصيحة» فُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ: «لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَيِّمَةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ»^(١).

ولكن ينبغي أن يُعلم أن نصح الراعي يختلف عن نصح الرعية ، فنصح ولاة الأمور لا يكون علنا ، ولا يكون على المنابر والتشهير بهم في نوادي الناس بل يكون بينه وبينه كما بين النبي في الحديث : فعن عياض بن غنم أنه قال لهشام بن حكيم: أَلَمْ تَسْمَعْ بِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ أَرَادَ أَنْ يَنْصَحَ لِذِي سُلْطَانٍ فَلَا يَبْدِهِ عِلَانِيَةً، وَلَكِنْ يَأْخُذُ بِيَدِهِ فَيُخْلُوا بِهِ، فَإِنْ قَبِلَ مِنْهُ فَذَلِكَ، وَإِلَّا كَانَ قَدْ أَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ»^(٢).

ومن هذا الحديث يتبين أن نصح ولاة الأمور يكون سرا لا جهرا وأن يكون بينه وبينه حتى لا يؤدي ذلك إلى مفسدة أعظم من النصح وهو الخروج عليه وتأليب الناس بالتظاهر عليه وغير ذلك مما يؤدي إلى سفك الدماء وتخريب للمنشئات ونشر الفوضى بين الناس ، ولكن يكون ذلك في السر لا العلانية ، حتى تؤتي النصيحة أكلها وتينع ثمرتها ، ومن ثم يعم الخير وينتشر الوئام بين الراعي والرعية .

فعلينا جميعا القيام بواجبنا في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى يكون ذلك سبب في رفع البلاء ودفع الوباء بإذن رب الأرض والسماء إنه قريب مجيب سميع الدعاء .

﴿ثالثا: التضرع والدعاء لرب الأرض والسماء بالتحصينات والأذكار الشرعية ضد الأوبئة والأمراض المعدية:﴾

إن المتأمل في أمر الدعاء يجد أنه سلاح عظيم يستخدمه المسلم في كل أموره وقضاء حوائجه ودفع البلاء عنه ، وهذا السلاح قال عنه النبي أنه هو

رقم ٥٧، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان باب بيان أن الدين النصيحة رقم ٥٦ .

(١) صحيح مسلم-كتاب الإيمان- باب بيان أن الدين النصيحة(١/ ٧٤) رقم ٥٥ .

(٢) السنة- أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بابن أبي عاصم المتوفى: ٢٨٧هـ- باب:

كَيْفَ نَصِيحَةُ الرَّعِيَّةِ لِلْوَلَاةِ؟(٢/ ٧٣٧) رقم ١١٣٠، الناشر:

دار الصمعيي / الرياض الطبعة: الأولى، ١٩٤١هـ- ١٩٩٨ م .

العبادة فقد ورد في الحديث ،عَنِ النَّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ هُوَ الْعِبَادَةُ»، ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِي سَيَدْخُلُونَ جَهَنَّمَ دَاخِرِينَ}. [غافر: ٦٠] (١).

و"هَذَا مِنْ فَضْلِهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى وَكَرَّمَهُ أَنَّهُ نَدَبَ عِبَادَهُ إِلَى دُعَائِهِ وَتَكَفَّلَ لَهُمْ بِالْإِجَابَةِ كَمَا كَانَ سُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ يَقُولُ: يَا مَنْ أَحَبُّ عِبَادِهِ إِلَيْهِ مَنْ سَأَلَهُ فَأَكْتَرَّ سؤَالَهُ، وَيَا مَنْ أَبْغَضَ عِبَادَهُ إِلَيْهِ مَنْ لَمْ يَسْأَلْهُ وَلَيْسَ أَحَدٌ كَذَلِكَ غَيْرِكَ يَا رَبِّ. رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَفِي هَذَا الْمَعْنَى يَقُولُ الشَّاعِرُ:

اللَّهُ يَعْضَبُ إِنْ تَرَكْتَ سؤَالَهُ ... وَبُنِيَّ آدَمَ حِينَ يُسْأَلُ يَعْضَبُ
وَقَالَ قَتَادَةُ: قَالَ كَعْبُ الْأَخْبَارِ أُعْطِيتَ هَذِهِ الْأُمَّةُ ثَلَاثًا لَمْ تُغْطَهُنَّ أُمَّةٌ قَبْلَهَا وَلَا نَبِيٌّ: كَانَ إِذَا أَرْسَلَ اللَّهُ نَبِيًّا قَالَ لَهُ أَنْتَ شَاهِدٌ عَلَى أُمَّتِكَ وَجَعَلْتُمْ شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ، وَكَانَ يُقَالُ لَهُ لَيْسَ عَلَيْكَ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ وَقَالَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ: وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ [الْحَجَّ ٧٨] وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ادْعِنِي أَسْتَجِبْ لَكَ وَقَالَ لِهَذِهِ الْأُمَّةِ ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ رَوَاهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ (٢).

وهذا مما ينبغي أن تعلمه هذه الأمة أن لها من الفضائل التي لاتعد ولا تحصى ، ومن هذه النعم نعمة الدعاء التي تكفل الله لهم بالإجابة فقال: {ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ} ، وجعل الدعاء هو العبادة ، بل هو من أكبر الأسباب في حصول المطلوب ودفع المكروه كما ذكر العلامة ابن القيم ، فقال : " وَكَذَلِكَ الدُّعَاءُ، فَإِنَّهُ مِنْ أَقْوَى الْأَسْبَابِ فِي دَفْعِ الْمَكْرُوهِ، وَحُصُولِ الْمَطْلُوبِ، وَلَكِنْ قَدْ يَتَخَلَّفُ أَنْزَهُ عَنْهُ، إِمَّا لِضَعْفِهِ فِي نَفْسِهِ - بِأَنْ يَكُونَ دُعَاءً لَا يُحِبُّهُ اللَّهُ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْعُدْوَانِ - وَإِمَّا لِضَعْفِ الْقَلْبِ وَعَدَمِ إِقْبَالِهِ عَلَى اللَّهِ وَجَمْعِيَّتِهِ عَلَيْهِ وَقَتَّ الدُّعَاءِ، فَيَكُونُ بِمَنْزِلَةِ الْقَوْسِ الرَّخْوِ جِدًّا، فَإِنَّ السَّهْمَ يَخْرُجُ مِنْهُ خُرُوجًا

(١) صحيح ابن حبان-باب الأدعية-ذكر البيان بأن دعاء المرء ربه في الأحوال من العبادة التي يتقرب بها إلى الله جلَّ وعلا (١٧٢/٣) رقم ٨٩٠.

وهذا الحديث صححه العلامة الألباني .

(٢) تفسير ابن كثير (١٣٩/٧).

ضَعِيفًا، وَأَمَّا لِحُصُولِ الْمَانِعِ مِنَ الْإِجَابَةِ: مِنْ أَكْلِ الْحَرَامِ، وَالظُّلْمِ، وَرَيْنِ الذُّنُوبِ عَلَى الْقُلُوبِ، وَاسْتِيْلَاءِ الْغَفْلَةِ وَالشَّهْوَةِ وَاللَّهْوِ، وَعَلَبَتِهَا عَلَيْهَا»^(١).

وهذا مما ينبغي على العبد أن يدعو الله وهو موقن بالإجابة وأن يجمع القلب بكليته على الله ولا يدعو وهو غافل لاه عن ربه كما ورد في الحديث عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «ادْعُوا اللَّهَ وَأَنْتُمْ مُوقِنُونَ بِالْإِجَابَةِ، وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَجِيبُ دُعَاءَ مَنْ قَلْبٍ غَافِلٍ لَاهٍ»^(٢).

ومن هذا المنطلق ينبغي أن نعلم أن الدعاء من أنفع الأدوية التي يتداوى بها المرء من الوباء وكذلك يستعيز بالله من شره وأن يتحصن بالتحصينات الشرعية التي تحفظه من شر الوباء ، فقد ذكر العلامة ابن القيم: "وَالدُّعَاءُ مِنْ أَنْفَعِ الْأَدْوِيَةِ، وَهُوَ عَدُوُّ الْبَلَاءِ، يَدْفَعُهُ، وَيُعَالِجُهُ، وَيَمْنَعُ نَزْوَلَهُ، وَيَرْفَعُهُ، أَوْ يُخَفِّفُهُ إِذَا نَزَلَ، وَهُوَ سِلَاحٌ كَمَا رَوَى الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الدُّعَاءُ سِلَاحُ الْمُؤْمِنِ، وَعِمَادُ الدِّينِ، وَنُورُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ»^(٣).

لِلدُّعَاءِ مَعَ الْبَلَاءِ مَقَامَاتٌ.

وَلَهُ مَعَ الْبَلَاءِ ثَلَاثُ مَقَامَاتٍ :

أَحَدُهَا: أَنْ يَكُونَ أَقْوَى مِنَ الْبَلَاءِ فَيَدْفَعُهُ .

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ أضعَفَ مِنَ الْبَلَاءِ فَيَقْوَى عَلَيْهِ الْبَلَاءُ، فَيَصَابُ بِهِ الْعَبْدُ، وَلَكِنْ قَدْ يُخَفِّفُهُ، وَإِنْ كَانَ ضَعِيفًا. الثَّالِثُ: أَنْ يَتَقَاوَمَا وَيَمْنَعُ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا صَاحِبَهُ. وَقَدْ رَوَى الْحَاكِمُ فِي صَحِيحِهِ مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا يُغْنِي حَذْرٌ مِنْ قَدْرِ، وَالدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ، وَإِنَّ الْبَلَاءَ لَيَنْزِلُ فَيُلْقَاهُ الدُّعَاءُ فَيَعْتَلِجَانِ إِلَى يَوْمِ

(١) الداء والدواء - لابن القيم ص ٩.

(٢) سنن الترمذي - أبواب الدعوات عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥/ ٥١٧) رقم ٣٤٧٩.

(٣) المستدرک علی الصحیحین - الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥ هـ) كِتَابُ الدُّعَاءِ ، وَالتَّكْبِيرِ ، وَالتَّهْلِيلِ ، وَالتَّسْبِيحِ وَالدُّكْرِ (١/ ٤٩٢) رقم ١٨١٢. الناشر: دار المعرفة - بيروت ، وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ. وحكم عليه الألباني بالوضع .

الْقِيَامَةِ»^(١). وَفِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) قَالَ: «الدُّعَاءُ يَنْفَعُ مِمَّا نَزَلَ وَمِمَّا لَمْ يَنْزَلْ، فَعَلَيْكُمْ عِبَادَ اللَّهِ بِالدُّعَاءِ»^(٢). وَفِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ثَوْبَانَ عَنِ النَّبِيِّ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) «لَا يَرُدُّ الْقَدَرَ إِلَّا الدُّعَاءُ، وَلَا يَزِيدُ فِي الْعُمُرِ إِلَّا الْبِرُّ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيُحْرَمَ الرِّزْقَ بِالدُّنْبِ يُصِيبُهُ»^(٣). (٤)

فالمأمل في هذه المقامات يجد أن الدعاء نافع في كل الأوقات فيما أن يرفعه أو يخففه أو يتقاوما ، ولذا كان الواجب علينا أن نتضرع إلى الله تعالى وأن نهتم بالدعاء فهو سبب للدواء كما بين رب الأرض والسماء ، فقال تعالى: {وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا إِلَىٰ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَآخَذْنَاهُمْ بِالْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ لَعَلَّهُمْ يَضُرَّعُونَ} إِذْ جَاءَهُمْ بِأُسْنَا تَضَّرَعُوا وَلَكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ [سورة الأنعام: ٤٣، ٤٢] ، ومن هذا المنطلق ينبغي علينا أن نهتم بالدعاء على وجه العموم وأن نهتم بالدعاء الذي فيه التحصينات الشرعية على وجه الخصوص ، ومن هذه التحصينات ما يلي:

١- ما ورد في الحديث: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ، يَقُولُ: لَمْ يَكُنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُ هَوْلًا دَعَوَاتِ حِينَ يُمْسِي وَحِينَ يُصْبِحُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَافِيَةَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ، اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْعَفْوَ وَالْعَافِيَةَ فِي دِينِي، وَدُنْيَايَ، وَأَهْلِي، وَمَالِي، اللَّهُمَّ اسْتُرْ عَوْرَاتِي، وَأَمِنْ

(١) المستدرک علی الصحیحین - الحاکم النیسابوری - کتاب الدعاء ، والتکبیر ، والتهلل ، والتسبیح والذکر (١/٩٢٢) رقم ١٨١٣ . وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِي .

(٢) المرجع السابق أخرجه برقم ١٨١٥ . وقال: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ الْإِسْنَادِ وَلَمْ يَخْرُجْهُ ، وَحَسَنُهُ الْأَلْبَانِي .

(٣) المرجع السابق أخرجه برقم ١٨١٤ ، وأخرجه ابن ماجة في أبواب السنّة - باب في القدر (١/٦٨) رقم ٩٠ ، وقال الشيخ

الأرنؤوط في تحقيقه للكتاب: حسن لغيره .

(٤) الدعاء والدواء - لابن القيم /ص ١١٠، ١١١ .

- رُوعَاتِي، اللَّهُمَّ احْفَظْنِي مِنْ بَيْنِ يَدَيْ، وَمِنْ خَلْفِي، وَعَنْ يَمِينِي، وَعَنْ شِمَالِي، وَمِنْ فَوْقِي، وَأَعُوذُ بِعَظَمَتِكَ أَنْ أُغْتَالَ مِنْ تَحْتِي». (١)
- ٢- وكذلك ما ورد عَنْ أَبَانَ بْنِ عَثْمَانَ، عَنْ عَثْمَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «مَنْ قَالَ حِينَ يُصْبِحُ: بِسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَا يَضُرُّ مَعَ اسْمِهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٍ حَتَّى يُمْسِيَ، وَإِنْ قَالَهَا حِينَ يُمْسِي لَمْ تَفْجَأْهُ فَاجِئَةٌ بَلَاءٍ حَتَّى يُصْبِحَ». (٢)
- ٣- وكذلك ما ورد عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، قَالَ: كَانَ مِنْ دُعَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنْ زَوَالِ نِعْمَتِكَ، وَتَحَوُّلِ عَافِيَتِكَ، وَفَجَاءَةِ نِقْمَتِكَ، وَجَمِيعِ سَخَطِكَ». (٣)
- ٤- وكذلك ما رُوِيَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُولُ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْبَرَصِ، وَالْجُنُونِ، وَالْجُدَامِ، وَسَيِّئِ الْأَسْقَامِ». (٤)
- ٥- وكذلك ما ورد عَنْ أَبِي مَنْعُودِ الْأَنْصَارِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ قَرَأَ هَاتَيْنِ الْآيَتَيْنِ مِنْ آخِرِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ فِي لَيْلَةٍ كَفَتَاهُ». (١)

(١) صحيح ابن حبان - كتاب الرقائق - باب الأدعية - ذكر ما يستحب للمرء سؤال ربه جلّ وعلا العفو والغافية عند الصبح (٣ / ٢٤١) رقم ٩٦١ ، صححه الألباني .

(٢) صحيح ابن حبان - كتاب الرقائق - باب الأذكار - ذكر ما يجب على المرء من الإخراز بذكر الله جلّ وعلا في أسبابه دون

الاتكال على قضاء الله فيها (٣ / ١٣٢) رقم ٨٥٢ ، صححه الألباني .

(٣) صحيح مسلم - كتاب الرقاق - باب أكثر أهل الجنة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٤ / ٢٠٩٧) رقم ٢٧٣٩ .

(٤) صحيح ابن حبان - كتاب الرقائق - باب الاستعادة - ذكر ما يستحب للمرء أن يتعوذ بالله جلّ وعلا من حدوث العاهات

به (٣ / ٢٩٥) رقم ١٠١٧ ، صححه الألباني .

٦- وكذلك ما ورد عن أَبِي هُرَيْرَةَ (رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ)، أَنَّ الشَّيْطَانَ قَالَ لَهُ: دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا، قُلْتُ: مَا هُوَ؟ قَالَ: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ، فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ، فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ»، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا، فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ، قَالَ: «مَا هِيَ»، قُلْتُ: قَالَ لِي: إِذَا أُوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ: {اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ} [البقرة: ٢٥٥]، وَقَالَ لِي: لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا أَحْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَمَّا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ، تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مُنْذُ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ»، قَالَ: لَا، قَالَ: «ذَاكَ شَيْطَانٌ». (٢)

٧- وكذلك ما ورد عن مُعَاذِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حُبَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: خَرَجْنَا فِي لَيْلَةٍ مَطِيرَةٍ وَظُلْمَةٍ شَدِيدَةٍ نَطْلُبُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّيَ لَنَا، قَالَ: فَادْرِكْتُهُ، فَقَالَ: «قُلْ» فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَلَمْ أَقُلْ شَيْئًا، ثُمَّ قَالَ: «قُلْ»، فَقُلْتُ، مَا أَقُولُ؟ قَالَ: «قُلْ: قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ، وَالْمُعَوَّذَتَيْنِ حِينَ تُمْسِي وَتُصْبِحُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ تَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ» (٣).

(١) صحيح مسلم- كتاب صلاة المسافرين وقصرها- باب فضل الفاتحة، وخواتيم سورة البقرة، والحث على قراءة الآيتين من

آخر البقرة (١ / ٥٥٥) رقم ٨٠٨.

(٢) صحيح البخاري- كتاب الوكالة- باب إذا وكل رجلاً، فترك الوكيل شيئاً فأجاره الموكل فهو جائز، وإن أقرضه إلى أجل

مسمى جائز (٣ / ١٠١) رقم ٢٣١١.

(٣) سنن أبي داود- كتاب الأدب- أبواب النوم- باب ما يقول إذا أصبح (٧ / ٤١٥) رقم

٥٠٨٢ حسنه الألباني.

٨- وكذلك ما ورد عن حَوَلَةَ بِنْتِ حَكِيمِ السُّلَمِيَّةِ، تَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ نَزَلَ مَنْزِلًا ثُمَّ قَالَ: أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّاتِ مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ، لَمْ يَضُرَّهُ شَيْءٌ، حَتَّى يَرْتَحِلَ مِنْ مَنْزِلِهِ ذَلِكَ " (١) .

٩- وكذلك ما ورد عن أنس بن مالك، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا خرج الرجل من بيته، فقال: بِاسْمِ اللَّهِ، توكلت على الله، لا حول ولا قوة إلا بالله" قال: "يُقَالُ حينئذٍ: هُدَيْتَ وَكُفَيْتَ وَوُقِيْتَ، فتنحى له الشياطين، فيقول شيطانٌ آخر: كيف لك برجلٍ قد هُدِيَ وَكُفِيَ ووُقِيَ؟" (٢) .

١٠- وكذلك ما ورد عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " مَنْ رَأَى مُبْتَلَى، فَقَالَ: الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابْتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقَ تَفْضِيلًا، لَمْ يُصِبْهُ ذَلِكَ الْبَلَاءُ " (٣) .

١١- وكذلك ما روي عن سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " دَعْوَةُ ذِي النُّونِ إِذْ دَعَا وَهُوَ فِي بَطْنِ الْحَوْتِ: لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ الظَّالِمِينَ، فَإِنَّهُ لَمْ يَدْعُ بِهَا رَجُلٌ مُسْلِمٌ فِي شَيْءٍ قَطُّ إِلَّا اسْتَجَابَ اللَّهُ لَهُ " (٤) .

(١) صحيح مسلم- كتاب الذِّكْرِ والدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالِاسْتِغْفَارِ -بَابُ فِي التَّعَوُّدِ مِنْ سُوءِ الْقَضَاءِ وَدَرْكِ الشَّقَاءِ وَغَيْرِهِ (٤ / ٢٠٨٠) رقم ٢٧٠٨ .

(٢) سنن أبي داود- كتاب الأدب- باب ما يقول إذا خرج من بيته (٧/٢٥٠) رقم ٥٠٩٥، وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: حسن بشواهد .

(٣) سنن الترمذي- أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ-بَابُ مَا يَقُولُ إِذَا رَأَى

مُبْتَلَى (٥/٩٣) رقم ٣٢٤٣، والحديث صححه العلامة الألباني .

(٤) سنن الترمذي- أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - (٥ / ٥٢٩) رقم ٣٥٠٥، والحديث صححه العلامة الألباني .

١٢- وكذلك ما ورد عن ابن عباس، أن نبي الله صلى الله عليه وسلم كان يقول عند الكرب: «لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْعَظِيمُ الْحَلِيمُ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ الْعَرْشِ الْعَظِيمِ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِ وَرَبُّ الْعَرْشِ الْكَرِيمِ»^(١).

١٣- وكذلك ما ورد عن أبي هريرة: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَعَوَّذُ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ، وَدَرَكِ الشَّقَاءِ، وَسُوءِ الْقَضَاءِ، وَشَمَاتَةِ الْأَعْدَاءِ» قَالَ سُفْيَانُ: «الْحَدِيثُ ثَلَاثٌ، زِدْتُ أَنَا وَاحِدَةً، لَا أُدْرِي أَيُّهُنَّ هِيَ»^(٢).

فالمأمل في هذه التحصينات والأدعية يجد أنها أدعية وأذكار خاصة وتحصينات شرعية ضد الأوبئة والأمراض المعدية، وقد يستشكل مستشكل ويقول لماذا لم يستجب دعائي، فنقول لأمرين إما أن هناك آفات في الدعاء وإما أنه لم يتحر أوقات الإجابة، فما هي آفات الدعاء، وما هي أوقات الإجابة؟

فيجيب العلامة ابن القيم عن ذلك فيقول: «وَمِنَ الْآفَاتِ الَّتِي تَمْنَعُ تَرْتُبَ أَثَرِ الدُّعَاءِ عَلَيْهِ: أَنْ يَسْتَعْجَلَ الْعَبْدُ، وَيَسْتَبْطِئَ الْإِجَابَةَ، فَيَسْتَحْسِرُ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ، وَهُوَ بِمَنْزِلَةِ مَنْ بَدَرَ بَدْرًا أَوْ عَرَسَ عَرَسًا، فَجَعَلَ يَتَعَاهَدُهُ وَيَسْقِيهِ، فَلَمَّا اسْتَبْطَأَ كَمَالَهُ وَإِدْرَاكَهُ تَرَكَهُ وَأَهْمَلَهُ. وَفِي الْبُخَارِيِّ مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «يُسْتَجَابُ لِأَحَدِكُمْ مَا لَمْ يَعْجَلْ، يَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ يُسْتَجَبْ لِي»^(٣). وَفِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ عَنْهُ: «لَا يَزَالُ يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ، مَا لَمْ يَدْعُ

(١) صحيح مسلم- كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار- باب دعاء الكرب (٤) / (٢٠٩٢) رقم ٢٧٣٠.

(٢) صحيح البخاري- كتاب الدعوات- باب التَعَوَّذِ مِنْ جَهْدِ الْبَلَاءِ (٨ / ٧٥) رقم ٦٣٤٧، و أخرجه مسلم في كتاب الذكر

والدعاء والتوبة- باب التعوذ من سوء القضاء برقم ٢٧٠٧.

(٣) صحيح البخاري- كتاب الدعوات- باب يُسْتَجَابُ لِلْعَبْدِ مَا لَمْ يَعْجَلْ (٨ / ٧٤) رقم ٦٣٤٠، وأخرجه مسلم في كتاب الذكر

والدعاء والتوبة- باب بيان أنه يستجاب للداعي ما لم يعجل برقم ٢٧٣٥.

بِإِثْمٍ أَوْ قَطِيعَةٍ رَحِمَ، مَا لَمْ يَسْتَعْجَلْ، قِيلَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا الْإِسْتِعْجَالُ؟ قَالَ يَقُولُ: قَدْ دَعَوْتُ، وَقَدْ دَعَوْتُ، فَلَمْ أَرِ يُسْتَجَابْ لِي، فَيَسْتَحْسِرُ عِنْدَ ذَلِكَ وَيَدْعُ الدُّعَاءَ «(١).....» - وأما عن أوقات الإجابة - ، فقال: وَإِذَا جَمَعَ مَعَ الدُّعَاءِ حُضُورَ الْقَلْبِ وَجَمْعِيَّتَهُ بِكَلِمَتِهِ عَلَى الْمَطْلُوبِ، وَصَادَفَ وَقْتًا مِنْ أَوْقَاتِ الْإِجَابَةِ السَّنَةِ، وَهِيَ: الثَّلَاثُ الْأَخِيرُ مِنَ اللَّيْلِ، وَعِنْدَ الْأَذَانِ، وَبَيْنَ الْأَذَانِ وَالْإِقَامَةِ، وَأَدْبَارُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَاتِ، وَعِنْدَ صُغُودِ الْإِمَامِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ عَلَى الْمُنْبَرِ حَتَّى تُقْضَى الصَّلَاةُ مِنْ ذَلِكَ الْيَوْمِ، وَآخِرُ سَاعَةِ بَعْدِ الْعَصْرِ. وَصَادَفَ خُشُوعًا فِي الْقَلْبِ، وَأَنْكِسَارًا بَيْنَ يَدَيِ الرَّبِّ، وَذُلًّا لَهُ، وَتَضَرُّعًا، وَرِقَّةً. وَاسْتَقْبَلَ الدَّاعِيَ الْقَبْلَةَ. وَكَانَ عَلَى طَهَارَةٍ. وَرَفَعَ يَدَيْهِ إِلَى اللَّهِ. وَبَدَأَ بِحَمْدِ اللَّهِ وَالثَّنَاءِ عَلَيْهِ. ثُمَّ ثَنَّى بِالصَّلَاةِ عَلَى مُحَمَّدٍ عَبْدِهِ وَرَسُولِهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. - ثُمَّ قَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ حَاجَتِهِ التَّوْبَةَ وَالْإِسْتِغْفَارَ. ثُمَّ دَخَلَ عَلَى اللَّهِ، وَأَلْحَّ عَلَيْهِ فِي الْمَسْأَلَةِ، وَتَمَلَّقَهُ وَدَعَاهُ رَغْبَةً وَرَهْبَةً. وَتَوَسَّلَ إِلَيْهِ بِأَسْمَائِهِ وَصِفَاتِهِ وَتَوْحِيدِهِ. وَقَدَّمَ بَيْنَ يَدَيْ دُعَائِهِ صِدْقَةً، فَإِنَّ هَذَا الدُّعَاءَ لَا يَكَادُ يَرُدُّ أَبَدًا، وَلَا سِيَّمَا إِنْ صَادَفَ الْأَدْعِيَةَ الَّتِي أَخْبَرَ النَّبِيُّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّهَا مَظْنَنَةٌ الْإِجَابَةِ، أَوْ أَنَّهَا مُتَضَمِّنَةٌ لِلِاسْمِ الْأَعْظَمِ. (٢)

فحري بكل مسلم وجدير بكل لبيب عاقل أن لا يضيع هذه الكنوز وأن يكثر من هذه الأدعية والأذكار والتحصينات الشرعية ، وأن يتجنب آفاتها ، وأن يتحرى أوقات الإجابة ولا سيما في هذه الظروف العصيبة التي تمر بها الأمة الإسلامية والعالم أجمع ، فنسأل الله بأسمائه الحسنى وصفاته العلى أن يرفع عنا الوباء وأن يكشف الغمة عن الأمة إنه على كل شيء قدير وبالإجابة جدير فهو نعم المولى ونعم النصير .

﴿ رابعا: الإكثار من القرب والطاعات التي لها أثر في رفع الابتلاءات :

(١) صحيح مسلم - كتاب الذِّكْرِ وَالِدُّعَاءِ وَالتَّوْبَةِ وَالْإِسْتِغْفَارِ - بَابُ بَيَانِ أَنَّهُ يُسْتَجَابُ لِلدَّاعِيَ مَا لَمْ يَعْجَلْ فَيَقُولُ: دَعَوْتُ فَلَمْ

يُسْتَجَبْ لِي (٤/ ٢٠٩٦) رقم ٢٧٣٥ .

(٢) (١١، ١٢) الداء والدواء - لابن القيم ص ١١، ١٢ .

بياتا { أي: لئلا } وَهُمْ نَائِمُونَ * وَأَمِنَ أَهْلُ الْقُرَى أَنْ يَأْتِيَهُمْ بَأْسُنَا ضُحَى وَهُمْ يَلْعَبُونَ { أي: في حال شغلهم وغفلتهم، { أَفَأَمِنُوا مَكْرَ اللَّهِ { أي: بأسه ونقمته وقدرته عليهم وأخذه إياهم في حال سهوهم وغفلتهم { فَلَا يَأْمَنُ مَكْرَ اللَّهِ إِلَّا الْقَوْمُ الْخَاسِرُونَ { ؛ ولهذا قال الحسن البصري، رحمه الله: المؤمن يعمل بالطاعات وهو مُشْفِقٌ وَجِلٌ خَائِفٌ، والفاجر يعمل بالمعاصي وهو آمن" (١).

فحري بالمؤمنين أن يغتنموا هذه الفرص التي لا تعوض باغتنام كنوزها من فعل الطاعات والقربات حتى يكون ذلك سببا في نزول البركات وحصول الخيرات ورفع الابتلاءات .

ومما ورد في السنة المطهرة من الحث على فعل القرب التي لها أثر خاص في رفع البلاء ما جاء في فضل الصدقة وأنها تقي مصارع السوء ، فقد ورد في الحديث: عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ (رضي الله عنهما) قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

" صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَالْأَفَاتِ وَالْهَلَكَاتِ ، وَصِلَةُ الرَّجْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ ، وَكُلُّ مَعْرُوفٍ صَدَقَةٌ ، وَأَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الدُّنْيَا ، هُمْ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الدُّنْيَا ، هُمْ أَهْلُ الْمُنْكَرِ فِي الْآخِرَةِ ، وَأَوَّلُ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ أَهْلُ الْمَعْرُوفِ " (٢).

وكذلك ورد في الحديث عن أَبِي أَمَامَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَنَائِعُ الْمَعْرُوفِ تَقِي مَصَارِعَ السُّوءِ ، وَصَدَقَةُ السِّرِّ تُطْفِئُ غَضَبَ الرَّبِّ ، وَصِلَةُ الرَّجْمِ تَزِيدُ فِي الْعُمْرِ " (٣).

وقد ورد في الحديث أيضا: "داووا مرضاكم بالصدقة" (١).

(١) تفسير ابن كثير (٣/٤٠٥، ٤٠٤).

(٢) المعجم الأوسط- لحافظ أبي القاسم سليمان بن احمد الطبراني (٦/١٦٢) الناشر دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع، والحديث حسنه الألباني.

(٣) المعجم الكبير- أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفى: ٣٦٠ هـ (٨/٣١٢) رقم ٨٠١٤، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٩٨٣ م. والحديث حسنه العلامة الألباني.

فدلت هذه الأحاديث على أن صنائع المعروف من الصدقات وغيرها لها أثر خاص في دفع البلاء والآفات والهلكات ، وأنها سبب في دواء المرضى ، ومما حُكي من القصص العجيبة في رفع الابتلاءات وحصول الكرامات بسبب الصدقة وصنائع المعروف ما حكاها الإمام الشوكاني في كتابه البدر الطالع عن صاحب مطلع البدور وهو الذي حكى صفة الكتاب الواصل إلى الإمام المطهر من الفقيه مُحَمَّد بن الأصم أَنَّهَا اتفقت في زمن الإمام المذكور قصة عجيبة ونكتة غريبة في بلد شامي الحرجة تسمى الحمرة وذلك أنه كان فيها رجل من الزرعة وكان ذا دين وصدقة فاتفق أنه بنى مسجدًا يصلي فيه وجعل يأتي ذلك المسجد كل ليلة بالسراج وبعشائه فإن وجد في المسجد من يتصدق عليه أعطاه ذلك العشاء وإلا أكله وصلى صلاته واستمر على ذلك الحال ثم أنها اتفقت شدة ونضب ماء الآبار وكانت له بئر فلما قل ماؤها أخذ يحفرها هو وأولاده فخرت تلك البئر والرجل في أسفلها خراباً عظيماً حتى إنه سقط ما حولها من الأرض إليها فأيس منه أولاده ولم يحفروا له وقالوا قد صار هذا قبره وكان ذلك الرجل عند خراب البئر في كهف فيها فوقعت إلى بابها خشبة منعت الحجارة من أن تصيبه فأقام في ظلمة عظيمة ثم إنه بعد ذلك جاءه السراج الذي كان يحملة إلى المسجد وذلك الطعام الذي كان يحملة كل ليلة وكان به يفرق ما بين الليل والنهار واستمر له ذلك مدة ست سنين والرجل مقيم في ذلك المكان على تلك الحال ثم إنه بدا لأولاده أن يحفروا البئر لإعادة عمارتها فحفروها حتى انتهوا إلى أسفلها فوجدوا أباهم حياً فسألوه عن حاله فقال لهم ذلك السراج والطعام الذي كنت أحمل إلى المسجد يأتيني على ما كنت أحمله تلك المدة فعجبوا من ذلك فصارت قضية موعظة يتوعظ بها الناس

(١) رواه أبو الشيخ في الثواب عن أبي أمامة. نقلنا عن صحيح الجامع الصغير وزياداته - أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفى: ١٤٢٠هـ) (١ / ٦٣٤) برقم ٣٣٥٨، الناشر: المكتب الإسلامي ، وحكم عليه العلامة الألباني بأنه حسن .

في أسواق تلك البلاد وَقَالَ في مطلع البدر وَمَنْ جَمَلَةٌ مِنْ زَارِ هَذَا الرَّجُلِ مُحَمَّدَ بْنِ الْأَصَمِ^(١).

فالمتمأمل في هذه القصة يجد الكرامة العجيبة لهذا الرجل الذي وقع في البئر وانهدمت عليه وظل ست سنوات ولكن صدقته ومعروفه كانت سببا في وقايته من الآفات والهلكات ، وهكذا ينبغي أن نعلم أن صدقة السر تطفئ غضب الرب ، وأن صنائع المعروف لها سبب كبير في دفع البلاء ورفعته، ألا فليشمر المشمرون وليسع الجادون في تحصيل الكرامات والخيرات بسبب الصدقات وتعدد الطاعات .

وكذلك أيضا ما ورد في المحافظة على الصلوات الخمس في جماعة ولاسيما صلاة الصبح ، ففي الحديث عن جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ صَلَّى الصُّبْحَ فَهُوَ فِي ذِمَّةِ اللَّهِ، فَلَا يَطْلُبُنَّكَ اللَّهُ مِنْ ذِمَّتِهِ بِشَيْءٍ فَيُدْرِكَهُ فَيَكْبَهُ فِي نَارِ جَهَنَّمَ»^(٢).

فالمتمأمل في ذلك يجد أن من صلى الصبح فهو في ذمة الله أي في ضمان الله وحمايته ووقايته . وكان النبي صلى الله عليه وسلم إذا حزبه أمر فزع إلى الصلاة .

وكذلك أيضا ما ورد في قيام الليل أنه سبب لتكفير السيئات ومطرده للداء عن الجسد، فقد ورد في الحديث: عَنْ بِلَالٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «عَلَيْكُمْ بِقِيَامِ اللَّيْلِ فَإِنَّهُ دَابُّ الصَّالِحِينَ قَبْلَكُمْ، وَإِنَّ قِيَامَ اللَّيْلِ قُرْبَةٌ إِلَى اللَّهِ، وَمَنْهَاةٌ عَنِ الْإِثْمِ، وَتَكْفِيرٌ لِلْسَيِّئَاتِ، وَمَطْرَدَةٌ لِلدَّاءِ عَنِ الْجَسَدِ»^(٣).

(١) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع - محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (المتوفي: ١٢٥٠هـ) (١ / ٤٩٢) الناشر: دار المعرفة - بيروت.

(٢) صحيح مسلم - كِتَابُ الْمَسَاجِدِ وَمَوَاضِعِ الصَّلَاةِ - بَابُ فَضْلِ صَلَاةِ الْعِشَاءِ وَالصُّبْحِ فِي جَمَاعَةٍ (١ / ٤٥٤) رقم ٦٥٧.

(٣) سنن الترمذي - أَبْوَابُ الدَّعَوَاتِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٥ / ٥٥٢) رقم ٣٥٤٩، والحديث صححه العلامة الألباني.

فالمأمل في ذلك يجد أن قيام الليل له أثر خاص في طرد الداء عن الجسد ، وهذا ما تحتاجه الأمة اليوم في طرد الداء عن الجسد ورفع البلاء عنها ، ألا فليغتنم المغتتمون أوقاتهم في الليل في طاعة ربهم بالذكر والصلاة وقراءة القرآن وغيرها من أنواع القرب التي تجلب لهم الصلاح والسعادة في الدنيا والآخرة .

وكذلك ما ورد في قصة أصحاب الغار الذين أكرمهم الله بالكرامات على تعدد في أنواع الطاعات، فتوسل كل واحد منهم بطاعته فرفع الله ما حل بهم من بلاء، فقد ورد في الحديث: عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " انْطَلَقَ ثَلَاثَةٌ رَهْطٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى أَوْوَا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ، فَدَخَلُوهُ فَأَنحَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ، فَسَدَّتْ عَلَيْهِمُ الْغَارَ، فَقَالُوا: إِنَّهُ لَا يُنَجِّيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ: اللَّهُمَّ كَانِ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ، وَكُنْتُ لَا أَعْبِقُ قَبْلَهُمَا أَهْلًا، وَلَا مَالًا فَنَأَى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ يَوْمًا، فَلَمْ أَرْحَ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا، فَحَلَبْتُ لَهُمَا عَبُوقَهُمَا، فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمِينَ وَكَرِهْتُ أَنْ أَعْبِقَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا، فَلَبِثْتُ وَالْفَدْحُ عَلَى يَدَيَّ، أَنْتَظِرُ اسْتِيفَاظَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ، فَاسْتَيْقَظَا، فَشَرِبَا عَبُوقَهُمَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ، فَانْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ "، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَقَالَ الْآخَرُ: اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمِّ، كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا، فَأَمْتَنَعَتْ مِنِّي حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السَّنِينَ، فَجَاءَتْنِي، فَأَعْطَيْتُهَا عِشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُخَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا، فَفَعَلَتْ حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا، قَالَتْ: لَا أَحِلُّ لَكَ أَنْ تَقْضِيَ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ، فَتَحَرَّجْتُ مِنْ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا، فَانصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أَعْطَيْتُهَا، اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ، فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَانْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا "، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

" وَقَالَ الثَّلَاثُ: اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ، فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ، فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَيَّ أَجْرِي، فَقُلْتُ لَهُ: كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْرِكَ مِنَ الْإِبِلِ

وَالْبَقْرَ وَالغَنَمَ وَالرَّقِيقَ، فَقَالَ: يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي، فَقُلْتُ: إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ، فَأَخَذَهُ كَلَّةً، فَاسْتَأْقَاهُ، فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا، اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءً وَجْهَكَ، فَافْرُجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ، فَأَنْفَرَجَتِ الصَّخْرَةُ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ»^(١).

فالمتمأمل في هذا الحديث يجد أن هؤلاء الثلاثة تقرب كل واحد منهم بطاعة تخالف الأخرى وتحقق في كل واحدة منها شرط الإخلاص وتحقق فيهم الإخبات إلى ربهم والتضرع له والتقرب إليه بهذه الطاعات التي أعدوها في الخلوات ؛ لتكون سببا في قضاء الحاجات وتفريج الكربات وإجابة الدعوات ، فاستجاب الله منهم وأكرمهم بالكرامات وقضاء الحاجات واستجابة الدعوات ، فانفرجت الصخرة وخرجوا يمشون ،فما أحوجنا لإعداد الخبيئة التي تكون لنا ذخيرة في وقت البأساء والضراء ، وحلول المصائب والبلاء ، وإجابة الدعاء بإذن رب الأرض والسماء .

وكذلك أيضا ما ورد في الحديث القدسي من أن الإكثار من النوافل سبب لمحبة الله ،ومحبة الله مظنة إجابة الدعاء، فقد ورد في الحديث: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " إِنَّ اللَّهَ قَالَ: مَنْ عَادَى لِي وَلِيًّا فَقَدْ آذَنْتُهُ بِالْحَرْبِ، وَمَا تَقَرَّبَ إِلَيَّ عَبْدِي بِشَيْءٍ أَحَبَّ إِلَيَّ مِمَّا افْتَرَضْتُ عَلَيْهِ، وَمَا يَزَالُ عَبْدِي يَتَقَرَّبُ إِلَيَّ بِالنَّوَافِلِ حَتَّى أُحِبَّهُ، فَإِذَا أَحْبَبْتُهُ: كُنْتُ سَمْعَهُ الَّذِي يَسْمَعُ بِهِ، وَيَبْصَرَهُ الَّذِي يُبْصِرُ بِهِ، وَيَدَهُ الَّتِي يَبْطِشُ بِهَا، وَرِجْلَهُ الَّتِي يَمْشِي بِهَا، وَإِنْ سَأَلَنِي لِأَعْطِيَتُهُ، وَلَئِنْ اسْتَعَاذَنِي لِأُعِيدَنَّهُ، وَمَا تَرَدَّدْتُ عَنْ شَيْءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدَّدِي عَنْ نَفْسِ الْمُؤْمِنِ، يَكْرَهُ الْمَوْتَ وَأَنَا أَكْرَهُ مَسَاعَتَهُ" ^(٢).

فالمتمأمل في ذلك يجد أن الإكثار من النوافل سبب لمحبة الله وسبب لتوفيق الله للعبد .

(١) صحيح البخاري- كتاب الإجارة- باب من استأجر أجيرا فترك الأجير أجره، فعمل فيه المستأجر فراد، أو من عمل في مال

غيره، فاستفضل (٣/ ٩١) رقم ٢٢٧٢.

(٢) صحيح البخاري- كتاب الرقاق- باب التواضع (٨/ ١٠٥) رقم ٦٥٠٢.

وكذلك ما ورد عن الإمام الشافعي أنه قال: «لَمْ أَرْ أَنْفَعَ لِلْوَبَاءِ مِنْ التَّسْبِيحِ»^(١).

وكذلك ما ورد أن النبي كان يأمر أصحابه في وقت البلاء من كسوف وغيره بالقرب والطاعات من الذكر والتسبيح والدعاء والصدقة والعقاقة وكان يحذرهم من مغبة المعاصي وأنها سبب للبلاء، ونقل الحافظ ابن حجر في الفتح عن الطيبي: "قال الطيبي وغيره: وجه اتصال هذا المعنى بما قبله من قوله فاذكروا الله إلخ من جهة أنهم لما أمروا باستدفاع البلاء بالذكر والدعاء والصلاة والصدقة ناسب ردعهم عن المعاصي التي هي من أسباب جلب البلاء وخص منها الزنا لأنه أعظمها في ذلك"^(٢).

والشاهد من هذا النقل أنهم أمروا باستدفاع البلاء بالذكر والدعاء والصلاة والصدقة والتوبة من المعاصي .

ألا فلنشمر جميعا أيها المسلمون من الإكثار من القرب والطاعات في هذه الأوقات العصبية التي نحن في أمس الحاجة لرفع الوباء والعودة إلى مباحج الحياة التي أصبحت لا قيمة لها في عشية وضحاها وأصبح الخوف يهيمن على ساكنيها ، واندرست معالمها عند محبيها ، فيا ترى إلى متى يظل التمسك بفانيها وعدم الادخار لباقيها ، والخوف يعم كل متمسكيها من الموت الذي لا يفرق بين صغير وكبير فيها ، ولا رجل ولا امرأة يعيش فيها ، ألا فلنستعد لموت أو عيش فيها ، فكلاهما يحتاج لعدة وزاد للوقوف بين خالقها وباريها ، ونسأل الله أن يرزقنا العفو والعافية في دين وديناها والسلم والسلامة من بلاء عم كل نواحيها ، وأن يشفي كل مصاب فيها ، وأن يرزق الشهادة لكل من مات بفيروسيها إنه جواد كريم يجيب دعوة مضطريها . فاللهم ارحمنا برحمتك يارب العالمين .

﴿ خامسا : التوكل على الله وحسن الظن به سبحانه وتعالى :

(١) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن

موسى بن مهران الأصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ) (٩ / ١٣٦)

الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.

(٢) فتح الباري - لابن حجر (٢ / ٥٣١).

التوكل على الله تعالى من أعظم العبادات القلبية التي يتقرب بها العبد إلى ربه ، وهو من أهم الأسباب في رفع الوباء ودفع البلاء ؛ لأن هذه الأدوية السابقة وهذه التدابير المادية أو المعنوية تحتاج لقلب متوكل على الله يجمع قلبه ويفوض أمره إلى الله ، ويخلص النية لله ويعلم أن الأمور كلها بقدر الله سبحانه وتعالى ، ويعلم أن ما أصابه لم يكن ليخطئه ، وما أخطأه لم يكن ليصيبه ، فإذا علم ذلك قوي إيمانه وصدق يقينه فأفلح وأنجح ، وأثر فيه الدواء بإذن رب الأرض والسماء ، وأما إذا كانت الأخرى واعتمد على السبب الدنيوي فقط كان موكولا إليه إن أصابه سراء فرح وإن أصابه ضراء جزع ، لذلك كان حقيقة التوكل : " هُوَ صِدْقُ اعْتِمَادِ الْقَلْبِ عَلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي اسْتِجْلَابِ الْمَصَالِحِ ، وَدَفْعِ الْمَضَارِّ مِنْ أُمُورِ الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ كُلِّهَا ، وَكِلَاهُ الْأُمُورِ كُلِّهَا إِلَيْهِ ، وَتَحْقِيقُ الْإِيمَانِ بِأَنَّهُ لَا يُعْطِي وَلَا يَمْنَعُ وَلَا يَضُرُّ وَلَا يَنْفَعُ سِوَاهُ" (١) .

فإذا حقق العبد هذه الحقيقة أثر فيه التوكل ، وكان ذلك سببا في كفاية الله له وحمايته إياه ، كما قال ربنا جل وعلا: { وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا ۖ وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ ۚ وَمَنْ يَتَّكَلَّ عَلَى اللَّهِ فَهُوَ حَسْبُهُ ۗ إِنَّ اللَّهَ بَلِّغُ أَمْرِهِ ۚ قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا ۝٣ } [سورة الطلاق: ٣] .

قال العلامة السعدي: "قوله : { وَمَنْ يَتَّكَلَّ عَلَى اللَّهِ } أي: في أمر دينه ودنياه، بأن يعتمد على الله في جلب ما ينفعه ودفع ما يضره، ويثق به في تسهيل ذلك { فَهُوَ حَسْبُهُ } أي: كافيته الأمر الذي توكل عليه به، وإذا كان الأمر في كفاية الغني القوي العزيز الرحيم، فهو أقرب إلى العبد من كل شيء، ولكن ربما أن الحكمة الإلهية اقتضت تأخيرها إلى الوقت المناسب له؛ فلهذا قال تعالى: { إِنَّ اللَّهَ بَالِغُ أَمْرِهِ } أي: لا بد من نفوذ قضائه وقدره، ولكنه { قَدْ جَعَلَ اللَّهُ لِكُلِّ شَيْءٍ قَدْرًا } أي: وقتاً ومقداراً، لا يتعداه ولا يقصر عنه" (٢) .

(١) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم - زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي ، البغدادي، ثم ا
الدمشقي، الحنبلي (المتوفي: ٧٩٥هـ) (٢ / ٤٩٨) الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت
الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.
(٢) تفسير السعدي (١ / ٨٦٩) .

أي كل شيء يحصل بقدره سبحانه وتعالى ، ولذلك كان النبي يعلم الأمة حقيقة التوكل عن طريق تعليمه للصحابة هذا الأمر وبيث فيهم أمر التوكل عليه وتفويض الأمور إليه حتى يكون ذلك لجمع القلوب على الله وحده ، فقد ورد في الحديث عن ابن عباس، قال: كُنْتُ خَلْفَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا، فَقَالَ: «يَا عَلَّامُ إِنِّي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ، أَحْفَظُ اللَّهُ يَحْفَظُكَ، أَحْفَظُ اللَّهُ تَجَاهُكَ، إِذَا سَأَلْتَ فَاسْأَلِ اللَّهَ، وَإِذَا اسْتَعْنَتْ فَاسْتَعْنِي بِاللَّهِ، وَاعْلَمْ أَنَّ الْأُمَّةَ لَوِ اجْتَمَعَتْ عَلَى أَنْ يَنْفَعُوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَنْفَعُوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ لَكَ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا عَلَى أَنْ يَضُرُّوكَ بِشَيْءٍ لَمْ يَضُرُّوكَ إِلَّا بِشَيْءٍ قَدْ كَتَبَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ، رُفِعَتِ الْأَقْلَامُ وَجَفَّتِ الصُّحُفُ»^(١).

فالمأمل في هذا الحديث يجد أن النبي صلى الله عليه وسلم يبيث في نفوس الصحابة وهم صغار حقيقة التوكل على الله ، وكذلك يكون هداية لنا في هذا الأمر ، «وَقَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: بِحَسَنِكَ مِنَ التَّوَسُّلِ إِلَيْهِ أَنْ يَعْلَمَ مِنْ قَلْبِكَ حُسْنَ تَوَكُّلِكَ عَلَيْهِ، فَكَمْ مِنْ عَبْدٍ مِنْ عِبَادِهِ قَدْ فَوَّضَ إِلَيْهِ أَمْرَهُ، فَكَفَاهُ مِنْهُ مَا أَمَّهُ، ثُمَّ قَرَأَ: {وَمَنْ يَتَّقِ اللَّهَ يَجْعَلْ لَهُ مَخْرَجًا - وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْتَسِبُ} [الطلاق: ٢ - ٣] ...، قَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: التَّوَكُّلُ جَمَاعُ الْإِيمَانِ. وَقَالَ وَهْبُ بْنُ مُنَبِّهٍ: الْغَايَةُ الْفُضُولَى التَّوَكُّلُ. قَالَ الْحَسَنُ: إِنَّ تَوَكُّلَ الْعَبْدِ عَلَى رَبِّهِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ هُوَ ثِقَتُهُ»^(٢).

وقد أمر الله نبيه بالتوكل عليه وحده ، وكذلك أمر المؤمنين بهذا الأمر، فقال تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا} {سورة النساء: ٨١} ، وقال تعالى: {وَتَوَكَّلْ عَلَى الْحَيِّ الَّذِي لَا يَمُوتُ وَسَبِّحْ بِحَمْدِهِ وَكَفَى بِهِ بُدُوبَ عِبَادِهِ حَبِيرًا} {سورة الفرقان: ٥٨} ، وقال تعالى: {وَإِذَا عَزَمْتَ تَتَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُتَوَكِّلِينَ} {سورة آل عمران: ١٥٩} . وقال تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَتَوَكَّلُوا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ} {سورة المائدة: ٢٣} ، وقال تعالى: {وَعَلَى اللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُؤْمِنُونَ} {سورة آل عمران: ١٢٢} .

(١) سنن الترمذي - أبواب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم (٤/٦٦٧) رقم ٢٥١٦ ، وقال هذا

حديث حسن صحيح ، وصححه العلامة الألباني .

(٢) جامع العلوم والحكم - للحافظ ابن رجب الحنبلي (٢/٤٩٨) .

فالمأمل في هذه الآيات يجد أن الأمر فيها للنبي صلى الله عليه وسلم وللمؤمنين بالتوكل أمر ظاهر لما له من الأهمية بمكان ، وقد أرشدنا نبينا أن الإنسان إذا نزلت به حاجة أو فاقة أن يلجأ إلى الله تعالى لا إلى غيره فيفرج الله عنه همه ، فقد ورد في الحديث عن عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِالنَّاسِ لَمْ تُسَدَّ فَاقَتُهُ، وَمَنْ نَزَلَتْ بِهِ فَاقَةٌ فَأَنْزَلَهَا بِاللَّهِ، فَيُوشِكُ اللَّهُ لَهُ بِرِزْقٍ عَاجِلٍ أَوْ آجِلٍ»^(١).

ومما ينبغي أن يعلم أن الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل ، فقد علمنا النبي صلى الله عليه وسلم الأخذ بالأسباب مع التوكل وأنهما لا يتنافيان ، فقد جاء في حديث الرجل الذي أراد أن يترك ناقته دون أن يعقلها وقال للنبي صلى الله عليه وسلم : أتتركها دون عقال وأنا متوكل ، فأمره النبي صلى الله عليه وسلم بالأخذ بالسبب وأرشده أنهما لا يتنافيان، فقد ورد في الحديث عن عمرو بن أمية، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أُرْسِلُ نَاقَتِي وَأَتَوَكَّلُ؟، قَالَ: «اعْقُلْهَا وَتَوَكَّلْ»^(٢).

فدل هذا على أنه لا بد من الأخذ بالسبب ؛ لأن تركه تواكل وقدح في الشريعة ، والاعتماد على السبب وحده شرك وقدح في العقيدة . فبينبغي علينا أن نأخذ بالأسباب في أمر العلاج من هذا الوباء وأن نتوكل على الله في أن الأمر كله بيد الله وحده ، ولاتكن الأخرى في الاعتماد على الأسباب المادية وننسى أن المقدر لجميع الأمور هو الله سبحانه وتعالى .

قال الحافظ ابن رجب : " وَأَعْلَمُ أَنَّ تَحْقِيقَ التَّوَكُّلِ لَا يَنَافِي السَّعْيَ فِي الْأَسْبَابِ الَّتِي قَدَّرَ اللَّهُ سُبْحَانَهُ الْمَقْدُورَاتِ بِهَا، وَجَرَتْ سُنَّتُهُ فِي خَلْقِهِ بِذَلِكَ، فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى أَمَرَ بِتَعَاطِي الْأَسْبَابِ مَعَ أَمْرِهِ بِالتَّوَكُّلِ، فَالسَّعْيُ فِي الْأَسْبَابِ بِالْجَوَارِحِ

(١) سنن الترمذي- أَبْوَابُ الزُّهْدِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الِهِمِّ فِي الدُّنْيَا وَحُبِّهَا (٤ / ٥٦٣)

رقم ٢٣٢٦، وقال: هَذَا حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ "، وصححه العلامة الألباني .

(٢) صحيح ابن حبان- كِتَابُ الرِّقَائِقِ -بَابُ الوَرَعِ وَالتَّوَكُّلِ (٢ / ٥١٠) رقم ٧٣١، وقال الألباني: حسن لغيره.

طَاعَةً لَهُ، وَالتَّوَكُّلُ بِالْقَلْبِ عَلَيْهِ إِيمَانٌ بِهِ، كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا خُذُوا حِذْرَكُمْ﴾

[النساء: ٧١] ، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ﴾ [الأنفال: ٦٠] ، وَقَالَ: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠] . وَقَالَ سَهْلُ التُّسْتَرِيُّ: مَنْ طَعَنَ فِي الْحَرَكَةِ - يَعْنِي فِي السَّعْيِ وَالْكَسْبِ - فَقَدْ طَعَنَ فِي السُّنَّةِ، وَمَنْ طَعَنَ فِي التَّوَكُّلِ، فَقَدْ طَعَنَ فِي الْإِيمَانِ، فَالتَّوَكُّلُ حَالُ النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -، وَالْكَسْبُ سُنَّتُهُ، فَمَنْ عَمِلَ عَلَى حَالِهِ، فَلَا يَتَزَكَّى سُنَّتَهُ^(١).

ومما ينبغي أن يعلم أن العدوى لا تؤثر بنفسها ولا تُعدي بذاتها بل هو المقدر لأمر العدوي فلا نخاف منها ونشعر بالرعب من انتشارها ، فقد ورد في الحديث عن أَبِي هُرَيْرَةَ (رضي الله عنه)، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «لَا عَدْوَى وَلَا طَيْرَةَ، وَلَا هَامَةَ وَلَا صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ الْمَجْدُومِ كَمَا تَفِرُّ مِنَ الْأَسَدِ»^(٢).

فالمأمل في هذا الحديث يجد أن النبي صلى الله عليه وسلم نفي العدوى التي يُعتقد أنها تؤثر بذاتها كما كان أهل الجاهلية يعتقدون ، وأثبت في الحديث أيضا الفرار من المجذوم دلالة على أنها تؤثر بقدر الله تعالى ، وبين عدم الإيراد على المريض ليبين أيضا الأخذ بالأسباب كما مر معنا في المبحث الأول في تدبير الحجر الصحي ، فتبين أن الأخذ بالأسباب أمر واجب مع التوكل على الله تعالى، قال الإمام النووي: " قَالَ جُمهُورُ الْعُلَمَاءِ: يَجِبُ الْجَمْعُ بَيْنَ هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ وَهُمَا صَحِيحَانِ قَالُوا: وَطَرِيقُ الْجَمْعِ أَنْ حَدِيثُ: (لَا عَدْوَى) الْمُرَادُ بِهِ نَفْيُ مَا كَانَتْ الْجَاهِلِيَّةُ تَزْعُمُهُ وَتَعْتَقِدُهُ أَنَّ الْمَرَضَ وَالْعَاهَةَ تَعْدَى بِطَبْعِهَا لَا بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى ، وَأَمَّا حَدِيثُ: (لَا يورد مُمْرِضٌ عَلَى مُصِحِّحٍ) ، فَأَرشِدَ فِيهِ إِلَى مُجَانَبَةِ مَا يَحْصُلُ الضَّرَرُ عِنْدَهُ فِي الْعَادَةِ بِفِعْلِ اللَّهِ تَعَالَى وَقَدْرِهِ ، فَتَفَى فِي الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ الْعَدْوَى بِطَبْعِهَا وَلَمْ يَنْفِ حُصُولَ الضَّرَرِ عِنْدَ ذَلِكَ بِقَدْرِ اللَّهِ تَعَالَى وَفِعْلِهِ وَأَرشِدَ فِي الثَّانِي إِلَى الْإِحْتِرَازِ مِمَّا يَحْصُلُ عِنْدَهُ الضَّرَرُ بِفِعْلِ

(١) جامع العلوم والحكم - للحافظ ابن رجب الحنبلي (٢ / ٤٩٨).

(٢) صحيح البخاري - كتاب الطب - باب الجذام (٧ / ١٢٦) رقم ٥٧٠٧.

اللَّهِ وَازَادَتِهِ وَقَدْرِهِ فَهَذَا الَّذِي ذَكَرْنَاهُ مِنْ تَصْحِيحِ الْحَدِيثَيْنِ وَالْجَمْعِ بَيْنَهُمَا هُوَ الصَّوَابُ الَّذِي عَلَيْهِ جُمُهورُ الْعُلَمَاءِ وَيَتَعَيَّنُ الْمَصِيرُ إِلَيْهِ^(١).

فهذا هو كلام أهل العلم في المسألة من أنه لا تعارض بين حديث: لا عدوى ، وبين حديث : فر من المجذوم .

ولكن قد يخاف الإنسان من العدوى ، فما حكم الخوف من العدوى؟:

الجواب : الخوف من غير الله تعالى لا يكون حراماً إن كان خوفاً جبلياً وغير مانع من فعل واجب أو ترك محرم. وكان مما جرت العادة بأنه سبب للخوف كالخوف من الأسود والحيات، والعقارب والظلمة، ومن ذلك الخوف من أرض الوبَاء؛ لقوله صلى الله عليه وسلم : "إذا سمعتم بالطاعون في الأرض فلا تدخلوها". بل الخوف حينئذ واجب وفي الحديث: "فر من المجذوم فرارك من الأسد" ، فصون النفوس والأجسام والمنافع والأعضاء والأموال والأعراض عن الأسباب المفسدة واجب. ومما يستدل به في ذلك عن جابر بن عبد الله: أنه كان في وفد ثقيف رجلاً مجذوم، جاء لبياع.. فأرسل إليه النبي صلى الله عليه وسلم : "ارجع فقد بايعناك". وعن أبي هريرة، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "لا يُوردنَ مريض على مصح".^(٢)

، وكل هذه الأحاديث تدل على مشروعية الخوف الجبلي الطبيعي من العدوى ، ولكن بشرط أن لا يحمله على ترك واجب أو فعل محرم ، وأن لا يعتقد أنها المؤثرة بذاتها .

ومن هذا المنطلق يجب علينا جميعاً أن نفوض أمورنا إلى الله وأن نلجأ إليه بكشف الكرب ورفع الغمة عن الأمة وأن نأخذ بهذه التدابير سواء كانت مادية أو معنوية وأن نجد في تطبيقها وأن لا نتهاون فيها ، فهذه هي بعض التدابير المعنوية وبه يتم ختام هذا المبحث لتكتمل أهم التدابير المعنوية وهي خمسة مع خمسة من التدابير المادية في المبحث السابق فتلك عشرة كاملة ، ونسأل الله أن ينفع بها أمة الإسلام في ربوع الأرض كلها ، وأن يجعل لها القبول في الأرض ، وأن يرفع عنا البلاء والوباء إنه قريب مجيب سميع الدعاء .

(١) شرح النووي على مسلم (١٤ / ٢١٤).

(٢) هذه الأحاديث تم تخريجها في المقدمة والمبحث الأول فلتراجع .

هذا وإنّي لا أدّعي الكمال فيما أدّيت من عمل ، وما قمت به من دراسة ،
فهذا هو جهد المقل ، وما بلّغه عقلي ، ووسعته طاقتي ، فإن كنت قد وفقت
وأصبت فهو فضل من الله أولآئيه ، وكرم منه أسبغه عليّ ، فله الحمد والمنة
، وإن كنت قد زللت أو أخطأت فإن التقصير من نفسي ومن الشيطان ، وفضل
الله يتسع بإذنه لما وقعت فيه من خطأ غير مقصود ، وحسبي أني ما قصدته
، وحسبي أني بشر ، فمن الذي ما أساء قط ومن له الحسنى فقط ، فالكمال
لله وحده ، فرحمة الله وسعت كل شيء ، والله من وراء القصد ، وهو الهادي
إلى سواء السبيل، وصلي اللهم على سيد الأولين والآخريين ، والحمد لله رب
العالمين .

الخاتمة

وتشتمل على الآتي :

- ١- أهم النتائج والتوصيات .
- ٢- قائمة المصادر والمراجع

﴿ أهم النتائج والتوصيات ﴾

بعد سياحة فكرية في بحثي هذا - الذي أسأل الله النفع به - أستطيع استخلاص ما يلي:

أولاً: أن هناك تدابير مادية وتدابير معنوية للوقاية من الوباء ورفع البلاء .
ثانياً: أن هناك فرق بين الوباء وبين الطاعون ، فكل طاعون ووباء ، وليس كل ووباء طاعون ، وأن فايروس كورونا من الوباء وليس من الطاعون .
ثالثاً: أن الشريعة الإسلامية شريعة غراء تتميز بخصائص مهمة من الربانية في المصدر والشمول والعموم والكمال مما يجعلها صالحة لكل زمان ومكان وتفي بحاجة البشرية في كل مناحي الحياة.

رابعاً: أن الحجر الصحي بين الدول الموبوءة وبعضها أو بين الأفراد الموبوتين وغيرهم من التدابير المادية التي نادى بها الشريعة الإسلامية منذ أكثر من أربعة عشر قرناً من الزمان .

خامساً: أن النظافة العامة والشخصية من أهم سبل التدابير المادية التي حثت عليها الشريعة الغراء .

سادساً: يحذر البحث من التجمعات والمخالطة البشرية بدون ضرورة ملحة في هذه الظروف الصعبة التي يمر بها العالم اليوم ويحث البحث على الالتزام بقرارات ولاة الأمور .

سابعاً: أن التدابير المعنوية لا تقل أهمية عن التدابير المادية بل قد تفوقها في التأثير لما فيها من التضرع والدعاء والأذكار والتحصينات الشرعية من الأوبئة والأمراض الحسية، وكذلك سائر القربات والطاعات .

ثامناً: يحذر البحث من تفشي المنكرات الظاهرة والفواحش المتنثرة في المجتمعات وأنها سبب لنشر الوباء وظهور الطواغين التي لم تكن في أسلافنا من قبل .

تاسعاً: أن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر واجب على كل مسلم كل على حسب مسئوليته وأن النصيحة تشمل الراعي والراعية، ولكن نصح الراعي يكون سرا بينه وبين الناصح ويختلف عن نصح الرعية.

عاشراً: أن الأخذ بالأسباب لا ينافي التوكل في شيء، بل الواجب الأخذ بالأسباب مع التوكل على الله، وأن الاعتماد على السبب قدح في العقيدة، وترك السبب قدح في الشريعة.

وفي نهاية بحثي أوصي بالآتي:

أولاً: وجوب الدعوة إلى التوحيد الخالص لله (ﷻ) وعدم الشرك به سبحانه وتعالى.

ثانياً: أوصي بعمل لقاءات دعوية بين علماء الدين الإسلامي المتخصصين وبين أصحاب الشرائع السابقة ودعوتهم بالحسنى وتبيين المعتقد الصحيح من خلال إبراز محاسن الشريعة الإسلامية، والرد على شبهاتهم من خلال لقاءات منظمة من قبل المؤسسات الرسمية بعيدة عن الإعلام وغير ذلك.

ثالثاً: أوصي المسلمين جميعاً بالاهتمام بالتدابير الوقائية المادية والمعنوية من الأوبئة والأمراض الحسية التي ذكرت في ثنايا البحث.

رابعاً: أوصي المسلمين جميعاً بالالتفاف حول ولاة أمورهم والالتزام بقراراتهم وعض الطرف عن الإشاعات التي يبثها المشنعون على ولاة أمورهم لإحداث الفوضى والبلبلة وتقسيم الناس إلى جماعات متفرقة وأحزاب متناثرة في داخل الدول الإسلامية ومن ثم تكون فريسة للدول الغربية مما هو مخالف لشريعتنا الغراء.

خامساً: أوصي بالإكثار من عمل برامج توعوية في شتى وسائل الإعلام ووسائل التواصل الاجتماعي من قبل المسؤولين في المنظومة الصحية لتوعية الناس بالتدابير الوقائية الطبية وكذا العلاجات النافعة إذا أحسوا بالمرض أو أعراضه وعدم السماح لغيرهم بالتحدث في هذا الشأن حتى لا يصل للناس إلا ما هو مفيد.

سادساً: أوصي القائمين على الإعلام بأن يتقوا الله في أنفسهم وفي الأمة بأن ينشروا كل ما هو هادف ومفيد

والبعد كل البعد عن بث الإشاعات وإثارة القلاقل بين الناس بهدف الإثارة الإعلامية .

سابعاً: أوصي نفسي وجميع إخواني المسلمين بعدم نشر أي شيء من المعلومات والإحصائيات وغيرها على وسائل التواصل الاجتماعي إلا من قبل الصفحات الرسمية في داخل الدولة التي يعيشون فيها حتى لا تحدث الإشاعات الكاذبة ، ومن ثم يكون هناك ترويع للمسلمين ، وقد أمرنا بالفأل الحسن ونهينا عن التشاؤم .

ثامناً: أوصي نفسي وجميع إخواني الدعاة بالحرص على طلب العلم الشرعي والثقافي الذي يجعلنا نقف سدا منيعا في مواجهة الشبهات التي تثار حول الإسلام والرد عليها بأسلوب علمي رصين .

تاسعاً: أوصي بطباعة الأبحاث المحكمة التي تنشر في المؤتمرات والحوليات والدوريات ونشرها في معارض الكتب الدولية ؛ وكذلك نشرها على وسائل التواصل الاجتماعي ليستفيد منها طلاب العلم قاطبة في أنحاء المعمورة كلها .
عاشراً : أوصي نفسي والمسلمين جميعا بالإكثار من التوبة والاستغفار والمحافظة على الأدعية والأذكار والتحسينات الشرعية التي تكون سببا في رفع البلاء ودفع الوباء .

فتلك هي أهم النتائج والتوصيات التي توصلت إليها من خلال بحثي ، والتي أسأل الله النفع بها في جميع بلدان المسلمين ، وميادين العلم فيها ، إنه أكرم مسؤول وخير مأمول . وصلي اللهم على سيد الأولين والآخرين ،
والحمد لله رب العالمين .

﴿ قائمة بأهم المصادر والمراجع ﴾

أولاً : القرآن الكريم جل من أنزله .

ثانياً : كتب عامة :

- (١) مسند الإمام أحمد بن حنبل - أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) ، الناشر: مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.
- (٢) صحيح البخاري - محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) الطبعة: الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- (٣) سنن ابن ماجه - وماجة اسم أبيه يزيد - أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (المتوفى: ٢٧٣هـ) - الناشر: دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م
- (٤) تاج العروس من جواهر القاموس - محمد بن محمد بن عبد الرزاق الحسيني، الملقب بمرتضى الزبيدي (المتوفى: ١٢٠٥هـ) - الناشر: دار الفكر - بيروت الطبعة: الأولى / ١٤١٤ هـ.
- (٥) معجم اللغة العربية المعاصرة - د أحمد مختار عبد الحميد عمر (المتوفى: ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، الناشر: عالم الكتب الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.
- (٦) المعجم الوسيط - مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة .
- (٧) معجم لغة الفقهاء - محمد رواس قلعجي - حامد صادق قنبيبي، الناشر: دار النفائس للطباعة والنشر والتوزيع الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م .
- (٨) معجم مقاييس اللغة - أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، أبو الحسين (المتوفى: ٣٩٥هـ) الناشر: دار الفكر، عام النشر: ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩ م.

- ٩) لسان العرب- محمد بن مكرم بن علي، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعي الإفريقي (المتوفى: ٧١١هـ) الناشر: دار صادر - بيروت - الطبعة: الثالثة - ١٤١٤ هـ.
- ١٠) التوقيف على مهمات التعاريف- محمد عبد الرؤوف المناوي/الناشر: دار الفكر المعاصر، دار الفكر - بيروت، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤١١ هـ.
- ١١) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج- أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت - الطبعة الثانية ١٣٩٢ هـ.
- ١٢) الطب النبوي- محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية- الناشر: دار الكتاب العربي، بيروت، لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤١٠ هـ / ١٩٩٠ م.
- ١٣) كتاب التعريفات- علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (المتوفى: ٨١٦هـ)- الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.
- ١٤) مختار الصحاح- زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ)، الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ١٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (المتوفى: ٣٩٣هـ)- الناشر: دار العلم للملايين - بيروت الطبعة: الرابعة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م.
- ١٦) الحدود الأنيفة والتعريفات الدقيقة- زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (المتوفى: ٩٢٦هـ) الناشر: دار الفكر المعاصر - بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤١١ هـ.
- ١٧) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية-أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي، أبو البقاء الحنفي (المتوفى: ١٠٩٤هـ) - الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت.

- ١٨) موسوعة كشاف اصطلاحات الفنون والعلوم - محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي
- ١٩) التهانوي - الناشر: مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، الطبعة: الأولى - ١٩٩٦م.
- ٢٠) تهذيب اللغة - محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي، أبو منصور (المتوفي: ٣٧٠هـ)، ط: دار إحياء التراث العربي - بيروت،
- ٢١) الطبعة الأولى: ٢٠٠١م .
- ٢٢) مجموع الفتاوى - تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (المتوفي: ٧٢٨هـ) الناشر: ط: دار الوفاء،
- ٢٣) الطبعة الثالثة: ١٤٢٦هـ / ٢٠٠٥م .
- ٢٤) شرح العقيدة الطحاوية - صدر الدين محمد بن علاء الدين علي بن محمد بن أبي العز الحنفي، الأذرعي الصالحي
- ٢٥) الدمشقي (المتوفي: ٧٩٢هـ) - ط: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة العاشرة: ١٤١٧هـ - ١٩٩٧م.
- ٢٦) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان - عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي/الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٢٧) كمال الدين الإسلامي - عبد الله بن جار الله بن إبراهيم آل جار الله - ط: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف
- ٢٨) والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية - الطبعة الأولى: ١٤١٨هـ.
- ٢٩) جامع البيان في تأويل القرآن - محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الأملي، أبو جعفر الطبري، الناشر: مؤسسة
- ٣٠) الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ - ٢٠٠٠م .
- ٣١) مدرسة الدعوة - محمد السيد الوكيل/ط: الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة - الطبعة: الثانية عشرة العدد (٤٧-٤٨) ١٤٠٠هـ.
- ٣٢) أصول الدعوة - د/عبد الكريم زيدان / الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: التاسعة ١٤٢١هـ - ٢٠٠١م.

- (٣٣) تفسير القرآن العظيم - أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: ٥٧٧٤هـ) الناشر: دار
- (٣٤) الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت الطبعة: الأولى - ١٤١٩ هـ .
- (٣٥) الكامل في التاريخ - أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، دار النشر: دار الكتب العلمية
- (٣٦) - بيروت - ١٤١٥هـ، الطبعة: ط٢ .
- (٣٧) صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان - محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مغبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي،
- (٣٨) البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة: الثانية، ١٤١٤ - ١٩٩٣ .
- (٣٩) سنن الترمذي - محمد بن عيسى بن سَورة بن موسى بن الضحاك، الترمذي، أبو عيسى (المتوفى: ٢٧٩هـ) ، الناشر: شركة
- (٤٠) مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي - مصر ، الطبعة: الثانية، ١٣٩٥ هـ - ١٩٧٥ م .
- (٤١) عمدة القاري شرح صحيح البخاري - أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابي الحنفي بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت .
- (٤٢) معالم التنزيل في تفسير القرآن = تفسير البغوي - محيي السنة ، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى : ٥١٠هـ) الناشر : دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ .
- (٤٣) أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن - محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى : ١٣٩٣هـ) الناشر : دار الفكر للطباعة و النشر و التوزيع، بيروت - لبنان ، عام النشر : ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥ م .

- (٤٤) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح - علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفي: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م.
- (٤٥) شرح مصابيح السنة للإمام البيهقي - محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتنا، الرومي الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٣هـ/٢٠١٢م.
- (٤٦) المغني لابن قدامة - أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفي: ٦٢٠هـ) الناشر: مكتبة القاهرة، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـ - ١٩٦٨م.
- (٤٧) موطأ الإمام مالك - مالك بن أنس بن مالك بن عامر الأصبحي المدني (المتوفي: ١٧٩هـ) الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، عام النشر: ١٤٠٦هـ - ١٩٨٥م.
- (٤٨) الجواب الكافي لمن سأل عن الدواء الشافي أو الداء والدواء - محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (المتوفي: ٧٥١هـ)، الناشر: دار المعرفة - المغرب، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م.
- (٤٩) السنة - أبو بكر أحمد بن عمرو المعروف بابن أبي عاصم المتوفي: ٢٨٧هـ، الناشر: دار الصميعي/الرياض الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.
- (٥٠) المستدرك على الصحيحين - الإمام الحافظ أبو عبد الله الحاكم النيسابوري (٤٠٥هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- (٥١) المعجم الأوسط - للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، الناشر: دار الحرمين للطباعة والنشر والتوزيع.
- (٥٢) المعجم الكبير - أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، المتوفي: ٣٦٠هـ، الناشر: دار إحياء التراث العربي، الطبعة: الثانية، ١٩٨٣م.

- ٥٣) صحيح الجامع الصغير وزياداته- أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح بن نجاتي بن آدم، الأشقودري الألباني (المتوفي: ١٤٢٠هـ) الناشر: المكتب الإسلامي.
- ٥٤) البدر الطالع بمحاسن من بعد القرن السابع- محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني(المتوفي: ١٢٥٠هـ) الناشر: دار المعرفة - بيروت.
- ٥٥) حلية الأولياء وطبقات الأصفياء- أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني(المتوفي: ٤٣٠هـ) الناشر: السعادة - بجوار محافظة مصر، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م.
- ٥٦) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم- زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب بن الحسن، السلامي، البغدادي، ثم الدمشقي، الحنبلي (المتوفي: ٧٩٥هـ) الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: السابعة، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م. ثالثاً: المواقع الإلكترونية.

١- <https://mawdoo3.com/>

٢- <https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus2019/advice-for-public/q-a-coronaviruses>